سلسلة الكامل / كتاب رقم 55 /

الكامل في أحاديث من سبّ رسول الله أو انتقصه

أو جهر بتكذيبه وانتقاص دينه يجب قتله وبيان

اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء

والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام

الصحابة والأئمة / 100 حديث / النسخة الثالثة

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

الكامل في أحاديث من سبَّ رسول الله أو انتقصه أو جهر بتكذيبه وانتقاص دينه يجب قتله وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 100 حديث / النسخة الثالثة

المقدمة : بسم الله وكفي ، وصلاةً وسلاماً علي عباده الذين اصطفي ، ورحمةً ورضواناً علي أصحاب النبي وأئمة المسلمين ، أما بعد .

بعد كتابي الأول (الكامل في السُّنن) أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها من الصحابة بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (64,000 / الإصدار السادس) أربعة وستون ألف حديث ، آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

_ قال سبحانه (الذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم) (التوبة / 61)

_ وقال سبحانه (لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمُرجِفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا ، ملعونين أينما ثُقِفوا أخِذوا وقُتِّلوا تقتيلا) (الأحزاب / 61)

_ وقال سبحانه (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا به بالقول كجهر بعضهم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون) . (الحجرات / 2) فكيف بمن كذبه بالكلية ! .

_ وروي أبو داود في سننه (4362) عن علي بن أبي طالب أن يهودية كانت تشتم النبي وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فأبطل رسول الله دمها . (صحيح)

_ وروي أبو داود في سننه (4361) عن ابن عباس أن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي وتقع فيه فينهاها فلا تنتهي ويزجرها فلا تنزجر ، قال فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي وتشتمه فأخذ المغول فوضعه في بطنها واتكأ عليها فقتلها ،

فوقع بين رجليها طفل فلطخت ما هناك بالدم ، فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله ، فجمع الناس فقال أنشد الله رجلا فعل ما فعل لي عليه حق إلا قام ، فقام الأعمى يتخطى الناس وهو يتزلزل حتى قعد بين يدي النبي ،

فقال يا رسول الله أنا صاحبها كانت تشتمك وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهي وأزجرها فلا تنزجر ، ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين وكانت بي رفيقة ، فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فأخذت المغول فوضعته في بطنها واتكأت عليها حتى قتلتها ، فقال النبي ألا اشهدوا أن دمها هَدَر . (صحيح)

_ وروي الطبراني في المعجم الكبير (17 / 65) عن عمير بن أمية أنه كانت له أخت وكان إذا خرج إلى النبي آذته فيه وشتمت النبي وكانت مشركة ، فاشتمل لها يوما على السيف ثم أتاها فوضعه عليها فقتلها ، فقام بنوها فصاحوا وقالوا قد علمنا من قتلها أفتقتل أمنا وهؤلاء قوم لهم آباء وأمهات مشركون ،

فلما خاف عمير أن يقتلوا غير قاتلها ذهب إلى النبي فأخبره ، فقال أقتلت أختك ؟ قال نعم ، قال ولم ؟ قال إنها كانت تؤذيني فيك ، فأرسل النبي إلى بنيها فسألهم فسموا غير قاتلها ، فأخبرهم النبي به وأهدر دمها ، قالوا سمعا وطاعة . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (1359) عن أنس بن مالك أن النبي دخل مكة عام الفتح وعلي رأسه المغفر فلما نزله جاءه رجل فقال ابن أخطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه . (صحيح)

_ وروي ابن زنجويه في الأموال (452) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال أمر النبي بقتل ابن أبي السرح وابن الزبعري وابن خطل والقينتين لأنهما كانتا تغنيان بهِجَاء رسول الله . (حسن لغيره)

_ وروي ابن قانع في معجم الصحابة (533) عن صرم بن يربوع أن النبي قال يوم فتح مكة أربعة لا أؤمنهم في حلٍّ ولا حَرَم ، الحويرث بن نقيد ومقيس بن صبابة وهلال بن خطل وعبد الله بن أبي سرح . فأما حويرث فقتله علي بن أبي طالب ،

وأما مقيس فقتله ابن عم له ، وأما هلال فقتله الزبير ، وأما ابن أبي سرح فاستأمن به عثمان وكان أخاه من الرضاعة ، وقينتان كانتا تغنيان بهجاء النبي فقتلت إحداهما وأفلتت الأخري فأسلمت . (صحيح)

_ وروي ابن سعد في الطبقات (4 / 467) عن أبي برزة الأسلمي أن النبي قال يوم فتح مكة الناس آمنون كلهم غير عبد الله بن خطل وبناته الفاسقة . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبري في تفسيره (24 / 403) عن ابن عباس في قوله تعالي (وأنت حلٌّ بهذا البلد) قال يعني بذلك نبي الله أحل الله له يوم دخل مكة أن يقتل من شاء ويستحيي من شاء ، فقتل يومئذ ابن أخطل صَبراً وهو آخِذٌ بأستار الكعبة . (حسن لغيره) . وقتل الصبر هو القتل في غير حرب ولا قتال ولا خطأ وكثيرا ما يطلق علي الرجل يؤسر ويُربَط ثم يُقتَل .

_ وروي ابن المنذر في الأوسط (194) عن ابن عباس قال فادى النبي بأسارى بدر وكان فداء كل واحد منهم أربعة آلاف وقتل عقبة بن أبي معيط قبل الفدا فقام إليه علي بن أبي طالب فقتله صَبراً ، فقال من للصبية يا محمد ؟ قال النار . (صحيح لغيره)

_ وروي البيهقي في السنن الصغير (2 / 330) عن ابن إسحاق قال وكان في الأسارى عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث فلما كان رسول الله بعرق الظبية قتل عقبة بن أبي معيط فقال عقبة من للصبية ؟ فقال النار . (حسن لغيره)

_ وروي عبد الرزاق في مصنفه (9390) عن إبراهيم التيمي أن النبي صَلَبَ عقبة بن أبي معيط إلى شجرة ، فقال أمِن بين قريش ؟ قال نعم ، قال فمَن للصبية ؟ قال النار . (حسن لغيره)

_ وروي سحنون في المدونة الكبري (1 / 454) عن حنش بن عبد الله أن رسول الله قتل سبعين أسيرا بعد الإثخان من يهود وقتل عقبة بن معيط أتي به أسيرا يوم بدر فذبحه فقال من للصبية ؟ قال النار . (حسن لغيره)

_ وروي البيهقي في السنن الكبري (9 / 63) عن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله لما أقبل بالأسارى حتى إذا كان بعرق الظبية أمر عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح أن يضرب عنق عقبة بن أبي

معيط فجعل عقبة بن أبي معيط يقول يا ويلاه علام أقتل من بين هؤلاء ؟ فقال رسول الله بعداوتك لله ولرسوله ،

فقال يا محمد منك أفضِل فاجعلني كرجل من قومي إن قتلتهم قتلتني وإن مننت عليهم مننت عليَّ وإن أخذت منهم الفداء كنتُ كأحدِهِم ، يا محمد من للصبية ؟ فقال رسول الله النار ، يا عاصم بن ثابت قدمه فاضرب عنقه ، فقدمه فضَرَب عنقه . (حسن لغيره)

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (37897) عن أبي سلمة الزهري ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب في حديث فتح مكة قالا فقال رسول الله من دخل دار أبي سفيان فهو آمن إلا ابن خطل ومقيس بن صبابة الليثي وعبد الله بن سعد بن أبي سرح والقينتين فإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة فاقتلوهم . (حسن لغيره)

_ قال الإمام ابن المنذر (أجمعوا على أن من سبَّ النبي أن له القتل) (الإجماع لابن المنذر / 128)

_ وقال الإمام ابن العربي (إجماع المسلمين على تكفير من خطّأ النبي أو سبّه أو كفَرَ ببعض من القرآن فإنه كافِرٌ حلال الدم) (المسالك لابن العربي / 408)

_ وقال الإمام عمر بن عبد العزيز (من سبَّ رسول الله فقد حلَّ دمه) (الموطأ لابن وهب / كتاب المحاربة / 24)

_ وقال الإمام ابن رشد القرطبي (لا اختلاف في أن من سب النبي أو عابه أو نقصه بشيء من الأشياء يُقتَل) (البيان والتحصيل لابن رشد القرطبي / 16 / 398)

_ وقال الإمام عياض السبتي (اعلم وفقنا الله وإياك أن جميع من سب النبي أو عابه أو ألحق به نقصا في نفسه أو نسبه أو دينه أو خصلة من خصاله أو عرض به أو شبهة بشئ على طريق السب له أو الأزراء عليه أو التصغير لشأنه أو الغض منه والعيب له فهو سابٌّ له ،

والحكم فيه حكم السابِّ يُقتَل ... وهذا كلُّه إجمَاعٌ من العلماء وأئمة الفتوى من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى هلم جرا) (الشفا للقاضي عياض / 2 / 214)

_ وقال الإمام ابن كثير (وكذلك من سبه صلي الله عليه وسلم قُتِل ، رجلا كان أو امرأة ، للأحاديث المتضافرة في ذلك) (الفصول لابن كثير / 335)

_ وقال الإمام ابن القيم (فصل في قضائه صلي الله عليه وسلم فيمن سبه من مسلم أو ذمي أو معاهد ، ثبت عنه أنه قضى بإهدار دم أم ولد الأعمى لما قتلها مولاها على السب ، وقتل جماعة من اليهود على سبه وأذاه ، وأمن الناس يوم الفتح إلا نفرا ممن كان يؤذيه ويهجوه وهم أربعة رجال وامرأتان ،

وقال من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله وأهدر دمه ودم أبي رافع ، وقال أبو بكر الصديق لأبي برزة الأسلمي وقد أراد قتل من سبه ليست هذه لأحد بعد رسول الله . فهذا قضاؤه صلي الله عليه وسلم وقضاء خلفائه من بعده ولا مخالف لهم من الصحابة وقد أعاذهم الله من مخالفة هذا الحكم .

وقد روى أبو داود في سننه عن علي أن يهودية كانت تشتم النبي وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فأبطل رسول الله دمها ، وذكر أصحاب السير والمغازي عن ابن عباس قال هجت امرأة النبي فقال من لي بها ؟ فقال رجل من قومها أنا فنهض فقتلها ، فأخبر النبي فقال لا ينتطح فيها عنزان .

وفي ذلك بضعة عشر حديثا ما بين صحاح وحسان ومشاهير وهو إجماع الصحابة . وقد ذكر حرب في مسائله عن مجاهد قال أتي عمر برجل سب النبي فقتله ثم قال عمر من سب الله أو سب أحدا من الأنبياء فاقتلوه ،

ثم قال مجاهد عن ابن عباس أيما مسلم سب الله ورسوله أو سب أحدا من الأنبياء فقد كذب برسول الله وهي ردة يستتاب فإن رجع وإلا قتل وأيما معاهد عاند فسب الله أو سب أحدا من الأنبياء أو جهر به فقد نقض العهد فاقتلوه .

وذكر أحمد عن ابن عمر أنه مر به راهب فقيل له هذا يسب النبي فقال ابن عمر لو سمعته لقتلته إنا لم نعطهم الذمة على أن يسبوا نبينا . والآثار عن الصحابة بذلك كثيرة ، وحكى غير واحد من الأئمة الإجماع على قتله) (زاد المعاد لابن القيم / 5 / 87)

_ وقال الإمام الخطابي (ومن باب من سب النبي : ... وذلك أن السب منها لرسول الله ارتداد عن الدين ، ولا أعلم أحدا من المسلمين اختلف في وجوب قتله) (معالم السنن للخطابي / 3 / 295)

_ وقال الإمام ابن الجلاب المالكي (من سب الله أو سب رسول الله من مسلم أو كافر قتل ولا يُستَتاب) (التفريع لابن الجلاب / 2 / 232)

_ وقال الإمام ابن أبي زيد القيرواني (ومن سب رسول الله قُتِل ولا تُقبَل توبته) (الرسالة لابن أبي زيد / 127)

_ وروي البيهقي في السنن الكبري (7 / 59) عن أبي هريرة قال لا يُقتل أحد بسبِّ أحد إلا بسب النبي . (صحيح)

_ وقال الإمام إسحاق بن راهوية (قد أجمع المسلمون أن من سب الله أو سب رسوله أو دفع شيئا مما أنزل الله أو قتل نبيا من أنبياء الله أنه كافر بذلك وإن كان مُقِرّاً بكل ما أنزل الله) (الاستذكار لابن عبد البر / 2 / 150)

_ وقال الإمام ابن العربي (وأما شتمه وسبه فلابد من الانتقام فيه لأنه من حقوق الله ولأنه كفر ومن كفر لا يترك ، ألا ترى أن من سبه يقتل ومن سب الله يستتاب ويؤدب لأن الله لا يتأذى بذلك بخلاف الرسول) (المسالك لابن العربي / 7 / 245)

_ وقال الإمام ابن العطار (... فقد ثبت الحديث عن رسول الله أنه قال من سب نبيا فاقتلوه وأهدر رسول الله دم من سبه ولم يوجب فيه قودا ولا دية) (الاعتقاد الخالص لابن العطار / 197)

_ وقال الإمام ابن جزي الكلبي (وأما من سب الله أو النبي أو أحدا من الملائكة أو الأنبياء فإن كان مسلما قتل اتفاقا واختلف هل يستتاب أم لا) (القوانين الفقهية لابن جزي / 240)

_ وقال الإمام ابن رجب (وأما ترك الدين ومفارقة الجماعة فمعناه الارتداد عن دين المسلمين ولو أتى بالشهادتين فلو سب الله ورسوله وهو مقر بالشهادتين أبيح دمه لأنه قد ترك بذلك دينه) (جامع العلوم لابن رجب / 1 / 327)

_ وروي النسائي في السنن الكبري (3523) عن أبي برزة قال تغيّظ أبو بكر الصديق علي رجل فقلت له أفلا أضرب عنقه ؟ قال فأذهب قولي بعامة غضبه ، قال وكنت فاعلا ؟ فقال لو أمرتني لفعلت ، قال أما والله ما كانت لبشر بعد محمد . (صحيح)

_ وقال الإمام تقي الدين الحصني (وكذا لو ادعى أنه أوحي إليه وإن لم يدع النبوة أو ادعى أنه يدخل الجنة ويأكل من ثمارها وأنه يعانق الحور العين فهو كفر بالإجماع ، ومثل هذا وأشباهه كما يقوله زنادقة المتصوفة قاتلهم الله ما أجهلهم وأكفرهم وأبلم من اعتقدهم ،

ولو سب نبيا من الأنبياء أو استخف به فإنه يكفر بالإجماع ، ومن صور الاستهزاء ما يصدر من الظلمة عند ضربهم فيستغيث المضروب بسيد الأولين والآخرين رسول الله فيقول خل رسول الله يخلصك ونحو ذلك) (كفاية الأخيار للحصني / 493)

_ قال الإمام الشافعي (لم يختلف المسلمون أنه لا يحل أن يفادى بمرتد بعد إيمانه ولا يمن عليه ولا يؤخذ منه فدية بحال حتى يُسلِم أو يُقتَل) (الأم للشافعي / 6 / 169)

_ وقال الإمام الطبري (كان المسلمون جميعا قد نقلوا عن نبيهم أنه أكره على الإسلام قوما فأبَى أن يقبل منهم إلا الإسلام وحكم بقتلهم إن امتنعوا منه وذلك كعبدة الأوثان من مشركي العرب وكالمرتد عن دينه دين الحق إلى الكفر ومن أشبههم) (تفسير الطبري / 4 / 554)

_ وقال الإمام ابن العربي (المرتد يُقتَل بالردة دون المحاربة) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 92)

_ وقال الإمام ابن المنذر (أجمع أهل العلم بأن العبد إذا ارتد فاستتيب فلم يتب قتل ، ولا أحفظ فيه خلافا) (الإجماع لابن المنذر / 128)

_ وقال الإمام الكيا الهراسي (فالمرتد يستحق القتل بنفس الردة دون المحاربة) (أحكام القرآن للهراسي / 3 / 64)

_ وقال الإمام ابن حزم (وأما قول الله تعالى (لا إكراه في الدين) فلا حجة لهم فيه لأنه لم يختلف أحد من الأمة كلها في أن هذه الآية ليست على ظاهرها لأن الأمة مجمعة على إكراه المرتد عن دينه ، فمن قائل يكره ولا يقتل ومن قائل يكره ويقتل) (المحلي لابن حزم / 12 / 108)

_ وقال الإمام ابن الفرس الأندلسي (المرتد يستحق القتل لنفس الردة دون المحاربة) (أحكام القرآن لابن الفرس / 2 / 395)

_ وقال الإمام ابن عبد البر (وفقه هذا الحديث أن من ارتد عن دينه حل دمه وضربت عنقه ، والأمة مجتمعة على ذلك ، وإنما اختلفوا في استتابته) (التمهيد لابن عبد البر / 5 / 304)

_ وقال الإمام البغوي (عن ابن عباس قال قال رسول الله من بدل دينه فاقتلوه ... والعمل على هذا عند أهل العلم أن المسلم إذا ارتد عن دينه يقتل ، واختلفوا في استتابته) (شرح السنة للبغوي / 10 / 237)

_ وقال الإمام ابن المناصف القرطبي (وثبت أن رسول الله قال من بدل دينه فاقتلوه ... وهو إجماع المسلمين أن الرجل البالغ العاقل إذا كان ممن اتصف بالإيمان ثم ارتد مختارا غير مكره فاستتيب فلم يتب واستؤني به فلم يقلع أنه مباح الدم) (الإنجاد لابن المناصف / 605)

_ وقال الإمام الهيتمي (وقوله فما القدر المعلوم من الدين بالضرورة ؟ جوابه أنه قد سبق ضابطه وهو أن يكون قطعيا مشهورا بحيث لا يخفى على العامة المخالطين للعلماء بأن يعرفوه بداهة من غير إفتقار إلى نظر واستدلال ، ولذلك مثل منها في الاعتقادي وحدانية الله تعالي وتفرده بالألوهية ... ،

وغير ذلك من كل خبر نص عليه القرآن والسنة المتواترة نصا لا يحتمل التأويل أو اجتمعت الأمة على أن ذلك هو معناه وعلم من الدين بالضرورة ، ومنها في العملي وجوب الوضوء والغسل من الجنابة ... وحل النكاح ووقوع الطلاق وجريان القود أو الدية وحل قتل المرتد ورجم الزاني المحصن وجلد غيره وقطع السارق) (الفتاوي الحديثية للهيتمي / 141)

_ وقال الإمام شمس الدين القرطبي (والمرتد يستحق القتل بنفس الردة دون المحاربة ولا ينفى ولا تقطع يده ولا رجله ولا يخلى سبيله بل يقتل إن لم يسلم ولا يصلب أيضا) (تفسير القرطبي / 6 / 150)

_ وقال الإمام أبو الحسن الرجراجي (والمرتد إذا ارتد فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل ولا خلاف بين المسلمين في ذلك) (مناهج التحصيل للرجراجي / 4 / 68)

_ وقال الإمام النووي (وأما قوله والتارك لدينه المفارق للجماعة فهو عام في كل مرتد عن الإسلام بأي ردة كانت فيجب قتله إن لم يرجع إلى الإسلام) (شرح النووي علي مسلم / 11 / 165)

_ وقال الإمام الجماعيلي (وقال النبي من بدل دينه فاقتلوه ، وأجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتدين) (الشرح الكبير للجماعيلي / 10 / 74)

_ وقال الإمام ابن المنجي (وأما السنة فقوله عليه السلام من بدل دينه فاقتلوه ، وأما الإجماع فأجمع المسلمون في الجملة على وجوب قتل المرتد) (الممتع لابن المنجي / 4 / 337)

_ وقال الإمام ابن دقيق العيد (حديث لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ، وهؤلاء الثلاثة مباحو الدم بالنص ، وقوله عليه السلام يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله كالتفسير لقوله مسلم وكذلك المفارق للجماعة كالتفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين وإنما فراقهم بالردة عن الدين وهو سبب لإباحة دمه بالإجماع) (إحكام الأحكام لابن دقيق العيد / 2 / 217)

_ وقال الإمام ابن الرفعة (المرتد أسوأ حالا من الذمي لأنه مهدر الدمن ولا تحل ذبيحته ولا يقر بالجزية) (كفاية النبيه لابن الرفعة / 15 / 317)

_ وقال الإمام تقي الدين السبكي (المرتد ثبت قتله بالإجماع والنصوص المتظاهرة ومنها قوله صلي الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه) (السيف المسلول لتقي الدين السبكي / 151)

_ وقال الإمام تقي الدين السبكي (التوبة التي تحقن دم المرتد هي التوبة عن الكفر) (السيف المسلول لتقي الدين السبكي / 194)

_ وقال الإمام الرملي (.. وفيه دليل على وجوب قتل المرتد وقد أجمعوا على قتله) (شرح سنن أبي داود للرملي / 17 / 235)

_ وقال الإمام القمي النيسابوري (.. لأن قتل المرتد لا يتوقف على المحاربة وإظهار الفساد في الأرض ولأنه لا يجوز الاقتصار في المرتد على قطع اليد أو النفي ولأن حده يسقط بالتوبة قبل القدرة عليه وبعدها ولأن الصلب غير مشروع في حقه ولأن اللفظ عام) (تفسير القمي النيسابوري / 2 / 583)

_ وروي الدارقطني في سننه (3189) عن جابر أن امرأة يقال لها أم مروان ارتدت عن الإسلام فأمر النبي أن يعرض عليها الإسلام فإن رجعت وإلا قتلت . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبري في تهذيب الآثار (مسند علي / 139) عن أبي عمرو الشيباني قال بعث عتبة بن فرقد إلى علي بن أبي طالب برجل تنصر ، ارتد عن الإسلام ، قال فقدم عليه رجل على حمار أشعر عليه صوف ، فاستتابه علي طويلا وهو ساكت ،

ثم قال كلمة فيها هلكته ، قال ما أدري ما تقول غير أن عيسى كذا كذا ، فذكر بعض الشرك ، فوطئه علي بن أبي طالب ووطئه الناس ، فقال كفوا أو أمسكوا فما كفوا عنه حتى قتلوه ، فأمر به فأحرق بالنار ، فجعلت النصارى تقول شهيدا شهيدا . (حسن)

_ وروي الطبري في تهذيب الآثار (مسند علي / 145) عن عكرمة أن علي بن أبي طالب أحرق ناسا ارتدوا عن الإسلام . (صحيح)

_ وروي البخاري في صحيحه (3017) عن عكرمة أن علي بن أبي طالب حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو كنت أنا لم أحرقهم لأن النبي قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم كما قال النبي من بدل دينه فاقتلوه . (صحيح)

وقوله من بدَّل دينه فاقتلوه حديث متواترٌ مقطوعٌ بصحَّته متفقٌ علي ثبوته عن النبي ومُجمَعٌ علي العمل به بلا خلاف من أحد من الصحابة والتابعين والأئمة ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء . حتي ظهر الحدثاء المنافقون كعادتهم في هدم الدين ونقض المتواتر بل والمعلوم من الدين بالضرورة واتهام الصحابة والأئمة .

_ وروي عبد الرزاق في مصنفه (18700) عن طاوس بن كيسان قال (لا يقبل منه دون دمه الذي يرجع عن دينه)

_ وروي عبد الرزاق في مصنفه (18725) عن ابن شهاب الزهري (في المرأة تكفر بعد إسلامها قال تستتاب فإن تابت وإلا قتلت)

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (28986) عن علي بن أبي طالب قال (يستتاب المرتد ثلاثا فإن عاد يقتل)

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (28987) عن ابن عمر قال (يستتاب المرتد ثلاثا فإن تاب ترك وإن أبَى قُتِل)

_ وقال الإمام أحمد (المرتد لا يرثه ورثته لأنه يُقتَل على الكفر) (مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل / 3 / 131) . وفي ميراث المرتد خلاف لكنه أوردته لقوله يقتل علي الكفر .

_ وقال الإمام أحمد (قال رسول الله من بدل دينه فاقتلوه ، قلت كيف التبديل ؟ قال أن يقيم عليه يستتاب ، فإن تاب لم يكن مقيما على التبديل ؟ قال نعم وأذهب إلى حديث عمر رضي الله عنه وحديث النبي من بدل دينه فاقتلوه ، فلا يكون تبديلا وهو راجع يقول قد أسلمت) (أحكام أهل الملل للخلال / 2 / 285)

_ وروي عبد الله بن أحمد في السنة (34) عن وكيع بن الجراح قال (من زعم أن القرآن مخلوق فقد زعم أنه مُحدَث ، يستتاب فإن تاب وإلا ضربت رقبته)

_ وروي عبد الله بن أحمد في السنة (44) عن عبد الرحمن بن مهدي قال (من زعم أن الله لم يكلم موسى صلوات الله عليه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه)

_ وقال الإمام الطبري (.. لأن الله عز وجل أمر نبيه أن ينبذ إلى من أقام على شركه الذي لا يقر على المقام عليه وأن يقتل المرتد عن الإسلام منهم بكل حال إلا أن يراجع الإسلام) (تفسير الطبري / 5 / 51)

_ وقال الإمام الطبري (والذين جحدوا من الفرائض ما جاءت به الحجة من أهل النقل بنقله عن رسول الله ظاهرا مستفيضا قاطعا للعذر ، كالذي أنكروا من وجوب صلاة الظهر والعصر والذين جحدوا رجم الزاني المحصن الحر من أهل الإسلام ،

وأوجبوا على الحائض الصلاة في أيام حيضها ونحو ذلك من الفرائض ، فإنهم عندي بما دانوا به من ذلك مرقة من الإسلام خرجوا على إمام المسلمين أولم يخرجوا عليه ، إذا دانوا بذلك بعد نقل الحجة لهم الجماعة التي لا يجوز في خبرها الخطأ ولا السهو والكذب ،

وعلى إمام المسلمين استتابتهم مما أظهروا أنهم يدينون به بعد أن يظهروا الديانة به والدعاء إليه ، فمن تاب منهم خلى سبيله ومن لم يتب من ذلك منهم قتله على الردة ، لأن من دان بذلك فهو لدين الله الذي أمر به عباده بما لا نعذر بالجهل به ناشئا نشأ في أرض الإسلام جاحد ، ومن جحد من فرائض الله شيئا بعد قيام الحجة عليه به فهو من ملة الإسلام خارج) (التبصير للطبري / 161)

_ وقال الإمام الطحاوي (قال أصحابنا لا يقتل المرتد حتى يستتاب ومن قتله قبل أن يستتاب فقد أساء ولا ضمان عليه) (اختلاف العلماء للطحاوي / 3 / 501)

_ وقال الإمام أبو القاسم الخرقي (ومن ارتد عن الإسلام من الرجال والنساء وكان عاقلا بالغا دعي إليه ثلاثة أيام وضيق عليه فإن رج ع وإلا قتل وكان ماله فيئا بعد قضاء دينه) (مختصر الخرقي / 132)

_ وقال الإمام بكر بن العلاء (وكذلك المرتد عن الإسلام خاصة إلى أي دين كان من عبادة وثن أو يهودية أو قول بالدهر أو نصرانية أي ذلك كان أو غيره فهو كفر فارتداده يوجب قتله وقبول توبته لأنه قابل ظاهرا بظاهر) (أحكام القرآن لبكر بن العلاء / 1 / 473)

_ وقال الإمام أبو أحمد القصاب (فمنها أن المرتد تقبل توبته ولا يقتل بتبديل دينه ، كما روي في ظاهر الخبر من بدل دينه فاقتلوه ، فكان معنى فاقتلوه إن لم يتب وبقي على الردة) (النكت الدالة للقصاب / 1 /549)

_وقال الإمام الطحاوي (ومن كفر بعد إيمانه من الرجال الأحرار البالغين العقلاء استتيب فإن تاب وإلا قتل) (شرح مختصر الطحاوي للجصاص / 6 / 113)

_ وقال الإمام ابن الجلاب المالكي (ومن ارتد عن الإسلام استتيب فإن تاب قبلت توبته وإن أبى ضربت رقبته وكان ماله فيئا لجماعة المسلمين ولا يرثه ورثته من المسلمين ولا من الكافرين) (التفريع لابن الجلاب / 2 / 232)

_ وقال الإمام أبو بكر الخوارزمي (والقتل ثلاثة أنواع ، واجب ومحظور ومباح ، فالواجب أربعة ، قتل المرتد بعد الاستتابة وقاطع الطريق اذا قتل ولم يتب والمحصن اذا زنى وتارك الصلاة بغير عذر) (مفيد العلوم للخوارزمي / 81)

_ وقال الإمام ابن أبي زيد القيرواني (ومن ترك الصلاة جحدا لها فهو كالمرتد يستتاب ثلاثا فإن لم يتب قتل) (الرسالة لابن أبي زيد / 127)

_ وقال الإمام أبو المطرف القنازعي (عن ابن عباس قال قال رسول الله من بدل دينه فاقتلوه وذكر الحديث مسندا ، وهذا الحديث إنما هو فيمن بدل دينه من أهل الإسلام لا فيمن خرج من يهودية إلى نصرانية ولا من نصرانية إلى مجوسية) (تفسير الموطأ للقنازعي / 2 / 511)

_ وقال الإمام مالك (من قال القرآن مخلوق يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه) (أصول الاعتقاد لأبي القاسم اللالكائي / 2 / 346)

_ وقال الإمام مكي بن أبي طالب (ثم أجمعوا على أن شهد الشهادتين وقال اعتقادي مثل قولي ولكني لا أصوم ولا أصلي ولا أعمل شيئا من الفروض أنه يستتاب فإن تاب وعمل وإلا قتل كما يقتل الكافر ، فدل على وجوب العمل فصح من هذا الإجماع أن الإيمان هو الاعتقاد والقول والعمل) (الهداية لمكي / 4 / 2716)

_ وقال الإمام ابن الفراء (وإن تركها جاحدا لوجوبها كان كافرا حكمه حكم المرتد يقتل بالردة) (الأحكام السلطانية لابن الفراء / 261)

_ وقال الإمام أبو المعالي الجويني (فإن قيل بم يزيغ عن المنهج المستقيم والدين القويم ؟ قلنا إن كان ما انتحله ذلك الزائغ النابغ ردة استتابه ، فإن أبى واستقر وأصر تقدم بضرب رقبته) (غياث الأمم للجويني / 184)

_ وقال الإمام السرخسي (وإذا ارتد المسلم عرض عليه الإسلام فإن أسلم وإلا قتل مكانه إلا أن يطلب أن يؤجل فإذا طلب ذلك أجل ثلاثة أيام) (المبسوط للسرخسي / 10 / 98)

_ وقال الإمام السمعاني (هذا وقد تواترت الأخبار أن النبي كان يدعو الكفار إلى الإسلام والشهادتين ، قال لمعاذ رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن ادعهم إلى شهادة ألا إله إلا الله وقال أيضا أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، وقال أيضا إذا نازلتم أهل حصن أو مدينة فادعوهم إلى شهادة ألا إله إلا الله ،

ومثل هذا كثير ، ولم يرو أنه دعاهم إلى النظر والاستدلال ، وإنما يكون حكم الكافر في الشرع أن يدعى إلى الإسلام فإن أبى وسأل النظرة والإمهال لا يجاب إلى ذلك ولكنه إما أن يسلم أو يعطي الجزية أو يقتل ، وفي المرتد إما أن يسلم أو يقتل وفي مشركي العرب على ما عُرِف) (الانتصار للسمعاني / 62)

_ وقال الإمام ابن رشد القرطبي (فمن قال أن الخمر ليست بمحرمة العين فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (المقدمات الممهدات لابن رشد / 1 / 637)

وقال (والسنة تنقسم على أربعة أقسام ، سنة لا يردها إلا كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، وهي ما نقل بالتواتر فحصل العلم به ضرورة كتحريم الخمر وأن الصلوات خمس وأن رسول الله أمر بالأذان وأن القبلة هي الكعبة وما أشبه ذلك) (المقدمات الممهدات لابن رشد / 1 / 32)

وقال (فمن جحد فرض الصلاة فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل وكان ماله للمسلمين كالمرتد إذا قتل على ردته بإجماع من أهل العلم لا اختلاف بينهم فيه) (المقدمات الممهدات لابن رشد / 1 / 141)

وقال (فمن جحد فرض الزكاة فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل كالمرتد) (المقدمات الممهدات لابن رشد / 1 / 274)

وقال (وأجمعت الأمة على تحريمها وتحريمها معلوم من دين النبي ضرورة ، فمن قال إن الخمر ليست بحرام فهو كافر بإجماع يستتاب كما يستتاب المرتد فإن تاب وإلا قتل) (المقدمات الممهدات لابن رشد / 1 / 441)

وقال (فمن استحل الربا فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (المقدمات الممهدات لابن رشد / 2 / 8)

وقال (من استحل التدليس بالعيوب والغش في البيوع وغيرها فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب من ذلك وإلا قتل) (المقدمات الممهدات لابن رشد / 2 / 100)

وقال (وأما الإجماع فمعلوم من دين الأمة ضرورة أن أخذ أموال الناس واقتطاعها بغير حق حرام لا يحل ولا يجوز ، فمن قال إن ذلك حلال جائز فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (المقدمات الممهدات لابن رشد / 2 / 488)

وقال (أما من قال أن الله لم يكلم موسى فلا إشكال ولا اختلاف في أنه كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، لأنه مكذب لما نص الله عليه في كتابه من تكليمه إياه حقيقة لا مجازا بقوله (وكلم الله موسى تكليما)) (المقدمات الممهدات لابن رشد / 16 / 399)

_ وقال الإمام ابن العربي (وأجمعت الأمة على تحريمها فتحريمها معلوم من دين النبي ضرورة ، فمن قال إن الخمر ليست بحرام فقد كفر وهو كافر بإجماع يستتاب كما يستتاب المرتد فإن تاب وإلا قتل) (المسالك لابن العربي / 5 / 341)

وقال (قال علماؤنا فمن استحل الربا فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (المسالك لابن العربي / 6 / 15)

_ وقال الإمام أبو العباس القرطبي (وعلى الجملة فقد حصل العلم القطعي واليقين الضروري وإجماع السلف والخلف على ألا طريق لمعرفة أحكام الله التي هي راجعة إلى أمره ونهيه ولا يعرف شيء منها إلا من جهة الرسل الكرام ، فمن قال إن هناك طريقا آخر يعرف بها أمره ونهيه غير الرسل بحيث يستغنى بها عن الرسل فهو كافر يقتل ولا يستتاب) (المفهم لأبي العباس القرطبي / 6 / 219)

_ وقال الإمام النووي (ومن وجبت عليه الصلاة وامتنع من فعلها فان كان جاحدا لوجوبها فهو كافر ويجب قتله بالردة لانه كذَّب الله في خبره) (المجموع للنووي / 3 / 13)

_ وقال الإمام ابن العطار (واعلم أنه من كذّب الله في خبره أو ضاده في فعله أو عانده في أمره ونهيه فهو كافر مرتد يستتاب عند جمهور العلماء فإن تاب وإلا قتل ، وقالت طائفة لا يقبل له توبة فإن قبلت يجب قتله حدا) (الاعتقاد الخالص لابن العطار / 196)

_ وقال الإمام إسحاق بن راهوية (قد أجمع المسلمون أن من سب الله أو سب رسوله أو دفع شيئا مما أنزل الله أو قتل نبيا من أنبياء الله أنه كافر بذلك وإن كان مقرا بكل ما أنزل الله) (الاستذكار لابن عبد البر / 2 / 150)

_ وقال الإمام ابن القيم (فالواجب على ولي الأمر أن يأمر بالصلوات المكتوبات جميع من يقدر على أمره ويعاقب التارك بإجماع المسلمين ، فإن كان التاركون طائفة ممتنعة قوتلوا بتركها بإجماع المسلمين ، وكذلك يُقاتَلون على ترك الزكاة والصيام وغيرهما وعلى استحلال ما كان من المحرمات الظاهرة المجمع عليها) (السياسة الشرعية لابن القيم / 98)

_ وقال الإمام تقي الدين السبكي (.. فهذا الرافضي لعنه الله قد زاد إلى التكفير فهو كافر عند مالك وأبي حنيفة وأحد وجهي الشافعية وزنديق عند أحمد بتعرضه إلى عثمان المتضمن لتخطئة المهاجرين والأنصار ، وكفره هذا ردة لأن حكمه قبل ذلك حكم المسلمين ، والمرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (فتاوي تقي الدين السبكي / 2 / 590)

_ وقال الإمام بدر الدين البعلي (كما إذا قال أنا أصلي بغير وضوء أو قال أترك فرضا مجمعا عليه قتل ولا يقتل حتى يستتاب) (مختصر الفتاوي للبعلي / 166)

وقال (ومن جحد وجوب بعض الواجبات الظاهرة المتواترة كالصلاة أو حجد تحريم المحرمات الظاهرة المتواترة كالفواحش والظلم والخمر والزنا والربا أو حجد حل بعض المباحثات الظاهرة المتواترة كالخبز واللحم والنكاح فهو كافر مرتد يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ،

ومن أضمره فهو زنديق منافق لا يستتاب عند أكثر العلماء ، ومن هؤلاء من يستحل بعض الفواحش كمؤاخاة النساء الأجانب والخلوة بهن والمباشرة لهن يزعم أنه يحصل لهن البركة بما يفعله فيهن وإن كان محرما في الشريعة ،

ومنهم من يسحل ذلك من المردان ويزعم أن التمتع بالنظر رليهم ومباشرتهم هو طريق لبعض السالكين حتى يترقى من محبة المخلوق إلى محبة الخالق ويأمرون بمقدمات الفاحشة الكبرى وقد يستحلون الفاحشة الكبرى كما يستحلها من يقول إن اللواط مباح بملك اليمين ، فهؤلاء كلهم كفار باتفاق أئمة المسلمين) (مختصر الفتاوي للبعلي / 246)

وقال (ومن نذر لقبر من قبور النصارى فإنه يستتاب بل كل من عظّم شيئا من شعائر الكفار مثل الكنائس أو قبور القسيسين أو عظم الأحياء منهم يرجو بركتهم فإنه كافر يستتاب) (مختصر الفتاوي للبعلي / 552)

_ وقال الإمام تقي الدين الحصني (فمن ثبتت ردته فهو مهدور الدم ، لأنه أتى بأفحش أنواع الكفر وأغلظها حكما ... وهل تستحب توبته أو تجب قولان) (كفاية الأخيار للحصني / 495)

_ وقال الإمام ابن عقيل (قال النبي من بدل دينه فاقتلوه ، ومن ارتد عن الإسلام وهو بالغ عاقل دعي إلى الإسلام ثلاثة أيام فإن تاب وإلا قتل) (التذكرة لابن عقيل / 295)

_ وقال الإمام عياض السبتي (قوله التارك لدينه المفارق للجماعة عام فى كل مفارق للإسلام بأى ردة كانت بينة) (إكمال المعلم لعياض القاضي / 5 / 477)

_ وقال الإمام أبو المظفر الكرابيسي (ولو وادع قوما من المرتدين على مال لم يجز ولا يرد عليهم المال ، والفرق أن في الموادعة على مال استبقاء الكفار بالمال وهذا جائز كما جاز استبقاؤهم بالجزية ، وأما المرتدون ففي الموادعة على مال استبقاؤهم على الكفر بمال وهذا لا يجوز كما لا يجوز استبقاؤهم على الجزية إلا أن المال لا يرد عليهم ، لأن مال المرتد فيء فإذا وقع في يد المسلمين لا يرد عليهم كالغنيمة) (الفروق لأبي المظفر الكرابيسي / 1 / 344)

_ وقال الإمام نشوان الحميري (الارتداد ، المرتد الذي يرد نفسه إلى الكفر بعد الإسلام يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل) (شمس العلوم لنشوان الحميري / 4 / 2366)

_ وقال الإمام ابن قدامة (ومن ارتد عن الإسلام من الرجال والنساء وجب قتله لقول رسول الله من بدل دينه فاقتلوه ، ولا يقتل حتى يستتاب ثلاثا فإن تاب وإلا قتل بالسيف) (عمدة الفقه لابن قدامة / 138)

_ وقال الإمام أبو الحسن الرجراجي (الجزية لا تقبل من المرتد ، إما الإسلام وإما السيف) (مناهج التحصيل للرجراجي / 2 / 278)

_ وقال الإمام النووي (الباب الثاني في حكم الردة ، أحكامها كثيرة متفرقة في الأبواب والمقصود هنا نفسه وولده وماله ، أما نفسه فمهدرة فيجب قتله إن لم يتب ، سواء انتقل إلى دين أهل كتاب أم

لا ، حرا كان أو عبدا أو امرأة ، فإن تاب وعاد إلى الإسلام قبلت توبته وإسلامه ، سواء كان مسلما أصليا فارتد أو كافرا أسلم ثم ارتد) (روضة الطالبين للنووي / 10 / 75)

_ وقال الإمام سراج الدين الدجيلي (باب حكم المرتد ، وهو الكافر بعد إسلامه ، فمن أشرك بالله أو جحد ربوبيته أو وحدانيته أو صفة من صفاته أو اتخذ لله صاحبة أو ولدا أو جحد بعض كتبه أو رسله أو سب الله أو رسوله فقد كفر ،

ومن جحد وجوب عبادة من الخمس أو تحريم الزنى أو الخمر أو شيئا من المحرمات الظاهرة المجمع عليها لجهل عرف ذلك وإن كان مثله لا يجهله كفر ، ومن ترك شيئا من العبادات الخمس تهاونا بأن عزم ألا يفعله أبدا استتيب وجوبا كالمرتد ،

وإن أصر قتل حدا ولم يكفر ، ومن ارتد عن الإسلام وهو بالغ عاقل مختار ، رجل أو امرأة ، دعي إليه ثلاثة أيام وضيق عليه ، فإن لم يسلم قتله الإمام أو نائبه بالسيف ، فإن قتله غيره بلا إذنه عزر ولم يضمن) (الوجيز للدجيلي / 491)

_ وقال الإمام ابن سيد الناس (قوله عليه السلام من بدل دينه فاضربوا عنقه وفيه مع العموم قوة أخرى وهي تعليق الحكم بالردة والتبديل) (عيون الأثر لابن سيد الناس / 2 / 111)

_ وقال الإمام تاج الدين الفاكهاني (وقوله عليه الصلاة والسلام يشهد أن لا إله إلا الله كالتفسير لقوله مسلم وكذا المفارق للجماعة هو أيضا كالتفسير لقوله التارك لدينه والجماعة جماعة المسلمين وفراقهم بالردة ... الوجه الخامس من الكلام على الحديث قال العلماء قوله عليه الصلاة والسلام المفارق للجماعة يتناول كل مرتد عن الإسلام) (رياض الأفهام للفاكهاني / 5 / 125)

_ وقال الإمام ابن جزي الكلبي (أما المرتد فهو المكلف الذي يرجع عن الإسلام طوعا ، إما بالتصريح بالكفر وإما بلفظ يقتضيه أو بفعل يتضمنه ، ويجب أن يستتاب ويمهل ثلاثة ... فإن تاب قبلت توبته وإن لم يتب وجب عليه القتل) (القوانين الفقهية لابن جزي / 239)

_ وقال الإمام شرف الدين الطيبي (وأما قوله التارك لدينه المفارق للجماعة فهو عام في كل من ارتد عن الإسلام بأية ردة كانت فيجب قتله إن لم يرجع إلي الإسلام) (شرح المشكاة للطيبي / 8 / 2454)

_ وقال الإمام بدر الدين البعلي (وإذا زار أهل الذمة كنيسة بيت المقدس فهل يقال لهم يا حاج مثلا لا ينبغي أن يقال لهم ذلك تشبيها بحاج البيت الحرام ، ومن اعتقد أن زيارتها قربة فقد كفر ، فإن كان مسلما فهو مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، فإن جهل أن ذلك محرم عرف ذلك فإن أصر فقد كفر وصار مرتدا) (مختصر الفتاوي للبعلي / 514)

وقال (ومن نذر لقبر من قبور النصارى فإنه يستتاب بل كل من عظم شيئا من شعائر الكفار مثل الكنائس أو قبور القسيسين أو عظم الأحياء منهم يرجو بركتهم فإنه كافر يستتاب ، وأما إذا نذر للمسلمين ولم يعرف صاحبه فإنه يصرف في مصالح المسلمين) (مختصر الفتاوي للبعلي / 552)

وقال (ومن قال إن أحدا من أولياء الله يقول للشيء كن فيكون فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل فإنه لا يقدر أحد على ذلك إلا الله سبحانه وتعالي وليس كل ما يريده أن آدم يحصل له ولو كان من كان) (مختصر الفتاوي للبعلي / 587)

_ وقال الإمام ابن أبي العز الحنفي (لا خلاف بين المسلمين أن الرجل لو أظهر إنكار الواجبات الظاهرة المتواترة والمحرمات الظاهرة المتواترة ونحو ذلك فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل كافرا مرتدا) (شرح الطحاوية لابن أبي العز / 2 / 433)

_ وقال الإمام تقي الدين الحصني (من ارتد عن الاسلام استتيب ثلاثا فإن تاب وإلا قتل ولم يغسل ولم يصل عليه ولم يدفن في مقابر المسلمين) (كفاية الأخيار للحصني / 493)

_ وقال الإمام ابن المبرد (محبة أبي بكر وعمر واجبة على كل أحد فمن أبغضهما فقد ترك واجبا كالصلاة والصوم وما سبق من الأحاديث يدل على ذلك وأن الإنسان إذا ترك محبتهما حكمه كمن ترك غير ذلك من الواجبات الصلاة والصوم ونحو ذلك ،

وأنه يستتاب على ذلك فإن تاب ورجع وإلا قتل ، فإنه تقدم أن النبي قال بغضهما كفر وذلك لأن الرسول عليه السلام أمر بمحبتهما ومن لم يفعل ذلك فقد رد على الرسول ما أمر به ، ومن فعل ذلك كفر واستتيب فإن تاب وإلا قتل) (محض الصواب لابن المبرد / 3 / 924)

_ وقال الإمام السيوطي (ما افترق فيه المرتد والكافر الأصلي ، قال العلائي المرتد يفارق الكافر الأصلي في عشرين حكما ، لا يقر بالجزية ولا يمهل في الاستتابة ويؤخذ بأحكام المسلمين ومنها قضاء الصلوات ولا يصح نكاحه ولا تحل ذبيحته ويهدر دمه ،

ويوقف ملكه وتصرفاته وزوجته بعد الدخول ولا يسبى ولا يفدى ولا يمن عليه ولا يرث ولا يورث ، وولده مسلم في قول وفي استرقاق أولاده إذا قتل على الردة أوجه ، ويضمن ما أتلفه في الحرب في قول) (الأشباه والنظائر للسيوطي / 526)

_ وقال الإمام شرف الدين الحجاوي (ومن ارتد عن الإسلام من الرجال والنساء وهو بالغ عاقل مختار دعي إليه ثلاثة أيام وضيق عليه وحبس فإن تاب وإلا قتل بالسيف) (الإقناع للحجاوي / 4 / 301)

_ وقال الإمام ابن نجيم الحنفي (ما افترق فيه المرتد والكافر الأصلي ، لا يقر المرتد ولو بجزية ولا يصح نكاحه ولا تحل ذبيحته ويهدر دمه ويوقف ملكه وتصرفاته ولا يسبي ولا يفادي ولا يمن عليه ولا يرث ولا يورث ولا يدفن في مقابر أهل ملة ولا يتبعه ولده فيها) (الأشباه والنظائر لابن نجيم / 324)

_ وقال الإمام نجم الدين الغزي (والردة من أعظم أنواع الكفر ويكفي في تهويل أمرها أن المرتد لا يقر بعهد ولا أمان ولا يقبل منه إلا الإسلام أو يقتل ولا يدفن في مقابر المسلمين ، روى الإمام أحمد والبخاري والأربعة عن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله من بدل دينه فاقتلوه) (حسن التنبه للغزي / 7 / 60)

_ وقال الإمام ابن بلبان (ومن فعل كبيرة أو داوم على صغيرة فسق فإن استحل ما ثبت جزما أو أجمع على تحريمه وهو ظاهر كفر ، والكبيرة ما فيه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة والصغيرة ما عدا ذلك ، ومن كفر يستتاب ثلاثة أيام فإن لم يتب قتل) (مختصر الإفادات لابن بلبان / 500)

_ وقال الإمام شمس الدين السفاريني (ويدخل في الفساد في الأرض الخراب والردة والزنى فإن ذلك كله فساد في الأرض وكذلك تكرر شرب الخمر والإصرار عليه) (كشف اللثام للسفاريني / 6 / 83)

_ قال سبحانه (إن شرَّ الدواب عند الله الذين كفروا فَهُم لا يؤمنون) (الأنفال / 55)

_ وقال سبحانه (إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها أولئك هم شرُّ البريَّة) (البينة / 6)

_ وقال سبحانه (هو الذي أرسل رسوله بالهدي ودين الحق ليُظهِرَه علي الدِّين كلِّهِ ولو كرِهَ المشركون) (التوبة / 33)

_ وقال سبحانه (لا يزالون يقاتلونكم حتي يرُدُّوكُم عن دينكم إن استطاعوا) (البقرة / 217)

_ وقال سبحانه (الذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان) (النساء / 76)

_ وقال سبحانه (وعَدَ اللهُ الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليَستَخلِفنَّهم في الأرض) (النور / 55)

_ وقال سبحانه (لن ترضي عنك اليهود ولا النصاري حتي تتَّبِعَ مِلَّتَهُم) (البقرة / 120)

_ وقال سبحانه (إن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعَنُوا في دِينِكم فقاتلوا أئمة الكفر) (التوبة / 12)

_ وقال سبحانه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرِّمون ما حرَّم الله ورسوله ولا يدِينُون دِينَ الحق من الذين أوتوا الكتاب حتي يُعطُوا الجِزيَة عن يَدٍ وهم صاغِرُون) (التوبة /29)

_ وقال سبحانه (قاتلوا المشركين كافة) (التوبة / 36)

_ وقال سبحانه (قاتلوهم يعذِّبهم الله بأيديكم) (التوبة / 14)

_ روي البيهقي في المدخل (832) عن ابن عمر أن رسول الله قال إن أشد ما أتخوف علي أمتي ثلاثة ، زلَّةُ عالِم ، وجِدالُ منافقٍ بالقرآن ، ودنيا تقطع أعناقكم فاتهموها علي أنفسكم . (صحيح لغيره)

وروي أبو نعيم في صفة النفاق (31) عن عمر بن الخطاب قال يهدم الإسلام ثلاثة ، زلة عالم وجِدال منافق وأئمةٌ مُضِلُّون . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقي فيه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دَخَله . (صحيح)

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

وروي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقي من الإسلام إلا اسمَه ، ولا يبقي من القرآن إلا رَسمَه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهُدَي ، علماؤهم شرُّ من تحت أدِيمِ السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق .

حتي صار من لم يُبقِ من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبقِ من القرآن إلا رسمه عالماً . بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمشرك مَحضاً فتظهره بالشهادتين متستّراً وتلسبه العمامة آمِراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالِمَا .

فيهدم عقائد الدين وينقض أحكامه أصولا وفروعا . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مَسكةٌ من دِين .

وروي الشجري في الأمالي الخميسية (1998) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال إن من اقتراب الساعة إذا رأيتم الناس باعوا الدِّينَ بالدنيا وقلَّت الفقهاء وكثُر خطباء منابركم وركن علماؤكم إلي وُلاتِكم فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال وأفتوهم بما يشتهون . (حسن لغيره)

وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء هم شرٌّ عند الله من المجوس . (حسن)

فكيف حين يجتمع من قال فيهم رسول الله (ركنوا إلي ولاتكم وأفتوهم بما يشتهون) مع من قال فيهم (شرٌّ عند الله من المجوس) فأفتوهم بما يشتهون ، كيف يكون النتاج وماذا تكون النتيجة ،

ثم ينشرون ذلك في الكبار ويعلّمونه للصغار ويجعلون ما هو شر من المجوس ديناً عاما وقانوناً لازما يحمونه بالقوة والسلاح .

وروي البيهقي في السنن الكبري (10 / 114) عن عدي بن حاتم أن رسول الله قرأ (اتَّخَذُوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) ، قال عدي قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، قال أجل ولكن يُحِلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه ، فتلك عبادتهم لهم . (صحيح لغيره)

قال سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)

ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل من النار وإن اشتركوا في العذاب . فليملأ الله بها قلوب عبادة المؤمنين إلي يوم نعِيمِه وليملأ الله بها قلوب خَلقِه المنافقين إلي يوم جحِيمِه .

وقال سبحانه (من الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين ، يخادعون الله والذين آمنوا)
ثم عاقبهم سبحانه فقال (ما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون) (البقرة / 9)

وقال سبحانه (إن المنافقين يخادعون الله)
ثم عاقبهم فقال (وهو خادعهم) (النساء / 142)

وقال سبحانه في وصف المنافقين (يحسبون كُلَّ صَيحةٍ عليهم)
ثم كشفهم فقال (هم العدو فاحذرهم) (المنافقون / 4)

وقال سبحانه في كشف المنافقين (لتعرفنهم في لحن القول) (محمد / 30)
فإن كان هذا في الأخطاء والزلات وفلتات اللسان فكيف بالتَّعمُّدِ والتصريح ! .

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

ومنهم من يستعمل الألفاظ التي استعملها قدماء المنافقين التي خلَّدها الله في كتابه فقال (ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفِيقاً) (النساء / 62)

فأخبر سبحانه فاضِحاً المنافقين في تعليلهم نقض كتاب الله وهدم سنة رسوله وتحريف حلاله وحرامه بقولهم أردنا (الإحسان) و(التوفيق) . فما أحسنها من ألفاظ وما أفحشها من أفعال وما أكفرها من مقاصد في حقيقتها .

ويأتي مزيد كلامٍ في ذلك وذكر عدد من الكتب السابقة في مسائل متعلقة بنحو بذلك .

_ روي الدارقطني في سننه (3578) عن عائذ بن عمرو عن النبي قال الإسلام يَعلُو ولا يُعلَى . (صحيح لغيره)

_ وروي البيهقي في الدلائل (6 / 36) عن عمر بن الخطاب أن رسول الله قال إن هذا الدين يعلو ولا يعلى . (حسن)

_ وروي الحاكم في المستدرك (2 / 120) عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله افتتح مكة ثم انصرف إلي الطائف فحاصرهم ثم قال والذي نفسي بيده لتقيمن الصلاة ولتؤتن الزكاة أو لأبعثن عليكم رجلاً مِنِّي فليضربنَّ أعناق مقاتليهم وليسبِيَنَّ ذراريهم . (صحيح لغيره)

_ وروي أحمد في فضائل الصحابة (1008) عن المطلب بن عبد الله أن رسول الله قال لوفد ثقيف حين جاءوه والله لتسلمُنَّ أو لأبعثنَّ إليكم رجلا مني فليضربن أعناقكم وليسبين ذراريكم وليأخذن أموالكم . (حسن لغيره)

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (32629) عن عبد الله بن شداد قال قدِمَ علي رسول الله وفد آل سرحٍ من اليمن فقال لهم رسول الله لتقيمن الصلاة ولتؤتن الزكاة ولتسمعن وتطيعن أو لأبعثن إليكم رجلا كنفسي يقاتل مقاتلتكم ويسبي ذراريكم . (حسن لغيره)

_ وروي أحمد في مسنده (16509) عن تميم الداري قال سمعت رسول الله يقول ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدَرٍ ولا وَبرٍ إلا أدخله الله هذا الدين بعِزِّ عَزِيزٍ أو بذُلِّ ذلِيلٍ ، عِزّاً يعز الله به الإسلام وذُلّاً يذل الله به الكفر . (صحيح)

_ وروي الطبراني في مسند الشاميين (572) عن المقداد بن الأسود قال سمعت رسول الله يقول لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخل الله عليه الإسلام بعز عزيز وبذل ذليل ، إما يعزهم فيهديهم إلى الإسلام وإما يذِلُّهُم فيؤدُّوا الجزية . (صحيح لغيره)

_ وروي أحمد في مسنده (5093) عن ابن عمر قال قال رسول الله بُعِثتُ بالسيف حتى يُعبَد الله لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري ومن تشبَّه بقوم فهو منهم . (صحيح)

_ وروي سعيد بن منصور في سننه (2370) عن الحسن البصري قال قال رسول الله إن الله بعثني بسيفي بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم . (حسن لغيره)

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (19655) عن طاوس بن كيسان أن النبي قال إن الله بعثني بالسيف بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم . (حسن لغيره)

_ وروي أبو نعيم في أخبار أصبهان (1 / 166) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله بعثت بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه لقوم فهو منهم . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن حزم في المُحَلَّي (4 / 180) عن أنس بن سيرين قال بعثني أنس بن مالك علي الأبلة فأخرج إليَّ كتابا من عمر بن الخطاب ، خُذ من المسلمين من كل أربعين درهما درهم ومن أهل الذمة من كل عشرين درهما درهم وممن لا ذمة له من كل عشرة دراهم درهما . (صحيح)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (7207) عن أنس بن مالك قال فرَضَ محمدٌ في أموال المسلمين من كل أربعين درهما درهم وفي أموال أهل الذمة من كل عشرين درهما درهم وفي أموال من لا ذمة له من كل عشرة دراهم درهم . (حسن)

_ وروي أبو داود في سننه (3082) عن أبي الدرداء قال قال رسول الله من أخذ أرضاً بجِزيتهَا فقد استقال هجرته ومن نزع صَغَار كافرٍ من عنقه فجعله في عنقه فقد ولَّى الإسلام ظَهرَه . (حسن لغيره)

_ وروي ابن زنجويه في الأموال (311) عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي قال من أخذ أرضا بجزيتها فقد باء بما باء به أهل الكتاب من الذل والصغار . (حسن لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (7772) عن ابن عمر عن النبي قال من أسلم فلا جزية عليه . (حسن لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (313) عن عمر بن الخطاب قال لولا أني سمعت رسول الله يقول إن الله سيمنع هذا الدين بنصارى من ربيعة على شاطئ الفرات ما تركت أعرابيا إلا قتلته أو يُسلِم . (صحيح)

_ وروي البخاري في صحيحه (3160) عن جبير بن حية قال بعث عمر الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين فذكر الحديث حتي قال قال المغيرة بن شعبة فأمرنا نبينا رسول ربنا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية ، وأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا أنه من قُتِلَ مِنَّا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقِيَ منا مَلَكَ رقابكم . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (1734) عن بريدة بن الحصيب عن النبي قال إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكُفَّ عنهم ، ادعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين ،

فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإن هم أبوا فسَلهُم الجزية ، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم . (صحيح)

_ وروي أبو داود في سننه (3053) عن ابن عباس قال قال رسول الله ليس على المسلم جزية . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (33175) عن الحسن البصري عن النبي قال كتب رسول الله إلى أهل اليمن من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلكم المسلم له ذمة الله وذمة رسوله ومن أبَى فعليه الجزية . (حسن لغيره)

وروي البخاري في صحيحه (393) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال أمرت أن أقاتل الناس حتي يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قِبلَتَنَا وذبحوا ذَبِيحَتَنَا فقد حَرُمَت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحَقِّهَا وحسابهم علي الله . (صحيح)

وفي هذا الحديث وهو ثابتٌ متواترٌ عن النبي لفتة ليس ينتبه لها كثيرون ، وينتبه لها بعضهم لكن يتعمد التغافل عنها ببلادَةٍ شَدِيدة أو بنفاقٍ مُرِيب . وهي قوله (فإذا قالوا لا إله إلا الله وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا) أي صاروا مسلمين مقرين بشعائر الإسلام وأحكامه ،

إذ يُحرِّفُ بعضهم الحديث تحرِيفاً شديداً مُرِيباً فيجعله في اليهود والنصاري قائلا لهم ما لنا وعليهم ما علينا ، وهذا مخالف قطعا لما تواتر في مئات الأحاديث النبوية ومخالف لما اتفق عليه الصحابة والتابعون والأئمة اتفاقا قطعيا ليس فيه خلاف ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء ، حتي ظهر الحدثاء وبعض متأخري المتفيقهة المقلدين .

_ وروي القاسم بن سلام في الأموال (51) عن عروة بن الزبير قال كتب رسول الله إلى المنذر بن ساوى سِلمٌ أنت فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد ، ذلك فإن من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة الرسول ، فمن أحب ذلك من المجوس فإنه آمِن ومن أبَى فإن الجزية عليه . (حسن لغيره)

_ وروي ابن عساكر في تاريخ دمشق (45 / 479) عن عمرو بن حزم أن هذا عهد رسول الله حين أرسله إلى اليمن بسم الله الرحمن الرحيم هذا بيان من الله ورسوله فذكر الحديث وفيه وإنه من أسلم من يهودي أو نصراني إسلاما خالصا من نفسه ودان دين الإسلام فإنه من المؤمنين ،

له مثل الذي لهم وعليه مثل الذي عليهم ، ومن كان على نصرانية أو يهودية فإنه لا يغير عنها وعلى كل حالم ذكر أو أنثى عبد أو حر دينار واف أو عوضه ثيابا ، فمن أدى ذلك فإن له ذمة الله وذمة رسوله ومن منعه فإنه عَدُوٌّ لله ورسوله والمؤمنين جميعا . (حسن لغيره)

_ وروي الطبري في تاريخه (821) عن عبد الله بن أبي بكر قال وكان رسول الله بعث إلى بني الحارث بن كعب بعد أن ولى وفدهم عمرو بن حزم الأنصاري ثم أحد بني النجار ليفقههم في الدين ويعلمهم السنة ومعالم الإسلام ويأخذ منهم صدقاتهم وكتب له كتابا عهد إليه فيه وأمره فيه بأمره بسم الله الرحمن الرحيم هذا بيان من الله ورسوله ،

فذكر الحديث وفيه وأنه من أسلم من يهودي أو نصراني إسلاما خالصا من نفسه ودان دين الإسلام فإنه من المؤمنين له مثل ما لهم وعليه مثل ما عليهم ، ومن كان على نصرانيته أو يهوديته فإنه لا يفتن عنها وعلى كل حالم ذكر أو أنثى حر أو عبد دينار واف أو عوضه ثيابا ، فمن أدى ذلك فإن له ذمة الله وذمة رسوله ومن منع ذلك فإنه عَدُوٌّ لله ولرسوله وللمؤمنين جميعا . (حسن لغيره)

_ وروي البخاري في صحيحه (3017) عن عكرمة أن علي بن أبي طالب حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو كنت أنا لم أحرقهم لأن النبي قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم كما قال النبي من بدَّل دينه فاقتلوه . (صحيح)

_ وروي البيهقي في السنن الكبري (8 / 201) عن جابر قال ارتدت امرأة عن الإسلام فأمر رسول الله أن يُعرَض عليها الإسلام وإلا قُتِلَت . قال فعرضوا عليها الإسلام فأبت إلا أن تقتل فقتلت . (حسن لغيره)

_ وروي الطبراني في مسند الشاميين (3586) عن معاذ بن جبل أن رسول الله قال له حين بعثه إلى اليمن أيُّما رجل ارتد عن الإسلام فادعه فإن تاب فاقبل منه وإن لم يتب فاضرب عنقه ، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها فإن تابت فاقبل منها وإن أبت فاستَتِبهَا . (حسن لغيره)

_ وروي مالك في الموطأ (رواية يحيي الليثي / 1444) عن زيد بن أسلم أن رسول الله قال من غيَّر دِينَه فاضربوا عنقه . (حسن لغيره)

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (33293) عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن رسول الله قال أيما نصراني أسلم ثم تنصَّر فاضربوا عنقه . (حسن لغيره)

_ وروي ابن وهب في كتاب المحاربة من الموطأ (1 / 51) عن عمرو بن الحارث وزيد بن أسلم ونافع مولي ابن عمر عن النبي قال من كفر بالله من بعد إيمانه طائعا فاقتلوه . (حسن لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الكبير (19 / 419) عن معاوية بن حيدة عن النبي قال من بدَّل دينه فاقتلوه . (صحيح لغيره)

_ وروي النسائي في سننه (4064) عن ابن عباس قال قال رسول الله من بدَّل دِينَه فاقتلوه . (صحيح)

_ وروي عبد الرزاق في مصنفه (18563) عن عائشة أن النبي قال من ارتد عن دينه فاقتلوه . (صحيح لغيره)

_ وروي الترمذي في سننه (2158) عن عثمان بن عفان عن النبي قال لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ، زنا بعد إحصان أو ارتداد بعد إسلام أو قتل نفس بغير حق فقتل به . (صحيح) وذلك علي سبيل التغليب لأحاديث أخري فيها عقوبات كذلك بالقتل .

_ وروي الطبري في تهذيب الآثار (مسند علي / 145) عن عكرمة أن علي بن أبي طالب أحرق ناسا ارتدوا عن الإسلام . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (3 / 1388) عن عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله يقول لأخرجنَّ اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدَعَ إلا مُسلِماً . (صحيح)

_ وروي أحمد في مسنده (1693) عن أبي عبيدة ابن الجراح قال آخر ما تكلم به النبي أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شِرَار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . (صحيح)

_ وروي ابن الجعد في مسنده (3199) عن الحسن البصري قال قال رسول الله لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا يبقى فيها إلا مسلم . (حسن لغيره)

_ وروي البلاذري في البلدان (1 / 78) عن عمر بن عبد العزيز أن رسول الله قال في مرضه لا يبقينَّ دِينَان في أرض العرب . فلما استخلف عمر بن الخطاب أجلى أهل نجران إلى الهِجرانية واشترى عقاراتهم وأموالهم . (حسن لغيره)

_ وروي ابن أبي شيبة في مسنده (33539) عن جابر قال قال رسول الله لئن بقيت لأخرجن المشركين من جزيرة العرب . قال فلما ولِيَ عمر أخرجهم . (صحيح)

_ وروي أحمد في مسنده (14730) عن أبي الزبير قال سألت جابر بن عبد الله هل رجَمَ رسول الله ؟ فقال نعم ، رجم رجلا من أسلم ورجلا من اليهود وامراة ، وقال لليهودي نحن نحكم عليكم اليوم . (حسن)

_ قال الإمام ابن حزم (لا يحل البتة أن يبقى مُخاطَب مُكلَّف لا يُسلِم ولا يؤدي الجزية ولا يُقتَل لأنه خلاف القرآن والسنن) (المحلي بالآثار لابن حزم / 5 / 417)

_ وقال الإمام الجصاص الحنفي (لا نعلم أحدا من الفقهاء يحظر قتال من اعتزل قتالنا من المشركين) (أحكام القرآن لأبي بكر الجصاص / 2 / 278)

_ وقال سيف الله خالد بن الوليد (لسنا نبرح عنكم إلا باحدى ثلاث ، إما أن تدخلوا في ديننا أو تؤدوا الجزية أو السيف) (فتوح الشام للواقدي / 1 / 24)

_ وقال الإمام أبو جعفر الطبري (أجمعوا أن موادعة أهل الشرك من عبدة الأوثان ومصالحة أهل الكتاب على أن أحكام المسلمين عليهم غير جائزة إلى الأبد باطلة إذا كان بالمسلمين قوة على حربهم) (اختلاف الفقهاء لابن جرير الطبري / 14)

_ وقال الإمام القاسم بن سلام (على هذا تتابعت الآثار عن رسول الله والخلفاء بعده في العرب من أهل الشرك أن من كان منهم ليس من أهل الكتاب فإنه لا يُقبَل منه إلا الإسلام أو القتل) (الأموال للقاسم بن سلام / 38)

_ وقال الإمام الشافعي (فرَّق الله لا مُعَقِّبَ لحكمه بين قتال أهل الأوثان ففرض أن يُقاتَلوا حتي يُسلِمُوا وقتال أهل الكتاب ففرض أن يُقاتَلوا حتي يعطوا الجزية أو أن يُسلِمُوا) (الأم للشافعي / 4 / 182)

_ وقال الإمام الماوردي (فأما أهل الكتاب فيجب قتالهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية ، فإن أسلموا أو بذلوا الجزية وجب الكف عنهم وإن امتنعوا منها وجب قتالهم حتى يقتلوا ،

وأما عبدة الأوثان فيجب قتالهم حتى يسلموا فإن أسلموا وجب الكف عنهم وإن لم يسلموا وجب قتالهم حتى يُقتَلوا ، والفريقان في المهادنة سواء إن دعت إليها حاجة هودنوا وإن لم تدع إليها حاجة لم يُهادَنُوا) (الحاوي الكبير للماوردي / 14 / 155)

_ وقال الإمام الطبري (كان المسلمون جمِيعاً قد نقلوا عن نبيهم أنه أكره علي الإسلام قوماً فأبَي أن يقبل منهم إلا الإسلام وحكم بقتلهم إن امتنعوا عنه ، وذلك كعبدة الأوثان من مشركي العرب وكالمرتد عن دينه دين الحق إلي الكفر ومن أشبههم ، وأنه ترك إكراه آخرين علي الإسلام بقبوله الجزية منه وإقراره علي دينه الباطل ، وذلك كأهل الكتابين ومن أشبههم وذلك قوله (لا إكراه في الدين)) (تفسير الطبري / 5 / 414)

_ وقال الإمام الشافعي (الحكم في المشركين حكمان ، فمن كان منهم أهل أوثان أو من عبد ما استحسن من غير أهل الكتاب لم تؤخذ منهم الجزية وقوتلوا حتى يُقتَلوا أو يُسلِمُوا لقول الله (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) ،

وقال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله . ومن كان منهم أهل كتاب قوتلوا حتى يسلموا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، فإن لم يعطوا قوتلوا وقتلوا وسُبيِتَ ذراريهم ونساؤهم وأموالهم وديارهم) (مختصر إسماعيل المزني / 8 / 377)

_ وقال الإمام ابن حزم (مسألة لا يقبل من كافر إلا الإسلام أو السيف وقوله في الآية (لا إكراه في الدين) : قد صحَّ أن النبي أكرَهَ مشركي العرب علي الإسلام ، فصح أن هذه الآية ليست علي ظاهرها ، وإنما هي فيمن نهانا الله أن نكرهه وهم أهل الكتاب خاصة) (المحلي لابن حزم / 4 / 414)

_ وقال الإمام الشافعي (كل من دَخَلَ عليه الإسلام ولا يدين دين أهل الكتاب ممن كان عربيا أو أعجميا فأراد أن تؤخذ منه الجزية ويقرَّ علي دينه أو يدين دين أهل الكتاب فليس للإمام أن يأخذ منه الجزية وعليه أن يقاتله حتي يُسلِم كما يقاتل أهل الأوثان حتي يسلموا) (الأم للشافعي / 4 / 184)

_ وقال الإمام السرخسي الحنفي (وإن قالوا للمسلمين وادِعُونا على أن لا نقاتلكم ولا تقاتلونا فليس ينبغي للمسلمين أن يعطوهم ذلك لقوله تعالى (ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون) ولأن الجهاد فرض فإنما طلبوا الموادعة على أن تترك فريضة ،

ولا يجوز إجابتهم إلى مثل هذه الموادعة ، كما لو طلبوا الموادعة على أن لا يُصَلُّوا ولا يصوموا ، إلا أن يكون لهم شوكة شديدة لا يقوى عليهم المسلمون فحينئذ لا بأس بأن يوادعهم إلى أن يظهر للمسلمين قوة ثم ينبذ إليهم) (شرح السير الكبير للسرخسي / 190)

_ وقال الإمام مجاهد بن جبر (يُقاَتل أهل الأوثان على الإسلام ويُقاَتل أهل الكتاب على الجزية) (سنن سعيد بن منصور / 2483)

_ وقال الإمام ابن حزم (وقوله تعالي (لا إكراه في الدين) مَخصُوصٌ بالنصوص الثابتة أن رسول الله أكرَهَ غير أهل الكتاب على الإسلام أو السيف ، وأيضا فإن الأمَّة كلها مجمِعَةٌ على إكراه المرتد على الإسلام) (الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم / 5 / 112)

_ وقال الإمام السرخسي (قال أبو حنيفة لا ينبغي موادعة أهل الشرك إذا كان بالمسلمين عليهم قوة ، لأن فيه ترك القتال المأمور به أو تأخيره ، وذلك مما لا ينبغي للأمير أن يفعله من غير حاجة ، قال الله تعالى (ولا تهِنُوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين)) (شرح السير الكبير للسرخسي / 1689)

_ وقال الإمام ابن رشد القرطبي (وإنما يُقاَتل الكفار على الدين ليدخلوا من الكفر إلى الإسلام لا على الغَلَبَة . قال رسول الله أمِرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله) (المقدمات الممهدات لابن رشد / 1 / 351)

_ وقال الإمام الزيلعي الحنفي (الجهاد فرض كفاية ابتداء يعني يجب علينا أن نبدأهم بالقتال وإن لم يقاتلونا ، لقوله تعالى (وقاتلوا المشركين كافة) و(قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) وقال (انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم) ،

وقوله عليه الصلاة والسلام الجهاد فرض ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال ، لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل ، وقوله عليه الصلاة والسلام أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله الحديث . وعليه إجماع الأمة) (تبيين الحقائق للزيلعي / 3 / 241)

_ وقال الإمام الشوكاني (غزو الكفار ومناجزة أهل الكفر وحملهم على الإسلام أو تسليم الجزية أو القتل فهو معلوم من الضرورة الدينية ... وما ورد في موادعتهم أو في تركهم إذا تركوا المقاتلة فذلك منسوخ باتفاق المسلمين بما ورد من إيجاب المقاتلة لهم على كل حال مع ظهور القدرة عليهم والتمكن من حربهم وقصدهم إلى ديارهم) (السيل الجرار للشوكاني / 945)

_ وقال الإمام أبو الحسن اللخمي (أول ما أمر به النبي أن يبلغ الرسالة يدعو إلى الله ويبشر من أطاعه بالجنة ويحذر من عصاه من النار من غير قتال ، ثم أذن له في القتال ولم يؤمر به ، ثم أمر بقتال من قاتله دون من لم يقاتله ، ثم بقتال من يليه قاتله أو لم يقاتله ، ثم بقتال المشركين كافة) (التبصرة لأبي الحسن اللخمي / 3 / 1337)

_ وقال الإمام حسام الدين السغناقي ((وقاتلوهم حتي لا تكون فتنة) أي كيلا تكون فتنة لأن آخر الكلام لا يصلح لانتهاء صدر الكلام ، لأن القتال واجب مع عدم الفتنة ، فإن القتال واجب وإن لم يبدأ الكفار لقوله تعالى (قاتلوا الذين يلونكم من الكفار)) (الكافي للسغناقي / 2 / 958)

_ وقال الإمام عز الدين بن عبد السلام (ولما علم الاحتياج إلى الجهاد شُرِع جهاد الدَّفعِ وجهاد الطَّلَب) (اختصار المقاصد للعز بن عبد السلام / 122)

_ وقال الإمام ابن القيم (وأما جهاد الطلب الخالص فلا يرغب فيه إلا أحد رجلين ، إما عظيم الإيمان يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا ويكون الدين كله لله وإما راغب في المغنم والسبي ، فجهاد الدفع يقصده كل أحد ولا يرغب عنه إلا الجبان المذموم شرعا وعقلا ،

وجهاد الطلب الخالص لله يقصده سادات المؤمنين ، وأما الجهاد الذي يكون فيه طالبا مطلوبا فهذا يقصده خيار الناس لإعلاء كلمة الله ودينه ويقصده أوساطهم للدَّفعِ ولمحبة الظَّفَر) (الفروسية المحمدية لابن القيم / 188)

_ وقال الإمام الطحاوي (.. وقوله تعالى (فاعف عنهم واصفح) ونحوها من الآي ثم أنزل عليه بعد ذلك (ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه) فأباح قتال من قاتله ولم يبح قتال من لم يقاتله ،

وفي ذلك ما كان الإسلام يبشر ويقيم الحجة به على من لم يكن علمه قبل ذلك من الكفار ، ثم أنزل عليه (قاتلوا الذين يلونكم من الكفار) فأطلق له وللمؤمنين الذين اتبعوه قتال من يليهم من الكفار ، قاتلوهم قبل ذلك أو لم يقاتلوهم) (اختلاف العلماء للطحاوي /اختصار الجصاص / 3/ 426)

_ وقال الإمام قتادة بن دعامة (في قوله تعالي (فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم) نَسَخَهَا (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم)) (تفسير عبد الرزاق الصنعاني / 615)

_ وقال ابن عباس رضي الله عنه ((فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) أمره أن يضع السيف فيمن عاهَدَ إن لم يدخلوا في الإسلام ونقَضَ ما سمَّي لهم من العهد والميثاق وأذهب الميثاق وأذهب الشرط الأول) (تفسير ابن أبي حاتم / 9255)

_ وقال الإمام أبو بكر الباقلاني (.. فقال الله تعالى (براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله وأن الله مخزي الكافرين) إلى قوله (فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين) ،

فكل هذا يدل على أن البراءة من الله ورسوله إنما هي براءة من العهود وإنفاذ الرسول لسورة براءة ، والقصة في ذلك مشهورة وأنه قال لا يؤدي عني إلا رجل مني يعني علياً عليه السلام ، فحَمْلُ الآية على التبري من شركهم ومعاصيهم جَهلٌ وغباوة أو عِنادٌ وإلبَاسٌ على الضعفاء) (الانتصار للقرآن للباقلاني / 2 / 669)

_ وقال الإمام الباقلاني (قوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) إنه إنما أمرهم بقطعهما للسرقة وكذلك قوله تعالى (فاقتلوا المشركين) كأنه قال لأنهم مشركون) (التقريب والإرشاد للباقلاني / 1 / 348)

_ وقال الإمام الكيا الهراسي (نسخ العهد مع المشركين بإعزاز الله الدين وأمر المسلمين بأن لا يقبلوا منهم إلا السيف أو الإسلام بقوله تعالى (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) فنسخ به الصلح والهدنة وتقريرهم على الكفر ،

وأمر المسلمين بقتالهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون إن كانوا أهل كتاب أو السيف أو الإسلام إن لم يكونوا من أهل الكتاب ، فالمنسوخ ذلك العهد .. فإذا دعت حاجة الزمان إلى مهادنة الكفار من غير جزية يؤدونها إليه فكل من انتسب إلى المعاهدين صار منهم واشتمل الأمان عليهم) (أحكام القرآن للكيا الهراسي / 2 / 475)

_ وقال الإمام الجصاص الحنفي (وأما قول من قال إن ذلك منسوخ فإنما أراد أن معاهدة المشركين وموادعتهم منسوخة بقوله (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) فهو كما قال ، لأن الله أعز الإسلام وأهله فأمروا أن لا يقبلوا من مشركي العرب إلا الإسلام أو السيف ،

لقوله تعالى (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) فهذا حكم ثابت في مشركي العرب ، فنسخ به الهدنة والصلح وأقرهم على الكفر وأمرنا في أهل الكتاب بقتالهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية ،

بقوله تعالى (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) إلى قوله (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فغير جائز للإمام أن يقر أحدا من أهل سائر الأديان على الكفر من غير جزية) (أحكام القرآن لأبي بكر الجصاص / 2 / 276)

_ وقال الإمام ابن المناصف القرطبي (قد تقدم أن الجهاد فرض يتكرر على الكفاية ولم يجعل الله لمن أبَى على مرِّ الأعصار غاية يتعقبها الكفُّ إلا بأحد أمرين ، إما أن يدخلوا في الإسلام وإما أن يؤدوا الجزية ، على خلاف فيمن تقبل الجزية منهم نذكره في موضعه إن شاء الله . قال الله (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) أي شرك (ويكون الدين كله لله) ،

وقال (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) ، فدل ذلك كله على أنه مهما بقي من الكفار أحد يمكن التوصل إليه فواجِبٌ على المسلمين قتالهم حتى يسلموا أو يؤدوا الجزية إن كانوا من أهلها) (الإنجاد لابن المناصف القرطبي / 42)

_ وقال الإمام الكيا الشافعي (قوله تعالى (وإن جنحوا للسلم فاجنح لها) الآية منسوخ بقوله تعالى (فاقتلوا المشركين) و(قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) وهو الظاهر ، فإن سورة براءة آخر ما نزلت ، فكان العهد بين رسول الله والمشركين قبل ذلك ، وقد قال تعالى (فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون) ، فنهى عن المسالمة عند القوة على قهر العدو وقتلهم) (أحكام القرآن للكيا الهراسي / 3 / 163)

_ وقال الإمام أبو العباس القرافي (.. فإذا قال الله تعالى (فاقتلوا المشركين) بعمومه ، باعتبار كل مشرك مشرك بحيث لا يبقى مشرك ، ولا دلالة له على أن المشركين في أرض الشام ولا بلاد الهند ، بل يعلم بطريق الالتزام أنه لا بد لكل مشرك من بقعة يكون فيها وزمان يكون فيه وحال يكفر فيها) (نفائس الأصول للقرافي / 4 / 1736)

وقال (لقوله تعالى (فاقتلوا المشركين) يجب قتل جميع المشركين الذين على وجه الأرض ما بقينا آخر الدهر) (نفائس الأصول للقرافي / 4 / 1803)

وقال (قوله تعالى (فاقتلوا المشركين) يتناوَلُ كلَّ مشركٍ إلى قيام الساعة) (نفائس الأصول للقرافي / 4 / 1908)

_ وقال الإمام القرطبي في تفسير قوله تعالي (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله) الآية قال (قال ابن القاسم وأشهب وسحنون أما عبدة الأوثان من العرب فلم يستن الله فيهم جزية ولا يبقي علي الأرض منهم أحد وإنما لهم القتال أو الإسلام) (تفسير أبي عبد الله القرطبي / 8 / 110)

_ وقال الإمام أبو منصور الماتريدي (فإن قال لنا ملحد إنكم تقاتلون الكفرة للكفر ثم إذا أعطوكم شيئا من المال تركتم مقاتلتهم فلو كان قتالكم إياهم لذلك لا لطمع في الدنيا لكنتم لا تتركون مقاتلتهم لشيء يبذلونكم ،

وكذلك لو كانت المقاتلة للكفر نفسه لكان النساء في ذلك والرجال سواء إذ هم في الكفر شرعا سواء ، ... فيقال لهم إنا لا نقاتل الكفرة للكفر ولكنا ندعوهم إلى الإسلام فإن أجابوا إلى ذلك وإلا قتلناهم ليضطرهم القتل إلى الإسلام) (تفسير الماتريدي / 5 / 338) . وقد يكون هذا من عجائب الأجوبة إذ كأنما جعل الجواب أشد من السؤال .

_ وقال الإمام أبو علي الهاشمي (... والثاني عام من وجه خاص من وجه ، قال الله جل اسمه (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) و(قاتلوا الذين لايؤمنون بالله) إلى آخر الآية ، هذا عام في جميع المشركين إلا من استثناه منهم من أهل الكتاب) (الإرشاد إلي سبيل الرشاد لابن أبي موسي الهاشمي / 11)

_ وقال الإمام مكي بن أبي طالب (ثم قال (فاعفوا واصفحوا) أمر الله عز وجل المؤمنين بالعفو عنهم إلى وقت يأتي فيه أمر الله بترك العفو فالآية منسوخة بالأمر بقتالهم وقتلهم وهو قوله (فاقتلوا المشركين) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون) الآيتان) (الهداية لمكي بن أبي طالب / 1 / 398)

_ وجاء في موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي لمجموعة من الدكاترة (الهدنة المؤبدة ، المهادنة قد تكون مؤقتة بمدة محددة معينة وقد تكون مؤبدة غير مؤقتة وقد تكرن مطلقة عن التوقيت والتأبيد ، المراد بالمسألة بيان أن مهادنة الكفار من أهل الحرب على الأبد باطلة إذا كان بالمسلمين

قوة على حربهم : ... حتي قالوا في النتيجة : الإجماع متحقق على أن عقد الهدنة لا يصحُّ مُؤبَّداً بل لا بُدَّ من مُدَّةٍ سواءٌ كانت مؤقتة أو مطلقة لعدم المخالف المعتبر) (6 / 357)

_ وقال الإمام ابن الفرس الأندلسي (قوله تعالي (فإذا انسلخ الأشهر الحُرُم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) هذه الآية ناسخة لكل آية مهادنة أو ما جري مجراها من القرآن) (أحكام القرآن لابن الفرس / 3 / 119)

_ وقال الإمام ابن حزم (.. وبقوله تعالى (فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) ،

وقال تعالى (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) ، فأبطل الله تعالى كل عهد ولم يقره ولم يجعل للمشركين إلا القتل أو الإسلام ولأهل الكتاب خاصة إعطاء الجزية وهم صاغرون) (المحلي لابن حزم / 5 / 362)

_ وقال الإمام الشافعي (حكم الله في المشركين حكمان ، فحكم أن يُقاتَل أهل الأوثان حتى يُسلِموا وأهل الكتاب حتى يعطوا الجزية أو يُسلِمُوا) (الأم للشافعي / 4 / 192)

_ وقال الإمام الجصاص (وأما مشركو العرب فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف .. ولأن النبي لم يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف وكان ذلك حكما جاريا فيهم) (شرح مختصر الطحاوي لأبي بكر الجصاص / 7 / 13)

_ وقال الإمام الضحاك بن مزاحم (في قوله (لا إكراه في الدين) قال أمر رسول الله أن يقاتل جزيرة العرب من أهل الأوثان فلم يقبل منهم إلا لا إله إلا الله أو السيف ، ثم أمر فيمن سواهم بأن يقبل منهم الجزية فقال (لا إكراه في الدين)) (تفسير الطبري / 4 / 552)

_ وقال الإمام أبو علي الهاشمي (ومن بلغته الدعوة لم يجب أن يُدعَى ثانِيةً وقُوتِلُوا حتى يُسلِمُوا أو يعطوا الجزية عن يَدٍ وهم صاغرون ، ولا تقبل الجزية إلا من اليهود والنصارى والمجوس ولا يقبل من سواهم إلا الإسلام أو السيف) (الإرشاد إلي سبيل الرشاد لأبي علي ابن أبي موسي / 396)

_ وقال الإمام الكيا الهراسي (مشركو العرب والعجم لا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف وكذلك المرتد) (أحكام القرآن للكيا الهراسي / 1 / 223)

_ وقال الإمام الكاساني الحنفي (وأما الأمان المؤبد فهو المسمى بعقد الذمة ، والكلام فيه في مواضع في بيان ركن العقد وفي بيان شرائط الركن وفي بيان حكم العقد وفي بيان صفة العقد وفي بيان ما يؤخذ به أهل الذمة وما يتعرض له وما لا يتعرض له .

... وأما شرائط الركن فأنواع منها أن لا يكون المعاهد من مشركي العرب فإنه لا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف لقوله تعالى (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) إلى قوله (فخلوا سبيلهم) ، أمر سبحانه وتعالى بقتل المشركين ولم يأمر بتخلية سبيلهم إلا عند توبتهم وهي الإسلام) (بدائع الصنائع للكاساني / 7 / 110)

_ وقال الإمام المرغيناني الحنفي (مشركو العرب لا يُقبَل منهم إلا الإسلام أو السيف) (الهداية لأبي الحسن المرغيناني / 2 / 398)

_ وقال الإمام ابن الجوزي (قال القاضي أبو يعلى لما أعز الله الإسلام أمروا أن لا يقبلوا من مشركي العرب إلا الإسلام أو السيف) (زاد المسير لابن الجوزي / 1 / 446)

_ وقال الإمام مكي بن أبي طالب ((لستَ عليهم بمصيطر إلا من تولَّى وكَفَر) بعد ذلك فإنك ستُسَلَّط عليه إن أسلم أو السيف) (الهداية لمكي بن أبي طالب / 12 / 8230)

_ وقال الإمام ابن عقيل (ولا يُدعَى قبل القتال من بلغته الدعوة ويدعى من لم تبلغه الدعوة ، فأما عبدة الأوثان إما الإسلام أو السيف ، وأهل الكتاب ومن له شبهة كتاب إما الإسلام أو بذل الجزية أو السيف) (التذكرة لأبي الوفاء ابن عقيل / 314)

_ وقال الإمام ابن جزي الكلبي (وهذه الأحكام التي تضمنتها هذه الآية قد ارتفعت أي لا يعمل بها لأنها نزلت في قضايا معينة وهي مهادنة النبي مع مشركي العرب ثم زالت هذه الأحكام بارتفاع الهدنة ، فلا تجوز مهادنة المشركين من العرب ، إنما هو في حقهم الإسلام أو السيف ،

وإنما تجوز مهادنة أهل الكتاب والمجوس لأن الله قال في المشركين (اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقال في أهل الكتاب (حتى يعطوا الجزية) وقال النبي في المجوس سُنُّوا بهم سُنَّة أهل الكتاب) (تفسير ابن جزي الكلبي / 2 / 368)

_ وقال الإمام العِيني الحنفي (لكن هذا الحكم في غير المشركين من العرب وغير المرتدين لأنه لا يجوز استرقاقهم ولا وضع الجزية ولا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف) (البناية لبدر الدين العيني / 7 / 134)

_ وقال الإمام ابن مودود الحنفي (لا يجوز أخذ الجزية من عبدة الأوثان من العرب ولا من المرتدين لأنه لا يجوز إبقاؤهم علي الكفر بالرِّقِّ فكذلك الجزية لأن كفرهم أقبح وأغلظ فلا يؤخذ منهم الإ الإسلام أو السيف) (تعليل المختار لابن مودود الموصلي / 4 / 137)

_ وقال الإمام ابن عبد البر (يُقاتَل جميع أهل الكفر من أهل الكتاب وغيرهم من القبط والبرك والحبشة والفزاريه والصقالبة والبربر والمجوس وسائر الكفار من العرب والعجم ، يقاتلون حتى يُسلِمُوا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) (الكافي لابن عبد البر / 1 / 466)

_ وقال الإمام أبو المعالي الجويني (قال الشافعي في أول هذا الباب الذي ينتهي به القتال يختلف باختلاف المشركين وهم قسمان ، قسم ليس لهم كتاب ولا شبهة كتاب وهم عبدة الأوثان والنيران وما استحسنوه ، فهؤلاء نقاتلهم حتى نقتلهم أو يسلموا ، فالسيف عليهم إلى الإسلام ، وهم المعنيون بقوله تعالى (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) ،

وإياهم عنى الرسول صلي الله عليه وسلم إذ قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله . وقسم من المشركين لهم كتاب كاليهود والنصارى أو شبهة كتاب كالمجوس ، فهؤلاء نقاتلهم حتى يسلموا أو يقبلوا الجزية ، قال تعالى (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) إلى قوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون)) (نهاية المطلب للجويني / 17 / 434)

_ وقال الإمام أبو المظفر السمعاني (فالغاية كالشرط فى تخصيص العموم بها مثل قوله تعالى (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) إلى قوله (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فجعل إعطاء الجزية غاية فى قتالهم قبلها والكف عنهم بعدها فصارت الغاية شرطاً مُخصِّصاً) (قواطع الأدلة للسمعاني / 1 / 224)

_ وفي قوله سبحانه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتي يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) قال الإمام الشافعي (لم أسمع مخالِفا في أن الصغار أن يَعلُو حكم الإسلام على حكم الشرك ويجري عليهم) (الأم للشافعي / 4 / 297)

_ وقال الإمام الشافعي (.. ولا يجوز له أخذها بحال من هؤلاء ولا غيرهم إلا على أن يجري عليهم حكم الإسلام لأن الله لم يأذن بالكفِّ عنهم إلا بأن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، والصَّغَار أن يجري عليهم حكم الإسلام ، فمتى صالحهم على أن لا يجري عليهم حكم الإسلام فالصلح فَاسِد) (الأم للشافعي / 4 / 219)

_ وقال الإمام الباجي المالكي (.. فإنها إنما تؤخذ من أهل الكفر على وجه الصغار لقوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فليس فيها تطهير من أخذت منه وإنما هي إذلالٌ وصغارٌ له) (المنتقي لأبي الوليد الباجي / 2 / 177)

_ وقال الإمام أبو حامد الغزالي (أما الكف فمعناه أنا لا نتعرض لأنفهسم ومالهم ونعصمهم بالضمان ولا نريق خمورهم ولا نتلف خنازيرهم ما داموا يُخفُونه ولا نمنعهم من التردد إلى كنائسهم القديمة ، ولو أظهروا الخمور أرَقنَاها) (الوسيط لأبي حامد الغزالي / 7 / 79)

_ وقال الإمام الزمخشري (الجزية إنما وجبت من طريق العقوبة بَدَلاً عن القتل ، الدليل عليه قوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) دلَّ على أنها إنما تجِبُ من طريق الذِّلَّة والعقوبة) (رؤوس المسائل للزمخشري / 507)

_ وقال الإمام ابن قدامة (لا يجوز عقد الذمة المؤبدة إلا بشرطين ، أحدهما أن يلتزموا إعطاء الجزية في كلِّ حَول ، والثاني التزام أحكام الإسلام وهو قبول ما يحكم به عليهم من أداء حق أو ترك مُحرَّم لقول الله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون)) (المُغنِي لابن قدامة / 9 / 332)

_ وقال الإمام ابن حزم (واتفقوا على وجوب أخذ الجزية من اليهود والنصارى ممن كان منهم من الأعاجم) (مراتب الإجماع لابن حزم / 114)

_ وقال الإمام ابن المنذر (وأجمعوا أن رقيق أهل الذمة إذا أسلموا بِيعوا عليهم) (الإجماع لابن المنذر / 99 / 501) . أي أن من كان من أهل الذمة يملك عبيدا ثم أسلم أحد منهم فيجب عليه أن يعتقه لزوما لأنه لا يكون عبد مسلم تحت حُرٍّ كافِر .

_ وقال الإمام الجماعيلي (وإن أسلم عَبدُ الذمي أجبِرَ على إزالة مكله عنه لأنه لا يجوز استدامة الملك للكافر على المسلم إجمَاعاً) (الشرح الكبير لأبي الفرج الجماعيلي / 4 / 42)

_ وجاء في موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي لمجموعة من الدكاترة (مسألة يُجبَر أهل الذمة علي إزالة ملكهم لرقيقهم إذا أسلموا : ... حتي قالوا : الموافقون للإجماع : وافق علي ذلك الحنفية

والمالكية والشافعية والحنابلة ... وقالوا النتيجة : الإجماع متحقق علي أن الذمي يجبر علي إزالة ملكه لرقيقه إذا أسلم لعدم المخالف المعتبر) (6 / 444)

_ وقال الإمام ابن المناصف القرطبي (ومن الشروط على أهل الجزية أخذهم الألسنة بالمنع والكف عن تناول شريعة المسلمين وملتهم وتوقِّي ما يقدح في شيء من أمور دينهم بشيء من المعابة والطعن والاستخفاف وذِكر النبي بغير ما يحقُّ له ولو لم يقرُّوا بصحة ذلك ،

ومنعهم من الدعاء لدينهم والإعلان بمعالم شرعهم في أمصار المسلمين من ضرب النواقيس وبناء الكنائس ومجتمع الصلوات وإظهار الصليب ونحو ذلك ، ومن ذلك منعهم من الإفصاح والإعلان بشِركِهم وما ينحلون لله من الصاحبة والولد ، تعالى الله عن قولهم عُلُوّاً كبِيراً ،

ومن ذلك منعهم من إظهار ما يستبيحونه من شرب الخمور ومواقعة الفجور وغير ذلك مما لا يحلُّ للمسلمين مع الاطلاع عليه إقراره ، ومن ذلك أن تجري عليهم أحكام المسلمين متى دعاهم إلى ذلك خصم أو متى ظهر منهم ظلم ،

هذه كلها شروط واجبة لا ينبغي إسقاطها ولا ترك العمل بشيء منها ، ولا تحل إجابة الكفار إلى أن يشترطوا إسقاط ذلك عنهم أو شيء منه ولا يجب الوفاء لهم به إن التزمه لهم من يعقد على المسلمين ممن لعله يجهل ذلك) (الإنجاد لابن المناصف القرطبي / 565)

_ وروي البيهقي في السنن الكبري (9 / 202) أن العهد الذي فرضه عمر بن الخطاب ومن معه من أصحاب النبي علي أهل الذمة كان فيه (لا نحدِثُ في مدينتنا ولا فيما حَولَها دِيراً ولا كنيسة ولا قِلايةً ولا صومعة راهب ، ولا نجدِّدُ ما خرب منها ،

ولا نحيي ما كان منها في خطط المسلمين ، وأن لا نمنع كنائسنا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل ولا نهار ، وأن نوسع أبوابها للمارَّة وابن السبيل ، وأن ننزل من مرَّ بنا من المسلمين ثلاثة أيام ونطعمهم ، وأن لا نؤمن في كنائسنا ولا منازلنا جاسُوساً ، ولا نكتم غِشّاً للمسلمين ،

ولا نعلم أولادنا القرآن ، ولا نظهر شِركاً ولا ندعو إليه أحدا ، ولا نمنع أحدا من قرابتنا الدخول في الإسلام إن أراده ، وأن نوقِّر المسلمين وأن نقوم لهم من مجالسنا إن أرادوا جلوسا ولا نتشبه بهم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ،

ولا نتكلم بكلامهم ولا نتكنى بكُنَاهم ولا نركب السروج ولا نتقلد السيوف ولا نتخذ شيئا من السلاح ولا نحمله معنا ولا ننقش خواتيمنا بالعربية ، ولا نبيع الخمور ، وأن نجزَّ مَقادِيم رءوسنا ، وأن نلزم زينا حيثما كنا ، وأن نشد الزنانير على أوساطنا ، وأن لا نظهر صُلُبَنَا وكتبنا في شيء من طريق المسلمين ولا أسواقهم ،

وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا ، وأن لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين ، وأن لا نخرج شعانينا ولا باعونا ، ولا نرفع أصواتنا مع أمواتنا ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ولا نجاوزهم موتانا ، ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين ، وأن نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم)

ومن أفحش الكذب وأشد الغباء وأقصي البلادة قول بعض الحدثاء أنهم هم الذين اشترطوا هذه الشروط علي أنفسهم ، ولن أطيل ببيان كذب ذلك نقلا ورواية ، بل أقول اسأل أي أحد علي الأرض من أي ملة كانت هل يرضي بهذه الشروط بالرضي والطوع ! ، بل اسأل أي أحد من أي ملة كانت

هل يرضي بشرط واحد من هذه الشروط بالرضي والطوع ، فإن لم يجدوا أحدا يجيبهم بنعم في شرط واحد فكيف بها كلها مجتمعة ! .

_ وقال الإمام ابن القيم بعد ذكر الشروط العُمَرِيَّة (وشهرة هذه الشروط تُغنِي عن إسنادها فإن الأئمة تلقوها بالقبول وذكروها في كتبهم واحتجوا بها ولم يزل ذكر الشروط العمرية على ألسنتهم وفي كتبهم وقد أنفَذَهَا بعده الخلفاء وعملوا بموجبها) (أحكام أهل الذمة لابن القيم / 2 / 277)

_ وقال الإمام ابن كثير (وقد ذكرنا الشروط العمرية على نصارى الشام مطولا في كتابنا الأحكام وأفردنا له مصنفا على حِدَة ولله الحمد والمِنَّة) (البداية والنهاية لابن كثير / 7 / 69)

_ وقال الإمام ابن حزم (.. واتفقوا أنه ان أعطى كل من ذكرنا عن نفسه وحدها فقيرا كان أو غنيا أو معتقا أو حرا أربعة مثاقيل ذهبا في انقضاء كل عام قمري بعد أن يكون صرف كل دينار اثني عشر درهما كيلا فصاعدا ،

على أن يلتزمواعلى أنفسهم أن لا يُحدِثُوا شيئا في مواضع كنائسهم وسكناهم ولا غيرها ولا بيعة ولا ديرا ولا قلاية ولا صومعة ولا يجدِّدُوا ماخرب منها ولا يُحيُوا ما دَثَر ، وأن لا يمنعوا من مر بهم من المسلمين النزول في كنائسهم من ليل أو نهار ،

وأن يوسعوا أبوابها للمارة ، وأن يضيفوا من مر بهم من المسلمين للثالث ، وأن لا يؤووا جاسوسا ولا يكتموا غشا للمسلمين ، ولا يعلموا أولادهم القرآن ، ولا يمنعوا من أراد الدخول في الإسلام من أهلهم ... إلي آخر الشروط) (مراتب الإجماع لابن حزم / 115)

_ وقال الإمام ابن حزم (واتفقوا على أن لهم سكنى أي بلد شاؤا من بلاد الإسلام على الشروط التي قدَّمنَا حَاشَا جزيرة العرب) (مراتب الإجماع لابن حزم / 122)

_ وجاء في موسوعة الفقه الكويتية لمجموعة من الدكاترة (في باب إجراء عباداتهم : الأصل في أهل الذمة تركهم وما يدينون فيقرون على الكفر وعقائدهم وأعمالهم التي يعتبرونها من أمور دينهم ، كضرب الناقوس خفِيفاً في داخل معابدهم وقراءة التوراة والإنجيل فيما بينهم .. ويشترط في جميع هذا ألا يظهروها ولا يجهروا بها بين المسلمين وإلا مُنعوا وعُزِّروا ، وهذا باتفاق المذاهب) (7 / 130) والتعزير عقوبة دون الحدِّ المصنوص عليه .

_ وقال الإمام الطرطوشي المالكي (وأما الكنائس فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر بهدم كل كنيسة لم تكن قبل الإسلام ومَنَعَ أن تُحدَث كنيسة وأمر أن لا يظهر عليه خارجة من كنيسة ولا يظهر صليب خارج من كنيسة إلا كسر على رأس صاحبه ، كان عروة بن محمد يهدمها بصنعاء ،

وهذا مذهب علماء المسلمين أجمعين ، وشدَّد في ذلك عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فأمر أن لا يُترَك في دار الإسلام بيعة ولا كنيسة بحَالٍ قديمة ولا حديثة ، وهكذا قال الحسن البصري قال من السنة أن تهدم الكنائس التي في الأمصار القديمة والحديثة ويُمنَع أهل الذمة من بناء ما خرب) (سراج الملوك لأبي بكر الطرطوشي / 138)

_ وجاء في موسوعة الفقه الكويتية لمجموعة من الدكاترة (الجزية علامة خضوع وانقياد لحكم المسلمين ... ثم ذكروا آثارا عن التابعين والأئمة في ذلك) (15 / 157)

وجاء فيها (أخذ الجزية من الكفار تكون مع الإهانة لهم لقوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون)) (7 / 99)

وجاء فيها (لا بد من أداء الجزية وهو بحالة الذل والصغار عقوبة له على الإصرار على الكفر) (15 / 162)

وجاء فيها (ويعتبر سَابّاً للنبي كل من ألحق به عَيباً أو نَقصاً في نفسه أو نَسَبهِ أو دِينِه أو خصلة من خصاله أو ازدراه أو عرَّض به أو لعنه أو شتمه أو عابه أو قذَفَه أو استخفَّ به ونحو ذلك ... ثم ذكروا اتفاق المذاهب علي قتله) (22 / 184)

_ وقال الإمام ابن حزم (واتفقوا على أنه لا تُقبَل شهادة مُشرِكٍ على مُسلِمٍ في غير الوصية في السفر) (مراتب الإجماع لابن حزم / 53)

_ وجاء في موسوعة الفقه الكويتية لمجموعة من الدكاترة (لا تُقبَل شهادة أهل الذمة على المسلمين اتفاقاً) (7 / 133)

_ وجاء في موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي لمجموعة من الدكاترة (مسألة لا تجوز شهادة غير المسلم علي المسلم : ... حتي قالوا النتيجة : صحة ما نقل من الإجماع علي أنها لا تجوز شهادة غير المسلم علي المسلم وذلك لعدم وجود المخالف) (7 / 330)

_ وسُئل الإمام أحمد ابن حنبل (عن يهودي مر بمؤذن وهو يؤذن فقال له كذَبتَ ، قال يُقتَل لأنه شَتَم) (أحكام أهل الملل لأبي بكر الخلال / 723)

_ وقال الإمام ابن عبد البر (الجزية لم تؤخذ من الكتابيين رِفقاً بهم وإنما أخذت منهم تقوِيةً للمسلمين وذُلّاً للكافرين) (التمهيد لابن عبد البر / 2 / 119)

ولم ينطق ناطق من صحابي أو تابعي أو إمام أن الجزية مقابل الزكاة ، بل أقوالهم وردت نَصّاً أنها للصَّغَار ولعدم قتلهم كباقي المشركين .

أما ما يمكن أن يكون مقابلا للزكاة فهو الخَرَاج وإن لم يرد ذلك تصريحا . وورد في الأحاديث والآثار عن الصحابة ومن بعدهم أن الزكاة علي المسلم في المجمل تكون (2.5 %) ، أما الخَرَاج علي الكتابي يكون (5 %) ، وورد في بعض الأحاديث والآثار أكثر من ذلك .

هذا بخلاف أن الزكاة تسقط عن الفقير ولا زكاة عليه أصلا ، بخلاف الجزية فإنها لا تسقط عن الفقير ما دام قادرا علي العمل ، وجاء في موسوعة الفقه الكويتية (15 / 178) (اتفق الفقهاء علي أن الجزية توضع علي الفقير المعتمل) ،

بل وتؤخذ إجمَاعاً من الرهبان وأصحاب الصوامع إذا كانت لهم أعمال وتجارات ، وجاء في موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي (6 / 300) (الإجماع غير متحقق على أن الجزية غير واجبة على أهل الصوامع غير المخالطين لوجود الخلاف المعتبر والله تعالى أعلم ، وأما إذا كانوا من المخالطين أو ممن لهم أعمال وتجارات فإنهم كسائر أهل الكتاب ، تؤخذ عليهم الجزية بالإجماع) .

_ وجاء في موسوعة الفقه الكويتية لمجموعة من الدكاترة (اتفق الفقهاء علي أنه إذا دخل المسلمون دار الحرب فحاصروا مدينة أو حصنا دعوا الكفار إلي الإسلام ، لقول ابن عباس ما قاتل النبي قوما حتي دعاهم إلي الإسلام ، فإن أجابوا كفُّوا عن قتالهم لحصول المقصود ،

وقد قال النبي أمرت أن أقاتل الناس حتي يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم علي الله . وإن امتنعوا دعوهم إلي أداء الجزية ، وهذا في حق من تقبل منه الجزية ، وأما من لا تقبل منه كالمرتدين وعبدة الأوثان من العرب فلا فائدة في دعوتهم إلي قبول الجزية) (16 / 143)

وجاء فيها (يُقاتَل أهل الكتاب والمجوس حتي يسلموا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، لأنه يجوز إقرارهم عن دينهم بالجزية ولقوله تعالي (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتي يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) ،

فإن بذلوا الجزية عُقِدت لهم الذمة ، وكان لهم بذلك الأمان والعصمة لدمائهم وأموالهم إلا بحقها ، ويقاتل من سواهم من الكفار حتي يُسلِمُوا لأنه لا يجوز إقرارهم علي الكفر ولقول النبي أمرت أن أقاتل الناس الحديث) (16 / 162)

وجاء فيها (في باب معابد أهل الذمة : قسَّم الفقهاء أمصار المسلمين على ثلاثة أقسام ، الأول ما اختطَّه المسلمون وأنشئوه كالكوفة والبصرة وبغداد وواسط ، فلا يجوز فيه إحداث كنيسة ولا بيعة ولا مجتمع لصلاتهم ولا صومعة بإجماع أهل العلم ،

ولا يُمَكَّنُون فيه من شرب الخمر واتخاذ الخنازير وضرب الناقوس ، لقول النبي لا تُبنَي كنيسة في دار الإسلام ولا يجَدَّد ما خرِبَ منها ، ولأن هذا البلد ملك للمسلمين فلا يجوز أن يبنوا فيه مجامع للكفر ، ولو عاقدهم الإمام على التمكن من ذلك فالعقد باطل ،

الثاني ما فتحه المسلمون عنوة فلا يجوز فيه إحداث شيء من ذلك بالاتفاق ، لأنه صار ملكا للمسلمين ، وما كان فيه شيء من ذلك هل يجب هدمه ؟ ثم ذكروا اختلاف المذاهب في هدمها فأباح بعضهم هدمها وأباح بعضهم تركها بشرائط ،

الثالث ما فتحه المسلمون صلحا ، فإن صالحهم الإمام على أن الأرض لهم والخراج لنا فلهم إحداث ما يحتاجون إليه فيها من الكنائس عند الحنفية والمالكية والحنابلة وهو الأصح عند الشافعية ، .. وإن صالحهم على أن الدار لنا ويؤدون الجزية فالحكم في الكنائس على ما يقع عليه الصلح ، والأولى ألا يصالحهم إلا على ما وقع عليه صلح عمر بن الخطاب من عدم إحداث شيء منها ،

وإن وقع الصلح مطلقا لا يجوز الإحداث عند الجمهور ، الحنفية والشافعية والحنابلة ، ويجوز في بلد ليس فيه أحد من المسلمين عند المالكية ، ولا يتعرض للقديمة عند الحنفية والحنابلة ، وهو المفهوم من كلام المالكية ، والأصح عند الشافعية المنع من إبقائها كنائس) (7 / 129)

ومختصر قولهم أن ما فتحه المسلمون عنوة فلا تبني فيه كنيسة جديدة ولا يجدد ما خرب من الموجود منها ، وإن كان صلحا ويؤدون الجزية والخراج فالجمهور علي المنع من بناء الكنائس وأباح بعضهم بناء كنائس جديدة علي ألا يظهروا شعائرهم .

_ وجاء في موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي لمجموعة من الدكاترة (باب حكم إحداث كنائس جديدة : ... حتي قالوا النتيجة : أن الإجماع متحقق على المنع من إحداث المعابد الجديدة ولزوم هدمها في بلاد المسلمين لعدم المخالف المعتبر) (6 / 402)

_ وجاء في موسوعة الفقه الكويتية لمجموعة من الدكاترة (في باب التشوّف إلي العتق : من محاسن الإعتاق أنه إحياء حكمي ، يخرج العبد من كونه مُلحَقاً بالجمادات إلى كونه أهلا للكرامات البشرية ... وقد أجمع الفقهاء على أنه من حيث الأصل تصرُّفٌ مَندُوبٌ إليه ، ويجِبُ لعارِض ، ويحصل به القُربَة) (12 / 48)

وجاء فيها (حكم العتق الاستحباب وهو الإعتاق لوجه الله من غير إيجاب) (29 / 266)

وقد اتفق الصحابة والتابعون والأئمة كلهم بلا استثناء أحد منهم ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء أن العتق إنما هو أمر مستحب فقط وإنما قد يجِبُ أحيانا علي شخص معيَّنٍ عقوبةً علي شئ عمله هو . وقد تعامل جميعهم بالرق والعبودية . إما بأنفسهم وإما بإقراراهم ولم ينطق أحدٌ منهم أصلاً بالكراهة فضلاً عن أن ينطق أحدهم بالتحريم .

حتي ظهر الحدثاء والمنافقون كالعادة ، فيأتون علي أحكام متواترة وأمور متفق عليها فينفونها وينكرونها ، ويأتون علي نقولات مكذوبة وأشياء نفاها كل الصحابة والأئمة فيقولون هم بها ويجعلونها من أصول الإسلام ! .

وهنا يقول قائلهم العبودية حرام والدليل القاطع علي ذلك أن الله جعل من ضمن الكفارات والصدقات إخراج العبيد ! .

فيقول له القائل وقد أمر الله أيضا بإخراج المال في الكفارات والصدقات فهل صار هذا دليلا علي أن امتلاك المال حرام ؟! .

وقد ظل النبي يأتي بالعبيد من الغزوات ويحوُّل الأحرار إلي عبيد حتي مات ، وهذه غزوة هوازن وحدها كان عدد السبايا فيها نحو ستة آلاف امرأة وطفل . فهل هذا فعل من يمنع العبودية ؟! ، فإن من يريد منعها لا يدخل عبيدا جددا بالآلاف حتي يبقي العدد كما هو ثم مع الإخراج منهم ينقص عددهم حتي ينتهون .

وظل النبي نفسه يملك إماء بملك اليمين حتي مات ولم يعتقهم ، فإن كان لا يستطيع فعل شئ مع الناس فكان يستطيع قطعا أن يعتق ما بيده هو .

وظل الصحابة كلهم بعد النبي يأتون بالعبيد والإماء ، ويمتلكون السبايا والعبيد ، ولم ينطق ناطق واحد منهم فقط بالتحريم ولا حتي مجرد الكراهة .

وظل كذلك من بعدهم التابعون والأئمة لمئات السنين يتعاملون بذلك ويزيدون في أعداد العبيد ألوفاً ولم ينطق ناطق واحد منهم بالكراهة فضلا عن التحريم .

_ وفيما كان لدي من النبي من ملك يمين لفتتان كذلك يتعمد التغافل عنهما متمحكون .

الأمر الأول أنهن لم يكنَّ مُحارِبَاتٍ بأنفسهن وإنما كُنَّ زوجات وأقارب للمحاربين . فصفية رضي الله عنها مثلا لم تكن تحارب النبي بنفسها وإنما كان أبوها وزوجها وأخوها هم من حاربوا النبي فلما هزمهم وقتلهم أُخِذَت في السبايا ثم اصطفاها رسول الله لنفسه .

وروي الحاكم في المستدرك (6787) عن أبي هريرة قال لما دخل رسول الله بصفية بَاتَ أبو أيوب على باب النبي ، فلما أصبح فرأى رسول الله كبَّر ، ومع أبي أيوب السيف فقال يا رسول الله كانت جاريةً حدِيثَةَ عَهدٍ بعُرسٍ وكنتَ قَتلتَ أبَاها وأخَاها وزَوجَها فلم آمَنهَا عليكَ ، فضحك رسول الله وقال له خَيراً . (صحيح)

وروي ابن سعد في الطبقات (2 / 307) عن ابن عباس قال لما أراد رسول الله أن يخرج من خيبر فذكر الحديث وقال فيه فلما كان الليل نزل فدخل الفسطاط ودخَلَت معه ، وجاء أبو أيوب فبات عند الفسطاط معه السيف واضعاً رأسه على الفسطاط ،

فلما أصبح رسول الله سمع الحركة فقال من هذا ؟ فقال أنا أبو أيوب ، فقال ما شأنك ؟ قال يا رسول الله جارية شابة حديثة عهدٍ بعُرسٍ وقد صنعتَ بزوجِهَا ما صنعتَ فلم آمَنهَا ، قلت إن تحرَّكَت كنتُ قريباً منك ، فقال رسول الله رحِمَكَ اللهُ يا أبا أيوب ، مرتين . (حسن)

إذ يتمحك بعض الحدثاء بقولهم السبي ليس يكون إلا للنساء المحاربات ! . ولا أدري هل وصل التَّعَامِي إلي تلك الدرجة الشديدة المريبة ! .

فما الفرق إذن بينكم وبين من ينكرون السنة النبوية بكاملها أصلاً ويزعمون بنفاقٍ غريب بل وبكفرٍ مريب أن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم حِفنَةٌ من الحمقي والمغفلين الذين لا يفهمون القرآن ولا

يعرفون الإسلام وكذبوا علي النبي وظلموا الناس بغير حق ! حتي أتي هؤلاء الحدثاء بعلمهم المتين ونظرهم السمين ليخرجوا الناس من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحدثاء الملمة ! .

بل وصار هؤلاء ينكرون التاريخ الذي نَقَله الكبير والصغير وعَرَفه العامي والعالِم ونَظَره المسلم والكافر ! .

مع تحريفهم وإنكارهم لأحكَامٍ أخري متعلقة ذلك ليس هذا موضع بَسطِهَا . لكن من ظنَّ أن الصحابة والأئمة جمِيعاً يكذبون علي النبي ويجهلون الإسلام ويظلمون الناس فلن يكون غرِيباً أن يخالفهم في جميع الأحكام وأن يكذِّبَهُم كذلك في نقل القرآن .

الأمر الثاني أن النبي لم يُعْتِق هؤلاء النساء . فلو كان النبي علي جدلٍ محضٍ وتنزِّلٍ صِرفٍ منع العبودية وتكثير العبيد والإماء لكنه لم يستطع أن يفعل ذلك مع الناس كلهم لَكَان أولَّ شيءٍ يقدر أن يفعله أن يعتق ما في يده هو من ملك اليمين .

لكنه لم يفعل وظللن في ملكه حتي مات . بل وأشد من ذلك أنه لم يعتقهن حتي عند موته . ولهذا دَلالةٌ صَرِيحة . علي خلاف في ريحانة إذ قيل أعتقها . وجويرية إذ تزوجها فصارت بذلك من أمهات المؤمنين . وسراري النبي كُنَّ مُسلِمَات .

وانظر كذلك كتاب رقم (484) (الكامل في تقريب كتاب (المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان اتفاق الأئمة أن مارية أم إبراهيم كانت مسلمة وبيان كذب وفحش من زعم خلاف ذلك / 110 حديث وأثر)

وكتاب رقم (18) (الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من سراري وملك يمين مع بيان بلادة من حاول تعليل ذلك وبيان تأويل قوله تعالي (من كلِّ شئٍ خلقنا زوجين) وشدة بلادة من قَصَره علي الذكر والأنثي في الخَلق / 60 حديث / النسخة الثالثة)

_ وجاء في موسوعة الفقه الكويتية لمجموعة من الدكاترة (السَّبيُ مَشرُوعٌ لقول الله (فإذا لقيتم الذين كفروا فضَربَ الرقاب حتي إذا أثخنتموهم فشُدُّوا الوَثَاق) ، وقد سَبَي النبي وقسم السبي بين المجاهدين كسبي بني المصطلق وهوازن ، وسَبَي الصحابة من بعده ، كما فعل أبو بكر حين استرق نساء بني حنيفة وذراريهم ، وسَبَي علي بن أبي طالب بني ناجية) (24 / 154)

وجاء فيها (يدخل الرقيق في ملك الإنسان بواحد من الطرق التالية ، أولا استرقاق الأسري والسبي من الأعداء الكفار ، وقد استرق النبي نساء بني قريظة وذراريهم ، ولا يجوز ابتداء استرقاق المسلم ، لأن الإسلام ينافي ابتداء الاسترقاق ، لأنه يقع جزاء لاستنكاف الكافر عن عبودية الله فجازاه بأن صيَّره عَبدَ عَبِيده .

ثانيا ولد الأمَةِ من غير سيدها يتبع أمَّه في الرِّقِّ سَواءً أكان أبوه حُرّاً أم عَبداً ، وهو رقِيقٌ لمَالِكِ أمِّه ، لأن ولدها من نمائها ونماؤها لمالكها ، وللإجماع . ثالثا الشراء ممن يمكله ملكا صحيحا معترفا به شَرعاً) (23 / 12)

_ وقال الإمام ابن عبد البر (وقد أجمعوا علي أن ولَدَهَا تَبَعٌ لها في المُلكِ والحرية) (الاستذكار لابن عبد البر / 7 / 439)

_ وقال الإمام ابن حزم (أجمعت الأمَّة علي أن ولَدَ الأمَة مَملُوكٌ لسيِّدِ أمِّه) (المحلي لابن حزم / 8 / 207)

_ وقال الإمام ابن رشد (أجمع العلماء أن كلَّ ولَدٍ من تزوِيجٍ فهو تابِعٌ لأمِّه في الرق والحرية) (بداية المجتهد لابن رشد / 4 / 173)

_ وجاء في موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي لمجموعة من الدكاترة (مسألة ولد الأمَة من زوجها مملوك لسيدها : ... حتي قالوا النتيجة : تحقق الإجماع علي أن ولد الأمَة من زوجها مملوك لسيدها) (3 / 907)

_ وجاء في موسوعة الفقه الكويتية لمجموعة من الدكاترة (السبايا من النساء يُعتَبَرُون من الغنائم إلي أن تتم قسمة الغنيمة ، فإذا قُسِمَن بين الغانِمِين فكلُّ من وقَعَ في سَهمِه سبيَّةٌ مَلَكها وصارت أمَةً له ، ويحل له وطؤها بملك اليمين بعد استبرائها لقول الله (والمُحصَنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) ، وقد نزلت في سبايا أوطاس علي ما روي أبو سعيد الخدري ، أما حِلُّ نكاحها فهو محِلُّ اختلاف بين الفقهاء في جَوَاز نكاح الأمَة) (24 / 164)

_ وقال الإمام الشافعي (لم يختلف المسلمون أنه لا يحِلُّ أن يُفادَى بمرتَدٍّ بعد إيمانه ولا يمنَّ عليه ولا يؤخذ منه فدية بحال حتى يُسلِم أو يُقتَل) (الأم للشافعي / 6 / 169)

_ وقال الإمام ابن العربي (المرتد يُقتَل بالردة دون المحاربة) (أحكام القرآن لأبي بكر ابن العربي / 2 / 92)

_ وقال الإمام ابن المنذر (أجمع أهل العلم أن العبد إذا ارتد فاستتيب فلم يتب قُتِل ، ولا أحفظ فيه خَلافاً) (الإجماع لابن المنذر / 128)

_ وقال الإمام الكيا الشافعي (فالمرتد يستحق القتل بنفس الردة دون المحاربة) (أحكام القرآن للكيا الهراسي / 3 / 64)

_ وقال الإمام ابن حزم (وأما قول الله تعالى (لا إكراه في الدين) فلا حجة لهم فيه لأنه لم يختلف أحد من الأمة كلها في أن هذه الآية ليست على ظاهرها لأن الأمَّة مُجمِعَةٌ على إكراه المرتد عن دينه ، فَمِن قائلٍ يُكرَه ولا يُقتَل ومن قائلٍ يُكرَه ويُقتَل) (المحلي لابن حزم / 12 / 108)

_ وقال الإمام ابن الفرس الأندلسي (المرتد يستحق القتل لنفس الردة دون المحاربة) (أحكام القرآن لابن الفرس / 2 / 395)

_ وقال الإمام ابن عبد البر (وفقه هذا الحديث أن من ارتد عن دينه حلَّ دَمُه وضُرِبَت عُنُقُه ، والأمَّة مجتمعة على ذلك ، وإنما اختلفوا في استتابته) (التمهيد لابن عبد البر / 5 / 304)

_ وقال الإمام البغوي (عن ابن عباس قال قال رسول الله من بدل دينه فاقتلوه ... والعمل على هذا عند أهل العلم أن المسلم إذا ارتد عن دينه يقتل ، واختلفوا في استتابته) (شرح السنة للبغوي / 10 / 237)

_ وقال الإمام ابن المناصف القرطبي (وثبت أن رسول الله قال من بدَّل دِينَه فاقتلوه ... وهو إجماع المسلمين أن الرجل البالغ العاقل إذا كان ممن اتصف بالإيمان ثم ارتد مختارا غيرَ مُكرَهٍ فاستتيب فلم يتب واستؤني به فلم يُقلِع أنه مُبَاح الدم) (الإنجاد لابن المناصف / 605)

_ وقال الإمام الهيتمي (.. وقوله فما القدر المعلوم من الدين بالضرورة ؟ جوابه أنه قد سبق ضابطه وهو أن يكون قطعيا مشهورا بحيث لا يَخفَى على العامة المخالطين للعلماء بأن يعرفوه بَدَاهةً من غير افتقارٍ إلى نظَرٍ واستدلال ، ولذلك مثل منها في الاعتقادي وحدانية الله تعالي وتفرده بالألوهية ... ،

وغير ذلك من كل خبَرٍ نصَّ عليه القرآن والسنة المتواترة نَصّاً لا يحتمل التأويل أو اجتمعت الأمة على أن ذلك هو معناه وعُلِم من الدين بالضرورة ، ومنها في العملي وجوب الوضوء والغُسلُ من الجنابة ... وحل النكاح ووقوع الطلاق وجريان القَودِ أو الدية وحلُّ قتل المرتد ورَجمُ الزاني المُحصَن وجلد غيره وقطع السارق ..) (الفتاوي الحديثية للهيتمي / 141)

_ وقال الإمام شمس الدين القرطبي (والمرتد يستحق القتل بنفس الردة دون المحاربة ولا يُنفَى ولا تُقطَع يده ولا رجله ولا يُخلَى سبيله بل يُقتَل إن لم يُسلِم ولا يُصلَب أيضا) (تفسير القرطبي / 6 / 150)

_ وقال الإمام أبو الحسن الرجراجي (والمرتد إذا ارتد فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل ولا خلاف بين المسلمين في ذلك) (مناهج التحصيل للرجراجي / 4 / 68)

_ وقال الإمام النووي (وأما قوله والتارك لدينه المفارق للجماعة فهو عامٌّ في كل مرتد عن الإسلام بأيِّ رِدَّةٍ كانت فيجب قتله إن لم يرجع إلى الإسلام) (شرح النووي علي مسلم / 11 / 165)

_ وقال الإمام الجماعيلي (وقال النبي من بدل دينه فاقتلوه ، وأجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتدين) (الشرح الكبير لأبي الفرج الجماعيلي / 10 / 74)

_ وقال الإمام ابن المنجي (وأما السنة فقوله عليه السلام من بدل دينه فاقتلوه ، وأما الإجماع فأجمع المسلمون في الجملة على وجوب قتل المرتد) (الممتع لأبي البركات ابن المنجي/ 4/ 337)

_ وقال الإمام ابن دقيق العيد (حديث لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ، وهؤلاء الثلاثة مُبَاحُو الدم بالنَّصّ ، وقوله عليه السلام يشهد أن لا إله إلا الله وأنِّي رسول الله كالتفسير لقوله مسلم وكذلك المفارق للجماعة كالتفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين وإنما فراقهم بالردة عن الدين وهو سبب لإباحة دمه بالإجماع) (إحكام الأحكام لأبي الفتح القشيري / 2 / 217)

_ وقال الإمام ابن الرفعة (المرتد أسوأ حالا من الذمي لأنه مُهدَر الدم ولا تحِلُّ ذبيحته ولا يُقَرَّ بالجزية) (كفاية النبيه لأبي العباس ابن الرفعة / 15 / 317)

_ وقال الإمام تقي الدين السبكي (المرتد ثبت قتله بالإجماع والنصوص المتظاهرة ومنها قوله صلي الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه) (السيف المسلول لأبي الحسن السبكي / 151)

وقال (التوبة التي تحقن دم المرتد هي التوبة عن الكفر) (السيف المسلول لتقي الدين السبكي / 194)

_ وقال الإمام أبو العباس الرملي (... وفيه دلِيلٌ على وجوب قتل المرتد وقد أجمَعُوا على قتله) (شرح سنن أبي داود لابن رسلان الرملي / 17 / 235)

_ وانظر للمزيد في شروط أهل الذمة كتاب رقم (51) (الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وما ورد في إيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة ونقض المتواتر واتهام الأئمة / 800 حديث / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (424) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم و(900) مثال من آثارهم وأقوالهم)

_ وهذا الكتاب رقم (55) من سلسلة الكامل . وكنت جمعت فيه أحاديث أن من سب النبي أو انتقصه أو جهر بتكذيبه يقتل .

وفي عَدَدٍ من أوائل كتبي اتَّبَعتُ فيها الاختصار ولو عاد بي الأمر لما اختصرتها هكذا ، وفيها كذلك أمورٌ كان ينبغي التنبيه عليها وتفصيلها ، وأمور لم يكن ينبغي ذِكرُهَا بالكلية أصلاً كبعض المسائل الكلامِيَّة .

وفي بعضها وإن كنت أصَبتُ في النتيجة وأتَيتُ الحُكَمَ علي وجهِهِ الصحِيحِ لكن كان بالإمكان الإكثار من الدلائل والزيادة من الحُجَج . فآثرت أن أعيد النظر في تلك الكتب ومراجعتها لإخراجها في صُورَةٍ أفضل .

وهذا الكتاب قد وقعت في مقدمته بعض الأخطاء وكذلك ذكرت فيه بعض النقولات التي ذكرها أهل الكلام . فآثرت إصلاح ذلك في هذه النسخة . ولست أتكبر أن أقول أني أخطأت ولست أتبجح بالجدال في باطل ولست أعاند إن أظهر لي أحدهم خطأ عِلمِيّاً وَقعتُ فيه .

_ وعند العمل علي النسخة الثالثة من هذا الكتاب كنت أتممت زِيَادةً علي سبعمائة (700) كتابٍ وجزءٍ حديثيٍّ من سلسلة الكامل .

ومنها بعض كتبٍ تتعلَّقُ بنَحوِ موضوع هذا الكتاب مثل كتاب رقم (441) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (430) صحابيا وإماما منهم و(1000) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر)

وكتاب رقم (19) (الكامل في تواتر حديث رجم الزاني من خمسين (50) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (46) (الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يؤمن بالله ورسوله بالكافرين والمشركين والظالمين والمجرمين وشرِّ الدواب والقردة والخنازير والسفهاء والفاسقين والخاسرين

وأصحاب الجحيم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم المعلوم من الدين بالضرورة / 700 آية و450 حديث / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (51) (الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وما ورد في إيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة ونقض المتواتر واتهام الأئمة / 800 حديث / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (62) (الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين مُخلِصاً بهما ولم يأت كفراً أو استحلالاً أو تكذيباً فهو من أهل الجنة ولو بعد عذابٍ في جهنم ومن لم يشهدهما فهو كافِرٌ مُخلَّدٌ في النار وما ورد في آخر المسلمين دخولاً الجنة / 800 حديث / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (72) (الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقيّ ومن جالَسَ أهل المعاصي لعنه الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تهوين الكبائر وتسهيل الفحش والتجرئ علي الفجور / 700 حديث / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (90) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الدياثة في نشر الكبائر وتزيين الفجور وقلب أحكام الفسق والفحش إلي ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (91) (الكامل في تواتر حديث لعن الله المحلل والمحلل له من عشر (10) طرق مختلفة إلي النبي وبيان عادة الدياثة في استحلال الكبائر ونقض المتواتر وقلب أحكام الفسق والفحش إلي ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (152) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العِلمَ من كل خَلَفٍ عُدُوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (221) (الكامل في تواتر حديث اللهم املأ بيوتهم بيوتهم وقبورهم ناراً لأنهم شغلونا عن صلاة العصر من عشر (10) طرق مختلفة إلي النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين المانعين من لعن الكافرين / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (225) (الكامل في تواتر حديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس حتي يشهدوا أن لا إله إلا الله من ثمانية وثلاثين (38) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوته والعمل به وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (245) (الكامل في أحاديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغرباء وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 160 حديث)

وكتاب رقم (246) (الكامل في تواتر حديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا من (25) طريقا مختلفا إلي النبي)

وكتاب رقم (285) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي منافق يجادل بالقرآن من (16) طريقا عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (296) (الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث)

وكتاب رقم (297) (الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث)

وكتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (305) (الكامل في إثبات عدم تهنئة النبي لأحد من اليهود والنصاري والمشركين بأعيادهم وعدم ورود حديث أو أثر بذلك عن النبي أو الصحابة أو الأئمة ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك)

وكتاب رقم (309) (الكامل في إثبات أن حديث وجود بيوت الرايات الحُمرِ في المدينة في عهد النبي مكذوبٌ لا وجود له وأن من قال بذلك يكفر كفراً أكبر للكذب علي النبي ونقض المعلوم بالضرورة وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين الذين يحتجون بالمكذوب وينكرون المتواتر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (319) (الكامل في تواتر حديث لعن الله الخمر وعاصِرَها وشاربها وبائعها ومبتاعها وحاملها وساقِيهَا من (18) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة بيع الخمر والتجارة فيها وقتل شاربها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (328) (الكامل في تفصيل آية (فقولا له قولا لينا) وبيان أن ذلك لما دعاه أول مرة فلما لم يستجب لعنه ودعا عليه أن يموت كافرا وقال إنك مخلد في الجحيم والعذاب الأليم / 30 آية و40 أثر)

وكتاب رقم (336) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) أسلوب تهديد ووعيد وليس أسلوب تخيير مع ذِكر سبعين (70) صحابيا وإماما منهم)

وكتاب رقم (349) (الكامل في أحاديث يأتي علي الناس زمان يصلون ويصومون وليس فيهم مؤمن وليخرجن الناس من دين الله أفواجا كما دخلوه أفواجا وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 100 حديث)

وكتاب رقم (350) (الكامل في أحاديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم وإن الله يحاسب العبد فيقول العبد جهلت فيقول الله ألا تعلمت وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (384) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي ذات مَحرم فاقتلوه من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك وما تبعه من استحلال لأفحش الكبائر)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (392) (الكامل في إثبات أن حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف جدا ومكذوب وبيان عادة بعض مستعمِليه في ترك المتواتر والاحتجاج بالمكذوب)

وكتاب رقم (393) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من (16) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات)

وكتاب رقم (394) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصينكم في معروف فاضربوهن ضربا غير مبرح من ثلاثين (30) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (395) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرها من عشرين (20) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (400) (الكامل في أحاديث الغيرة من الإيمان وقلة الغيرة من النفاق ولا يدخل الجنة ديوث ولعن الله المحلل والمحلل له وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 80 حديث)

وكتاب رقم (401) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (لستَ عليهم بمسيطر) منسوخة ليس عليها عمل بالكلية مع ذِكر (270) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في ترك المحكم والاحتجاج بالمنسوخ / 800 حديث وأثر)

وكتاب رقم (404) (الكامل في تواتر حديث النهي عن الاستغفار لأبي طالب وأنه في ضحضاح من النار من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي من دون أبي طالب بالأضعاف)

وكتاب رقم (405) (الكامل في تفصيل حديث إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم وبيان أن ذلك إذا كان علي سبيل التكبر والعجب وجواز قولها لما يري من قبيح أعمال الناس ومعاصيهم / 60 حديث وأثر)

وكتاب رقم (407) (الكامل في إثبات أن العلة في عدة النساء تعبدية محضة وأن استبراء الرحم علة فرعية في بعض الحالات بعشرة أدلة متفق عليها وبيان أثر ذلك علي مصطلح الضرورات الخمس / 90 حديث وإجماع)

وكتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (416) (الكامل في بيان أن حديث النساء شقائق الرجال حديث آحاد مُختَلف فيه بين حسن وضعيف وبيان سبب وروده وبيان عادة الحدثاء في نقض المتواتر والتناقض في استعمال أحاديث الآحاد)

وكتاب رقم (421) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد السارق قطع يده اليمني ثم رجله اليسري مع ذِكر (150) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين بالجهالة ونقض الدين)

وكتاب رقم (422) (الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث)

وكتاب رقم (423) (الكامل في بيان اختلاف الأئمة في تعريف النكاح وأنه يقع علي عقد النكاح دون الجِماع والوطء وبيان أثر ذلك علي نكاح التحليل وفحش العامِلين به / 40 أثر)

وكتاب رقم (424) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم و(900) مثال من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (426) (الكامل في أحاديث لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان كافرا من أصحاب النار مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب / 250 آية وحديث و30 أثر)

وكتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (430) (الكامل في آيات وأحاديث لا يأمن مكر الله إلا الكافرون والويل للمُصِرِّين علي الكبائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان معني قول الأئمة المعاصي بريد الكفر / 700 آية وحديث)

وكتاب رقم (433) (الكامل في إثبات أن حديث اذهبوا فأنتم الطلقاء حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وبيان أن الطلقاء أسلموا يوم فتح مكة وأثر ذلك علي احتجاج الحدثاء بالمكذوب وترك المتواتر المُجمَع عليه)

وكتاب رقم (435) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية واضربوهن تعني الضرب الجسدي المعروف وليس المجازي وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (436) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة المعازف والغناء وفسق فاعلها مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان كذب وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (439) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الكافرين والمشركين مخلدون في النار ولا يخرجون منها إلي الجنة أبدا وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع بيان خبث المنافقين الذين وصفوا الله بالكذب والعبث / 480 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (440) (الكامل في إثبات أن حديث أنتم أعلم بأمور دنياكم غير متواتر ولا يرويه إلا ثلاثة من الصحابة وبيان بشاعة وغباء استعمال المنافقين لهذا الحديث في تكذيب القرآن والمتواتر من السنن والأحكام)

وكتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك)

وكتاب رقم (448) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذِكر (170) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (450) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر من (15) طريقا عن النبي وذِكر (60) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (451) (الكامل في أحاديث لا تَشَبَّهوا باليهود والنصاري ومن تشبه بقوم فهو منهم وما ورد في التشبه بالكافرين من نهي وذم ووعيد / 180 حديث)

وكتاب رقم (464) (الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنبِين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث)

وكتاب رقم (469) (الكامل في ذِكر (300) إمام ممن رووا وصححوا حديث أمِرتُ أن أقاتل الناس مع بيان عادة الحدثاء في تعصيب الجناية علي أحد الأئمة وتعمد إخفاء موافقة جميع الأئمة له لتسهيل إنكار السنن وهدم المتواتر)

وكتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم)

وكتاب رقم (476) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (484) (الكامل في تقريب كتاب (المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان اتفاق الأئمة أن مارية أم إبراهيم كانت مسلمة وبيان كذب وفحش من زعم خلاف ذلك / 110 حديث وأثر)

وكتاب رقم (504) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث ما أسْكَر شرب الكثير منه فالشَّربة الواحدة منه حرام وإن لم تُسكِر مع ذِكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة بلادة وفُحشِ من شذ وخالف في ذلك وأثرهم في هدم المتواتر وتكذيب الصحابة)

وكتاب رقم (505) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذِكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدثاء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية)

وكتاب رقم (508) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذِر جيش مع ذِكر (80) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها)

وكتاب رقم (509) (الكامل في هدم كتاب (قبول الأخبار ومعرفة الرجال لعبد الله الكعبي) وبيان أنه كان ينكر علم الله وقدرته وبيان أثر ذلك علي نقض اعتماد الحدثاء والمعتزلة علي كتب كبرائهم في ترك السنن والأحاديث)

وكتاب رقم (520) (الكامل في أسانيد وتصحيح قول ابن مسعود لأناس يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعة ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه من (14) طريقا وبيان شدة أثر ذلك علي من زعم أن في الدين بدعة حسنة)

وكتاب رقم (521) (الكامل في أحاديث نزول عيسي ابن مريم قبل قيام الساعة وأنه يقتل الدجال وبيان أنه ثبت من رواية أربعة وعشرين (24) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (522) (الكامل في أحاديث الدجال وما ورد في صفته وخروجه قبل يوم القيامة وبيان تواترها وثبوتها عن ثلاثة وستين (63) صحابيا عن النبي وبيان شدة بلادة من نافق وزعم أن الدجال ليس شخصا بعينه / 360 حديث)

وكتاب رقم (525) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث موتي من أعظم المصائب من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وفحش من نافق وزعم أن موت النبي نعمة وفائدة لتقليل الواجبات والأحكام)

وكتاب رقم (529) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُوطَأ حاملٌ حرةً كانت أو مملوكة حتي تضع حملها من (24) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وعلي حرمة نكاحها قبل وضع الحمل)

وكتاب رقم (530) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود والنصاري اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد من (24) طريقا عن النبي وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في الصلاة في تلك المساجد بين التحريم والكراهة)

وكتاب رقم (531) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرَّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من (16) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادِمِي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي (يخادعون الله))

وكتاب رقم (534) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إزرة المؤمن إلي نصف الساق من (19) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي أن ذلك لا ينزل عن درجة الاستحباب وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها)

وكتاب رقم (535) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كان النبي يتخوف علي أمته قوما يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ليغنيهم به غناء من إحدي عشرة (11) طريقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (536) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من (31) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث والسنن علي أكثر من حرف)

وكتاب رقم (546) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عادَي لي وليّاً فقد آذنتُه بالحرب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في محاربة أصحاب النبي وأئمة المسلمين واتهامهم بالجهالة ونقض الدين)

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (553) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم زواج المسلمة من يهودي أو نصراني وعلي إبطاله إن وقع وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (556) (الكامل في تواتر حديث من نبت لحمه من سحت فالنار أَوْلي به من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة وليس الصدقة)

وكتاب رقم (557) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي قول أبي بكر الصديق اشهدوا أن قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار وبيان شدة أثر ذلك علي من نافق وزعم أن التألي علي الله لا يجوز بحال / 60 أثر)

وكتاب رقم (558) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوت عذاب القبر وأن ذلك أمر متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (560) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله نفقة ولا صدقة من مال حرام من (37) طريقا عن النبي وإظهار بلادة وخبث الكافرين المنافقين الظانين أنهم يخادعون الله في الآخرة كنفاقهم في الدنيا)

وكتاب رقم (561) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله زادكم صلاة الوتر ومن لم يُوتِر فليس مِنّا من (19) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن من أبغض المستحبات ودعا الناس إلي تركها يكون كافرا كفرا أكبر)

وكتاب رقم (562) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلوَنَّ رجلٌ بامرأة من (24) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحل واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل)

وكتاب رقم (563) (الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع)

وكتاب رقم (564) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من (23) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له)

وكتاب رقم (565) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يُلدَغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين من أربع طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وخبث المنافقين الذين يتعلمون الإسلام من الكافرين والمشركين ويتمحكون بأباطيل الوسطية والاعتدال)

وكتاب رقم (566) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (567) (الكامل في إثبات أن حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله حديث آحاد وبيان أنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء الذين يتمحكون برَدِّ الآحاد ويمدحون أفسق الفجرة وأفحش المنافقين)

وكتاب رقم (568) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يستحل أناس من أمتي الخمر بتغيير اسمها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر بتغيير الأسماء وقلب أحكام الكفر والفسق إلي ألفاظ المدح والحُسن)

وكتاب رقم (569) (الكامل في إثبات أن حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب حديث آحاد وبيان أنه ورد في غفران الصغائر لامرأة ارتكبت الزني مرة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين الذين يحتجون بالآحاد حين يوافق هواهم ويخالفون المتواتر المتفق عليه حين لا يعجب مزاجهم)

وكتاب رقم (570) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قول امرأة العزيز هيت لك يعني الزني وبيان شدة أثر ذلك في فضح الفسقة والمنافقين المستعملين للتعريض في نشر الزني والفجور تحت فواحش التمثيل وهدم الدين بالجهر بالكبائر والتزيين إليها)

وكتاب رقم (571) (الكامل في أحاديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدٌ علي من سواهم ومن خذل مسلما لعنه الله وخذله ومن لم يهتم للمسلمين فليس منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر / 65 حديث)

وكتاب رقم (572) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدٌ علي من سواهم ومن خذل مسلما لعنه الله وخذله من (95) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (573) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الأعمال وأحبها إلي الله الصلاة علي وقتها ومن علامة المنافق تأخير الصلاة من (23) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين هادمي الدين ومستحلي الكبائر ومزيِّنيها للناس)

وكتاب رقم (574) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بين يدي الساعة فتن يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا يبيع دينه بشئ من الدنيا من (20) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر واتهام الصحابة والأئمة)

وكتاب رقم (575) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن ملكا من الملائكة بين عاتقه وأذنه مسيرة طيران الطائر سبع مائة سنة من أربع طرق عن النبي وبيان علاقة ذلك بقول النبي لا تفكروا في الله وإظهار شدة بلادة القائلين طريقة الخلف أعلم من طريقة السلف)

وكتاب رقم (576) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجساسة من تسع طرق عن خمسة من الصحابة وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وحلّ الإشكال في رؤية بعض الصحابة لبعض الملائكة والشياطين مما لم يره غيرهم وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (577) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة العصر فكأنما خسر أهله وماله وحبط عمله من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة الحدثاء والمنافقين المتهاونين بالكبائر الظانين أن لا تحبط أعمالهم)

وكتاب رقم (578) (الكامل في تواتر حديث من ادّعي إلي غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين والجنة عليه حرام من (34) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين مستحلي الكبائر ومُزيِّني الزني والتبني للناس)

وكتاب رقم (579) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يقاتل المسلمون اليهود فيقول الحجر والشجر يا مسلم هذا يهودي ورائي تعالي فاقتله من (18) طريقا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب والأحكام ما يعجبهم بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (580) (الكامل في تواتر حديث لا نبيَّ بعدي من (60) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة)

وكتاب رقم (585) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُفَّت الجنة بالمكاره وحُفَّت النار بالشهوات من (18) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة المنافقين الذين ينتقون من الأحكام ما يعجبهم ومن الأعمال ما لا يتعب أجسامهم)

وكتاب رقم (586) (الكامل في إثبات أن حديث جمع النبي بين صلاتين بغير سفر ولا خوف حديث آحاد مع بيان عذر الجمع فيه وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم الجمع بين صلاتين بغير عذر صحيح وبيان شدة بلادة وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (587) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تزال طائفة من أمتي قائمةٌ بأمر الله يقاتلون علي الحق حتي تقوم الساعة من (48) طريقا عن النبي وبيان معني قول النبي ظاهرون في الناس ولا يضرهم من خذلهم)

وكتاب رقم (588) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك صلاة الجمعة ثلاث مرات طُبِع علي قلبه وكُتِب منافقا من (16) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (589) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفِلَة من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر)

وكتاب رقم (606) (الكامل في تقريب كتاب (الأشربة لأحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان معني النبيذ وبيان شدة بلادة وخبث من زعم جواز شرب القليل مما يُسكِر كثِيرُه / 240 حديث وأثر)

وكتاب رقم (611) (الكامل في بيان إنكار ابن مسعود وعائشة لآيات متواترة من القرآن وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء إن كانت علي الهوي وينكرون الخلاف الثابت إن لم يكن علي المزاج / 70 أثر)

وكتاب رقم (613) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث استشهد رجلٌ في سبيل الله مع رسول الله فقال رسول الله رأيته في النار بسبب عباءةٍ سرقها مع ذِكر (100) إمام منهم وبيان شدة أثر ذلك علي من نسبوا الظلم إلي الله بتفريقِهِ في العقوبات بين المتماثِلِين في الأفعال والكبائر)

وكتاب رقم (618) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمانٌ الصابر فيهم علي دِينه كالقابض علي الجمر من ست (6) طرق عن النبي وبيان ما في قوله تعالي (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) من سلوةٍ للصابرين العاملين ونقمةٍ علي الفسقة ناشِرِي الكبائر وأعوانهم من متفيقهة المنافقين)

وكتاب رقم (620) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم إتيان الرجل زوجته في دُبُرها ولعن فاعله مع ذِكر (200) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء)

وكتاب رقم (623) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الغناء ينبت النفاق في القلب من خمس طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي من أدمن الكبائر حتي نافق واستحلها مع بيان وتفصيل في ثبوت مسند زيد بن علي)

وكتاب رقم (624) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث مُرُوا أولادكم بالصلاة إذا بلغوا سبع سنين مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وبيان شدة أثر ذلك في كشف بلادة وخبث فريقَي المنافقين ممن يمنعون تعليم الدين للأطفال وممن يعلمونهم استحلال الكبائر ونقض المعلوم بالضرورة)

وكتاب رقم (626) (الكامل في تواتر حديث لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا من (30) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي المنافقين في زعمهم أنهم يعبدون الله رغبةً لا رهبة وطمعاً بلا خوف وأثر قوله (لو تعلمون) علي الملحدين في زعمهم العلم وسلوة لكل مسلم ضعيف اليقين)

وكتاب رقم (630) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرَح في النار من (16) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردع من قانون الله)

وكتاب رقم (631) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن القرآن كلام الله غير مخلوق وكُفرِ القائل أنه مخلوق مع ذِكر (700) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في إحياء أساليب التحريف وشذوذات الأهواء لهدم الأحكام المتواترة ونقض الأمور المعلومة من الدين بالضرورة / 900 أثر)

وكتاب رقم (640) (الكامل في أحاديث دلائل النبوة ومعجزات الرسول مع بيان لزوم عدم الاقتصار علي بلاغة القرآن في ذلك وجوابي علي نفسي فيما تأولته من بعضها / 3700 حديث / الكتاب الذي جعلته حجة بيني وبين الله)

وكتاب رقم (641) (الكامل في جمع الكتب والنُّسَخ والأجزاء الحدِيثيَّة التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف (50,000) حديث)

وكتاب رقم (642) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بُنِيَ الإسلام علي خمس من ستة عشر طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (647) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي زمانٌ يتكلم الرويبضة التافه الفاسق في أمر العامة من تسع (9) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتحسين والتعظيم)

وكتاب رقم (652) الكامل في تواتر حديث طلب العلم فريضةٌ علي كل مسلم من خمسة وعشرين (25) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعّفوه)

وكتاب رقم (656) (الكامل في أحاديث إن الله إذا حرَّم شيئا حرَّم ثمنه وحرَّم التجارة في الخمر ولعن فاعليها وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 450 حديث)

وكتاب رقم (657) (الكامل في آيات إن الله لعن الكافرين وأحاديث أن رسول الله كان يلعن الكافرين وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين المانعين من لعن الكافرين وتمحكهم بحديث لم أُبعَث لعّاناً وبيان تأويله وكونه حديث آحاد / 400 آية وحديث)

وكتاب رقم (658) (الكامل في جَمع أسانيد أحاديث رجم الزاني مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكمٌ متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 850 إسناد)

وكتاب رقم (714) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (والفتنة أكبر من القتل) يعني الكفر والشرك وأنهما أكبر وأشد من القتل مع ذِكر (100) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم الدين ونقض المتواتر تحت مسمي منع الفتنة)

وكتاب رقم (717) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر وسيد الشهداء رجل قام إلي إمام جائر فأمره ونهاه فقتله من (15) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها)

وكتاب رقم (718)(الكامل في تواتر حديث العرنيين الذين قطع النبي أيديهم وأرجلهم وفقأ أعينهم ورماهم في الصحراء حتي ماتوا من تسعة وعشرين (29) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة)

وكتاب رقم (719) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نزول قوله تعالي (عبس وتولي) في النبي وابن أم مكتوم من ثمانية طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن والتلاعب باللغة واتهام الصحابة والأئمة)

وكتاب رقم (721) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي رهن درعه عند يهودي من تسعة (9) طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر (100) إمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة وهدم الدين واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (725)(الكامل في تواتر حديث أن رسول الله سُئِل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين من تسعة عشر (19) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان علاقة ذلك بالغلام الذي قتله نبي الله الخَضِر وبيان اتفاق الأئمة أن القَدَرَ سِرٌّ من أسرار الله يجب الإمساك عن الخوض فيه)

وكتاب رقم (728) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا سيِّد ولَدِ آدم من تسعة وعشرين (29) طريقا عن النبي وبيان علاقة جواب سؤال أليس في قدرة الله أن يدخل الأنبياء النار بفضح الحدثاء المنافقين والملحدين المتسترين القائلين أن في قدرة الله أن يدخل الكافرين الجنة)

وكتاب رقم (730) (الكامل في إثبات أن حديث اتخذوا في مصر جُنداً كثيفا حديث آحاد مُختلَف فيه بين متروك ومكذوب وأن فيه أربعة رواة ضعفاء ومجاهيل وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التلاعب بالقرآن ونقض المتواتر والاحتجاج بالمكذوب لمدح الفسق واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (739) (الكامل في تواتر حديث ما من نَفسٍ تأتي عليها مائة سنة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وإظهار شدة غباء الحمقي وبلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان أساليبهم في تحريف اللغة وهدم المتواتر ونقض المعلوم من الدين بالضرورة)

وكتاب رقم (741) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يدفع الله إلي كل مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار من ستة طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وإظهار بلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان الدلالة علي العجز عن إثبات اليهودية والنصرانية بدون الإسلام)

وكتاب رقم (744) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يبعث الله علي رأس كل مائة سنة من يجدِّد لها دِينَها وبيان بلُوغِي إياه وبيان اتفاقهم أن ذلك فيمن يقيم الدين ويمنع الكبائر وبيان عادة الحدثاء في إطلاق ذلك علي المنافقين والكافرين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها)

وكتاب رقم (749) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والجلوس بالطرقات من خمسة عشر (15) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وعلي تحريم الجلوس في مكان تظهر فيه المعصية وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نشر الكبائر وتسهيل الفحش والتجرئ علي الفجور)

وكتاب رقم (750) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أعطوا الأجير أجرَه قبل أن يجفَّ عرَقُه من ثمانية طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة التجارة والبيع والشراء في المحرمات كالخمر والزني وأن ذلك حكمٌ معلومٌ من الدين بالضرورة

وغير ذلك من كتب سابقة .

ـــ روي البيهقي في المدخل (832) عن ابن عمر أن رسول الله قال إنَّ أشدَّ ما أتخوف علي أمتي ثلاثة ، زلَّةُ عالِم ، وجِدالُ منافقٍ بالقرآن ، ودنيا تقطع أعناقكم فاتهموها علي أنفسكم . (صحيح لغيره)

وروي أبو نعيم في صفة النفاق (31) عن عمر بن الخطاب قال يهدم الإسلام ثلاثة ، زلة عالم وجِدال منافق وأئمةٌ مُضِلُّون . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقي فيه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دَخَله . (صحيح)

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

وروي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقي من الإسلام إلا اسمَه ولا يبقي من القرآن إلا رَسمَه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهُدَي ، علماؤهم شرُّ من تحت أدِيمِ السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق .

حتي صار من لم يُبقِ من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبقِ من القرآن إلا رسمه عالماً . بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمشرك مَحضاً فتظهره بالشهادتين متستّراً وتلسبه العمامة آمِراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالِمَا .

فيهدم عقائد الدين وينقض أحكامه أصولا وفروعا . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مَسكةٌ من دِين .

_ وروي الشجري في الأمالي الخميسية (1998) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال إن من اقتراب الساعة إذا رأيتم الناس باعوا الدِّينَ بالدنيا وقلَّت الفقهاء وكثُر خطباء منابركم وركن علماؤكم إلي وُلاتِكم فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال وأفتوهم بما يشتهون . (حسن لغيره)

وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء هم شرٌّ عند الله من المجوس . (حسن)

فكيف حين يجتمع من قال فيهم رسول الله (ركنوا إلي ولاتكم وأفتوهم بما يشتهون) مع من قال فيهم (شرٌّ عند الله من المجوس) فأفتوهم بما يشتهون ، كيف يكون النتاج وماذا تكون النتيجة ، ثم ينشرون ذلك في الكبار ويعلّمونه للصغار ويجعلون ما هو شر من المجوس ديناً عاما وقانوناً لازما يحمونه بالقوة والسلاح .

_ وروي البيهقي في السنن الكبري (10 / 114) عن عدي بن حاتم أن رسول الله قرأ (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) ، قال عدي قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم ،

قال أجل ولكن يُحِلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه ، فتلك عبادتهم لهم . (صحيح لغيره)

_ وروي الحاكم في المستدرك (8448) عن حذيفة قال أول ما تفقدون من دينكم الخشوع وآخر ما تفقدون من دينكم الصلاة ، ولتنقضنَّ عرى الإسلام عروةً عروة ، وليصلينَّ النساء وهن حُيَّض ، ولتسلكن طريق من كان قبلكم حذو القذة بالقذة وحذو النعل بالنعل لا تخطئون طريقهم ولا يخطأنكم ،

حتى تبقى فرقتان من فرق كثيرة ، فتقول إحداهما ما بال الصلوات الخمس ! ، لقد ضل من كان قبلنا ، إنما قال الله (أقم الصلاة طرفي النهار وزُلَفاً من الليل) ، لا تصلوا إلا ثلاثا ، وتقول الأخرى إيمان المؤمنين بالله كإيمان الملائكة ، ما فينا كافر ولا منافق ، حقٌّ على الله أن يحشرهما مع الدجال . (صحيح)

_ قال سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)
ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل وإن اشتركوا في العذاب

_ وقال سبحانه (من الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين ، يخادعون الله والذين آمنوا)
ثم عاقبهم سبحانه فقال (ما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون) (البقرة / 9)

_ وقال سبحانه (إن المنافقين يخادعون الله)
ثم عاقبهم فقال (وهو خادعهم) (النساء / 142)

_ وقال سبحانه في وصف المنافقين (يحسبون كُلَّ صَيحةٍ عليهم)
ثم كشفهم فقال (هم العدو فاحذرهم) (المنافقون / 4)

_ وقال سبحانه في كشف المنافقين (لتعرفنهم في لحن القول) (محمد / 30)
فإن كان هذا في الأخطاء والزلات وفلتات اللسان فكيف بالتَّعمُّدِ والتصريح ! .

_ وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

وقال الإمام السيوطي بعد هذا الحديث (اللآلئ / 1 / 201) (له شواهد بمعناه كثيرة صحيحة وحسنه فوق الأربعين حديثا وهذا الحديث الذي نحن في الكلام عليه يحكم له على مقتضى صناعة الحديث بالحسن) ، وصدق فالحديث لا ينزل عن درجة الحسن بحال .

وانظر بعض ذلك في كتاب رقم (297) (الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث)

وكتاب رقم (505) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذِكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدثاء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية)

وكتاب رقم (508) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذِر جيش مع ذِكر (80) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها)

وكتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (570) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قول امرأة العزيز هيت لك يعني الزني وبيان شدة أثر ذلك في فضح الفسقة والمنافقين المستعملين للتعريض في نشر الزني والفجور تحت فواحش التمثيل وهدم الدين بالجهر بالكبائر والتزيين إليها)

وكتاب رقم (562) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلوَنَّ رجلٌ بامرأة من (24) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحل واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل)

وكتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك)

وكتاب رقم (322) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من استحل شيئا من الزنا وإن قُبلة أو معانقة كَفَر مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم وبيان ما يجتمع في زنا التمثيل من ثمانية (8) من أفحش الكبائر من استحل واحدة منها فقد كَفَر وجواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل / 750 حديث وأثر)

وكتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وأما الزعم أن المرأة يجوز لها أن تظهر غير وجهها وكفيها بدعوي الفن والتمثيل ونحو ذلك فهذا أيضا كفرٌ أكبر بإجماعٍ قطعيٍّ لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء حتي ظهر الحدثاء المنافقون كالعادة وبعض السابقين من الكفرة المنسوبين زُوراً إلي التصوف والوَلَاية واتفق الأئمة علي ردتهم وقُتِل بعضهم بحدِّ الردة .

ويجتمع في ذلك عددٌ من الكبائر فيمن تفعل ذلك وفيمن عاونها وفيمن استحل النظر لها . وسأفرد ذلك في جزءٍ آخر منفرد وإن كانت تلك الكتب الستة السابقة المذكورة تكفي في ذلك ، وكذلك بعض الكتب السابقة الأخري ويأتي ذِكرها .

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) . وغير ذلك من كتب سابقة .

_ قال الإمام النووي (من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شكَّ في تكفيرهم أو صحَّحَ مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (روضة الطالبين للنووي / 10 / 70)

وقال الإمام عياض السبتي (وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثا مجمعا على نقله مقطوعا به مجمعا على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم ، ولهذا نكفِّر من لم يكفِّر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شك أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (الشفا للقاضي عياض / 2 / 286)

وقال الإمام الهيتمي (من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شك في تكفيرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده)(الإعلام بقواطع الإسلام للهيتمي / 164)

وقد قال بمثل ذلك مئات من الصحابة والأئمة .

وانظر في ذلك كتاب رقم (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (476) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

_ فما أبلغ قولهم (وإن أظهر مع ذلك الإسلام) بل و(اعتقده) فهو لا يعتقد إسلام رسول الله عن الله بل إسلام شيطانه وهواه .

ومن عادة المنافقين قديما وحديثا أن يتستَّرَ الواحد منهم بالشهادتين ظاهِراً ثم يعمل جاهِداً علي هدم أحكام الإسلام الثابتة ونقض أموره المتواترة ،

ويتمحكون بكل زيفٍ وباطلٍ مما توحيه إليهم شياطينهم ومما يعلمهم إياه شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج ، كي ينقضوا كل ما لا يجري علي أهوائهم ويهدموا كل ما ليس يعجب مزاجهم . (شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلي بعض) (الأنعام / 112) .

وقد أفردت بعض تلك الأمور المتواترة والمعلومة من الدين بالضرورة في كتب سابقة يأتي ذِكر بعضها .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم .

بل وصار بعضهم ينقض متواترتٍ لم يكن يخالفها أحدٌ مطلقاً حتي قدماء المعتزلة والخوارج والشيعة والقدرية والجهمية وغيرهم ! . فهؤلاء صاروا يزيفون دينا جديدا بالكلية تحدثهم به قلوبهم مباشرة عن ربهم ! .

وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعا ويقتلونه إن لم يرجع عنه لزوما صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مسكة من دين .

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (37344) عن حذيفة بن اليمان قال يأتي علي الناس زمانٌ لو اعترضتهم في الجمعة نبلٌ ما أصابت إلا كافرا . (صحيح)

أي من كثرتهم ! حتي لو نزلت عليهم نبال فأصابت أي أحد منهم لأصابت كافرا ، وهذا مع قوله في الجمعة أي يصلون ويتعبدون ويظنون أنهم في أنفسهم مؤمنون وعند الله فائزون .

_ قال الإمام ابن حزم (قد أجمع المسلمون إجماعا لا ينقضه إلا مُلحِد أن الزاني المحصن عليه الرجم حتى يموت) (رسائل ابن حزم / 1 / 287)

وابن حزم من المتعنتين جدا في نقل الإجماع ولا يعتبر الإجماع بمجرد مخالفة قلة تعد علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطإ ظاهر . فانظر كيف تكون درجة الإجماع الذي يصف مخالفه بأنه (ملحد) ! .

وانظر في ذلك كتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (563) (الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع)

وإن كان هذا فيمن ينكر رجم الزاني فقط فكيف بمن ينكر عشرات الأحكام المتواترة مثل الرجم بل وأكثر ! .

بل وصار بعضهم يمنع الإنكار علي الكفر المحض والشرك الظاهر وإن رأي أحدهم من ينكر علي الكفر طلع فاغراً فاه كالأحمق قائلا (وانت مالك) ! .

_ وحتي يتمحك المنافقون في تليين تحريفهم حتي لا تصطلم به القلوب صاروا يقلبون أسماء الفسق والخزي التي أطلقها الله ورسوله إلي ألفاظ المدح والتعظيم .

فصار الفاسق مجرد شخص غلط غلطة ، وصار أفسق الفسقة نجما لامعا ، وصار أفحش الفجرة ممثلا كبيرا ، وصار الناقض لأصول الإسلام مفكرا جليلا ، وصار المنكر للمتواترات المعلومات من الدين بالضرورة مجددا حكيما .

وذلك لعلة واضحة لا يجهلها إلي غبيٌّ شديد البلادة ، فإنَّ تأثُّرَ المرء حين يسمع أن فلانا نجما مشهورا مختلفٌ تماماً حين يسمع أنه فاسق فاجر . وتأثير كلمة فلان من أفسق الفجرة مختلف تماما عن كونه ممثلا كبيرا .

وتأثير كلمة فلان منافق ينقض أصول الإسلام مختلفة تماما عن كونه مفكرا جليلا . وتأثير كلمة اتفق الصحابة والأئمة أن من أنكر الحكم الفلاني مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل مختلف تماما عن كونه مجددا حكيما .

وراجع للمزيد كتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (280) (الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلي النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس)

وكتاب رقم (422) (الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة .

فسبحان الله الذي أظهر خبث هؤلاء حتي لا يظنن الظان أن الله تاركٌ متبجحا بالفسق محاربا لطاعة الله ورسوله موغلا في إفساد الناس ونقض طاعاتهم إلا ومظهر علي ألسنتهم صريح النفاق وشديد التكذيب حتي يظهر أمرهم لكل متمحِّكٍ بليد وطائعٍ مُرِيد .

_ ومن الغرائب التي تدعو لشديد نظر أن بعض المنافقين والمشركين حين كانوا يتكلمون قديما في أصول الدين لنقضها كان يتكلم منهم الأذكياء ويُظهِرون ذلك في كلامهم ودلائلهم . وليس كون المرء منافقا أو مشركا مانعا من الإقرار بذكائه ودهائه .

لكن حتي ذلك الأمر قد تغير وصار المتكلمون في نقض أصول الدين أناس فيهم بلادة شديدة وغباء واضح ولا يعرف الواحد منهم أصلا كيف يستدل للشئ وعليه ! ، ثم يقال لهم المفكرون والنجوم ، وما هم إلا حفنة من الحمقي والمغفلين وجدوا من يعينهم بالقدرة والمال .

وراجع للمزيد في ذلك كتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

ولذلك لا تَعجَب أن ينكر بعض هؤلاء حتي الأمور المعلومة من الدين بالضرورة والتي لم يتكلم فيها حتي قدماء المعتزلة والخوارج والجهمية والقدرية والمرجئة وغيرهم .

_ ومن شدة غباء بعضهم أن صاروا ينكرون بعض الأمور المتواترة قائلين ليس فيها نص ! . مع أن النصوص فيها تكون أشهر ما يكون لكنه منافق بليد أو أحمق مريب .

فقد صار بعض الناس اليوم يطلبون دليلا بالنص علي كل شئ بعينه ! . فتسأل هؤلاء قائلا هاتوا إذن دليلا ينص نصاً علي أن ضرب الوالدين وكسر أيديهم وأرجلهم حرام أشد التحريم ومن الكبائر علي سبيل القطع .

فيجيبك بنصوص عامة في بر الوالدين والإحسان إليهم وأن سبهم وشتمهم والإغلاظ عليهم من الكبائر ! .

فتقول له أين الدليل المطلوب ؟! فأنت لست تأتي بدليل مباشر في تحريم ضرب الوالدين وأنه من الكبائر ! .

فيقول لك أتيت بما هو أقل من ذلك بكثير ، فإن كان سبهم وشتمهم من الكبائر فما فوق ذلك بالأضعاف أشد وأولي ويكون من الكبائر قطعا ! .

فتقول له أيها المنافق البليد وأين ذهب هذا إذن في باقي الأمور والمسائل ! .

واسأل أحدهم أن يأتيك بنَصٍّ مباشر في تحريم الزيادة في ركعات كل صلاة ، فيصلي الفجر مثلا أربع ركعات والظهر عشرا والعشاء سبعا ، فهو ليس ينقص منها بل يزيد فيها . فهل يستطيع أن يأتيك بنص مباشر في تحريم ذلك بعينه وأنه من الكبائر وما فيه من وعيد ونحو ذلك ؟! .

فلن يستطيع أن يأتيك إلا بنصوص عامة في متابعة النبي والوعيد علي مخالفته وصلوا كما رأيتموني أصلي ! . وهذا مع أن هذا الفعل بزيادة ركعات الصلاة كفر أكبر بإجماع قطعي لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ أو الاستثناء .

فقارن ذلك بتمحكات الحدثاء والمنافقين ! .

فكثير من الأمور والمسائل والأحكام تكون مثل ذلك ، وتكون الدلائل متواترة قاطعة في أمر أخف وأقل بالأضعاف من الأمر الذي يتكلمون فيه ثم يظهر عليك منافق بليد يقول ليس عندنا فيها نص مباشر ! .

_ وروي مسلم في صحيحه (52) عن ابن مسعود أن رسول الله قال ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يُؤمَرُون ،

فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل . (صحيح)

وصدق النبي بنقضه علي المنافقين المتمحكين بالذرة والخردلة من الإيمان فقال (وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل) .

وانظر في ذلك كتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة

الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (565) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يُلدَغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين من أربع طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وخبث المنافقين الذين يتعلمون الإسلام من الكافرين والمشركين ويتمحكون بأباطيل الوسطية والاعتدال)

وكتاب رقم (464) (الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنبِين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث) . وغير ذلك من كتب سابقة ويأتي ذِكر بعضها .

_ وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس عن النبي قال يكون عليكم أمراء هم شرٌّ عند الله من المجوس . (حسن)

وروي الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (2842) عن عبادة بن الصامت أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء إن أطعتموهم أدخلوكم النار وإن عصيتموهم قتلوكم . (حسن)

وروي ابن أبي شيبة في مسنده (المطالب العالية / 4345) عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول إن بعدي أئمة أن أطعتموهم أكفروكم وإن عصيتموهم قتلوكم ، أئمة الكفر ورؤوس الضلالة . (حسن لغيره)

وقال الإمام إسحاق بن راهوية (قد أجمع المسلمون أن من سب الله أو سب رسوله أو دفع شيئا مما أنزل الله أو قتل نبيا من أنبياء الله أنه كافر بذلك وإن كان مُقِرّاً بكل ما أنزل الله) (الاستذكار لابن عبد البر / 2 / 150)

وقال الإمام الخليلي القادري (فكل مسلم دُعِي لشريعة محمد ولم يرض بها فهو كافرٌ ملعون مخلد في النار يُحشَر مع عبدة الأوثان والأصنام وليس له في الإسلام من نصيب) (فتاوي الخليلي / 2 / 277)

وقال الإمام ابن العربي (اتفقت الأمة على أن من يفعل المعصية يُحارَب كما لو اتفق أهل بلد على العمل بالربا وعلى ترك الجمعة والجماعة) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 94)

وقال الإمام أبو القاسم القشيري (ومن لم يحكم بما أنزل الله فمن اتخذ بغيره حكما ولم يجد تحت جريان حكمه رضى واستسلاما ففى شِركٍ خامرٍ قلبُه وكفرٍ قارنٍ سِرُّه وهيهات أن يكون على سواء) (تفسير القشيري / 1 / 426)

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري (وأجمعوا على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عليهم بأيديهم وبألسنتهم إن استطاعوا ذلك وإلا فبقلوبهم) (رسالة الأشعري / 168)

وقال الإمام ابن القيم (فالواجب على ولي الأمر أن يأمر بالصلوات المكتوبات جميع من يقدر على أمره ويعاقب التارك بإجماع المسلمين ، فإن كان التاركون طائفة ممتنعة قوتلوا على تركها بإجماع المسلمين ،

وكذلك يُقاَتلون على ترك الزكاة والصيام وغيرهما وعلى استحلال المحرمات الظاهرة المجمع عليها كنكاح ذوات المحارم والفساد في الأرض ونحو ذلك ، فكل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة يجب جهادها حتى يكون الدين كله لله باتفاق العلماء) (السياسة الشرعية لابن القيم / 59)

وقال الإمام ابن حزم (والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرضان على كل أحد على قدر طاقته باليد فمن لم يقدر فبلسانه فمن لم يقدر فبقلبه وذلك أضعف الإيمان ليس وراء ذلك من الإيمان شيء) (المحلي لابن حزم / 1 / 46)

ونقل الإمام ابن القطان (أجمع المسلمون أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل من قدر عليهما ، فإن لم يكن باليد فباللسان وإن لم يكن باللسان فبالقلب استطاعة المرء . وأجمع المسلمون أن المنكر واجب تغييره) (مسائل الإجماع لابن القطان / 2 / 306)

وقال الإمام القرافي (قال العلماء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إجماعا على الفور فمن أمكنه أن يأمر بمعروف وجب عليه) (الذخيرة للقرافي / 13 / 305)

وقال الإمام مالك (الأمر عندنا أن كل من منع فريضة من فرائض الله فلم يستطع المسلمون أخذها كان حقا عليهم جهاده حتى يأخذوها منه) (موطأ مالك / 2 / 380)

وقال الإمام ابن مفلح (أجمعوا أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة متواترة من شرائع الإسلام يجب قتالها حتى يكون الدين كله لله) (المبدع لابن مفلح / 7 / 477)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (يجب قتال المقيمين على المعاصي المُصِرِّين عليها) (موسوعة الفقه الكويتية / 32 / 350)

_ وقال بمثل ذلك مئات من الصحابة والتابعين والأئمة وهو أمر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة .

وانظر بعض ذلك في كتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما

منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (296) (الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث) . وغير ذلك من كتب سابقة .

_ روي البخاري في صحيحه (3560) عن عائشة قالت ما خُيِّر رسول الله بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما ، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله لنفسه إلا أن تُنتَهك حرمَةٌ الله فينتقم لله بها . (صحيح)

وروي مسلم في صحيحه (1979) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لعن الله من آوى مُحدَثا . (صحيح)

وروي الطبراني في المعجم الكبير (12721) عن ابن عباس عن النبي قال من أحدث حدثا أو آوى مُحدَثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (صحيح)

وروي النسائي في السنن الصغري (3401) عن محمود بن لبيد قال أُخبِر رسول الله عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا ، فقام غضبانا ثم قال أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم ، حتى قام رجل وقال يا رسول الله ألا أقتله ؟ . (صحيح)

وروي الطحاوي في شرح معاني الآثار (4895) عن علي بن أبي طالب أنه أُتِي برجل شرب الخمر في رمضان فضربه ثمانين ثم أمر به إلي السجن ثم أخرجه من الغد فضربه عشرين ثم قال إنما جلدتك هذه العشرين لإفطارك في رمضان وجرأتك علي الله . (صحيح)

وقد تواترت الآيات والأحاديث في النهي والذم واللعن والوعيد علي طرفين من الأعمال ، التشدد والغلو والتساهل والتفريط .

لكن من عجائب بعض الناس أنهم يكثرون الكلام جدا وتعلو أصواتهم وتتشنج أطرافهم عند الكلام عن الغلو والتشدد ، ثم تنظر أين هم في الكلام عن التساهل فلا تجد شيئا .

وإن وجدت لأحدهم كلاما في ذلك علي مضض واضح تجد كلاما هزيلا لا يخرج إلا من طالب في المدرسة الابتدائية ، وكأن أحدهم لم يقرأ في حياته شيئا من القرآن ولا تعلم شيئا من النبي .

بل ويري أحدهم حوله من الكبائر العِظام ما الله به عليم ، بل وبعض الكبائر تتكرر حوله بالوسائل الحديثة ملايين المرات فلا تسمع له حِسّاً ،

ثم فجأة حين يري أو يسمع شيئا فيه قدر من شدة يظنها هو مخالفة لمألوفات قد تعوّدها يتحول إلي شيخ الإسلام الهمام وحامي الحِمي المقدام والقائم بالإنكار ولو بالحسام ! .

وهؤلاء بين أحد ثلاثة : إما أنهم يعيشون علي كوكب آخر غير كوكب الأرض بالكلية ، فنجعلهم في حكم الصم البكم العمي فلا يعرفون شيئا ولا يرون شيئا ولا يعيشون بين الناس .

وإما أنهم في قمة من البلادة وشدة من الغباء ، وحينها فهؤلاء يجب منعهم من الكلام بالكلية أصلا في أمور الدين والدنيا .

وإما أناس لهم في ذلك مآرب أخري لم تعد تخفي لا يجهلها إلا حمقي ، وهؤلاء ورد وصفهم في كثير من الآيات والأحاديث بالنفاق الخالص .

وانظر في ذلك كتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (24092) عن ديلم الجيشاني قال سألت رسول الله فقلت يا رسول الله إنا بأرض باردة نعالج بها عملا شديدا وإنا نتخذ شرابا من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا ،

قال هل يُسكِر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قال ثم جئته من بين يديه فقلت له مثل ذلك فقال هل يسكر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قلت إن الناس غير تاركيه ، قال فإن لم يتركوه فاقتلوهم . (صحيح)

وروي عبد الرزاق في مصنفه (17080) عن أبي موسى الأشعري حين بعثه النبي إلى اليمن سأله قال إن قومي يصنعون شرابا من الذرة يقال له المزر فقال له النبي أيسكر ؟ قال نعم ، قال فانههم عنه ، قال قد نهيتهم فلم ينتهوا ، قال فمن لم ينتهِ في الثالثة فاقتله . (صحيح)

وانظر كتاب رقم (566) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

وروي أبو داود في سننه (4336) عن ابن مسعود قال قال رسول الله إن أول ما دخل النقص علي بني إسرائيل كان الرجل يلقي الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أَكِيلَه وشَرِيبَه وقَعِيدَه ،

فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ثم قال (لُعِن الذين كفروا من بني إسرائيل علي لسان داود وعيسي بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) . (صحيح)

وهو حديث لم يختلف أئمة الحديث الأوائل في تصحيحه ومنهم ابن المديني والدارقطني والنسائي والترمذي ويعقوب بن شيبة وابن رجب وابن حجر وغيرهم واحتج به كثير من الأئمة ، بل وقال الإمام ابن المديني (هو حديثٌ ثَبْت) وهذا من أعلي التصحيح .

وفي قوله تعالي (لا يتناهَون عن منكر) فرق شديد بين لفظة لا ينتهون ، فلا ينتهون تعني أنهم لم ينتهوا في أنفسهم ، أما لا يتناهون فتعني لا ينهي بعضهم بعضا .

فإن كان هذا فيمن وخالطهم وجالسهم بعد معصيتهم بالكلية ، فكيف بمن شاركهم فيها وأعانهم عليها ، فكيف بمن أعطاهم الأمان عليها حامِياً إياهم بالقوة والسلاح مانِعاً من إقامة شعائر الإسلام الظاهرة ومنها بتواترٍ حتميٍّ وإجماعٍ قطعيٍّ شعيرةُ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

بل وكثيراً ما تجد متفيقهة المنافقين يظهرون اليوم في أوساط الفجور وبين مراتع الفواحش قائلين نتكلم في دين الله ونعلم الناس أحكام كتاب الله وسنة رسوله ! حتي صار الصغار يدركون كذبهم المفضوح وتمحكهم المكشوف .

ثم تجد كذلك في برامجهم وقبلها وبعدها تُعرَض أنواع الكبائر وفواحش الفجور ، بل وأثناء عرضه فبعد بضعة آيات والكلام فيها يأتونك بإعلانٍ ملآنٍ بالعري والفجور ، ثم يتكلم المتفيقه ببضعة أحاديث عن رسول الله ثم يعرضون إعلانا عن مسلسل ملآن بالكذب والزني وشتي الكبائر .

بل وأثناء كلام المتفيقه يعرضون علي الأسطر بأسفل الشاشة موعدكم الساعة كذا مع الراقصة الفلانية وموعدكم كذا مع مسلسل كذا وهو ملآن بالزني والكذب والفجور والكبائر .

فهؤلاء لا يريدون جاهدين هدم الدين وأحكامه المتواترة فقط ولا يسعون مشتدين لاستحلال الكبائر فقط ، بل يريدون نزع هيبة كتاب الله وإجلال سنة رسول الله من قلوب الناس أصلا حتي تكون في قلوبهم بلا قيمة إلا كلمات علي ألسنتهم ككلمات المنافقين الأوائل .

هذا إن لم يكن هذا المتفيقه المنافق جالسا أصلا مع امرأة فيها من أنواع الكبائر المعروضة أمام جميع الناس ثم يضحك علي الحمقي المغفلين ويضاحك أمثاله من المنافقين فيكلم الناس في الدين ويعلمهم كتاب الله وسنة رسوله ! .

ولذلك لا تعجب حين يخرج أحد متفيقهة المنافقين فيمدح أفلام الكذب ويُثِني علي تمثيل الفجور زاعِماً أن فيها فائدة ومنها عبرة أكثر من عشرات الخُطَب ! . استحلال الكذب ونشر الفجور فيه العبرة والفائدة أكثر من عشرات الخطب الملأي بكلام أحكم الحاكمين ورسول رب العالمين ! .

فقل له نعم ألف خُطبةٍ من المنافقين أمثالك تُلقَي في زبالات الأذهان وقمامات القلوب ، فما هي إلا حماقة الكلمات ونفاق المضمون وخبث المقصد .

وأما خطبةٌ واحدة من إمامٍ صادقٍ عامل فبألف مسلسل من تلك الملأي بالكذب والزني والفجور وتنضح بالفواحش ولا يقوم المرء من أمامها إلا وقد امتلأت صحيفته بالكبائر واشتهت نفسه الزني أضعافا واشتاق قلبه للفجور أضعافا وذهبت من قلبه هيبة الحرام وتشبعت روجه بالتساهل في الإقدام علي كل فُحشٍ وفجور .

ولا أشبه بهؤلاء إلا كمَن لم يكتفوا بالكفر الأكبر باستحلال الكبائر كالزني فصاروا يقولون ليس في هذا متعة أصلا وإنما هو عملٌ محض وتجارةٌ محضة . فلم يجعلوا الناس الذين يكلمونهم أحمقَ الحمقي فقط بل وصاروا يعاملون أحكم الحاكمين سبحانه وكأنه أغبي الأغبياء ! .

ورحم الله سيدنا ابن مسعود رضي الله عنه لما قال لأناسٍ يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعةٍ ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه ! . فماذا لو رأي من يزعم كفراً بنفاقٍ قائلا أن الكذب والفجور أفضل من كتاب الله وسنة رسوله ! .

وانظر كتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك)

وكتاب رقم (508) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذِر جيش مع ذِكر (80) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها)

وكتاب رقم (531) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرَّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من (16) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادِمِي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي (يخادعون الله))

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (589) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفِلَة من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر)

وكتاب رقم (441) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (430) صحابيا وإماما منهم و(1000) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر)

وكتاب رقم (520) (الكامل في أسانيد وتصحيح قول ابن مسعود لأناس يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعة ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه من (14) طريقا

وبيان شدة أثر ذلك علي من زعم أن في الدين بدعة حسنة) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ وما هذا المتفيقه إلا شخشيخةً يشترونها بأموالٍ يلقونها إليه كإلقائها علي الراقصة والعاهرة فيقول ما يريدون هم ويتكلم فيما يريدون هم ويتجنب ما يريدون هم ولا يستطيع أن يفتح فمه بكلمةٍ في الكبائر المقطوع بها والتي تُعرَض علي القناة ليل نهار وقبل برنامجه وبعده وأثناءه .

وإن تكلم في شئٍ من ذلك لموارية أمره علي البسطاء والمغفلين فلا يتكلم إلا بكلامٍ هزيلٍ وكأنما يقول لك تلميحاً وتصريحاً الكبائر التي أغلظ الله الوعيد فيها ليست بتلك الشناعة فارتكب منها ما شئت كيف شئت واقعد أمام القناة التي هو فيها كيف شئت فإياك إياك والتشدد ! .

وصدق رسول الله حيث لم يقل في هؤلاء (احذروهم) فقط بل وقال (اتهموهم علي دينكم) ، فهؤلاء مُتَّهَمُون في دين الله ولا قيمة لما يخرج من أفواههم وإن تكلموا في بِرِّ الوالدين .

_ ولا يستغربِنَّ مُستَغرِب ، وكم من أمورٍ نطقتُ بها من سنواتٍ ثم ظهرت اليوم عياناً بياناً ، وكم قلت قديماً في أشد أيام إهمال تعليم الدين سيأتي اليوم الذي لا يهتمون فيه بتعليم الدين فقط بل وسيجعلونه فرضاً لازماً علي الأطفال والطلاب ، فقيل كيف وكيف ! .

فما قلت إلا أن هذا يفرح به الحمقي المغفلون والبسطاء المخدوعون ، فلا تنتظر من الراقصة ليل نهار أن تدعو الناس حثّاً علي غض البصر وتبذل الجهد في ذلك ، ولا تنتظر من العاهرة أن تدعو الناس حثا علي العفاف وتنفق الغالي والثمين لذلك .

فهؤلاء إنما سيعلمون الأطفال والطلاب ما سيفرضه عليهم شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج من هدمٍ للمعلوم من الدين بالضرورة واستحلالٍ للكبائر المقطوع بها ورميٍ مباشر لجميع آثار الصحابة والتابعين والأئمة ،

بل وإظهارهم كأنهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون كتاب الله ولا يفقهون سنة رسول الله بل ولا يدركون حتي اللغة العربية ، حتي أتي هؤلاء الحدثاء فعلِمُوا من كتاب الله وفقِهُوا سنة رسول الله وعلِمُوا من اللغة ما لم يعلمه الصحابة أنفسهم .

ثم يفرضون هذا الهدم والاستحلال علي الأطفال منذ صغرهم حتي يرسخ في أذهانهم ويسري في دمائهم ، حتي إن حاول أحدهم البحث في كبره يكون شيئا عسيرا عليه يحتاج لوقتٍ كثير وجهدٍ غير قليل . فلا تكن غِرّاً جهولاً يهزأ بك الهازئ .

وانظر كتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (505) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذِكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدثاء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذِكر بعضها .

_ وروي مسلم في صحيحه (951) عن أنس بن مالك قال مُرَّ بجنازةٍ فأُثْنِيَ عليها خيرا فقال نبي الله وجَبَتْ وجبت وجبت ، ومر بجنازة فأثني عليها شراً فقال نبي الله وجبت وجبت وجبت ، قال عمر فدي لك أبي وأمي مر بجنازة فأثني عليها خير فقلت وجبت وجبت وجبت ومر بجنازة فأثني عليها شر فقلت وجبت وجبت وجبت ،

فقال رسول الله من أثنيتم عليه خيراً وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شراً وجبت له النار ، أنتم شهداء الله في الأرض أنتم شهداء الله في الأرض . (صحيح)

وروي الحاكم في المستدرك (1397) عن أنس قال كنت قاعدا مع النبي فمر بجنازة فقال ما هذه ؟ قالوا جنازة فلان الفلاني كان يحب الله ورسوله ويعمل بطاعة الله ويسعي فيها ، فقال رسول الله وجبت وجبت وجبت ، ومر بجنازة أخري قالوا جنازة فلان الفلاني كان يبغض الله ورسوله ويعمل بمعصية الله ويسعي فيها ،

فقال رسول الله وجبت وجبت وجبت ، فقالوا يا رسول الله قولك في الجنازة والثناء عليها أثني علي الأول خير وعلي الآخر شر فقلت فيها وجبت وجبت وجبت ، فقال نعم إن لله ملائكة تنطق علي ألسنة بني آدم بما في المرء من الخير والشر . (صحيح)

وروي ابن ماجة في سننه (4221) عن معاذ بن رباح قال خطبنا رسول الله قال يوشك أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار ، قالوا بم ذاك يا رسول الله ؟ قال بالثناء الحسن والثناء السيء ، أنتم شهداء الله بعضكم علي بعض . (صحيح لغيره)

وروي ابن حبان في صحيحه (3026) عن أنس أن رسول الله قال ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل أبيات من جيرانه الأدنين أنهم لا يعلمون إلا خيرا إلا قال الله قد قبِلْتُ عِلمَكُم فيه وغفرتُ له ما لا تعلمون . (صحيح)

وروي أبو نعيم في المعرفة (6670) عن يزيد بن شجرة قال خرج رسول الله في جنازة وخرج الناس فقال الناس خيرا وأثنوا خيرا ، فجاء جبريل إلي النبي فقال إن هذا الرجل ليس كما ذكروا ولكنكم شهداء الله في الأرض فقد قبِلَ الله قولكم فيه وغفر له ما لا تعلمون . (صحيح لغيره)

وهو حديثٌ متواترٌ عن النبي وانظر في ذلك كتاب رقم (564) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من (23) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له)

_ وفي هذا الحديث خمسةٌ من أشد الأمور ينتبه لها العاقلون الصادقون ويغفل عنها البليدون ويتغافل عنها المنافقون .

_1_ الأمر الأول : أن النبي لم يقل لهم الرجل مات فدعوه واذكرو محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم ومثل هذا الكلام .

بل أقرهم علي الكلام في الموتي وأقرهم علي ذكر مساوئ الموتي وأقرهم علي الجهر بها بين الناس . وهذا عند المنافقين اليوم يكاد يكون فُحشاً مَحضاً ! .

وليس ذلك تضعيفٌ لحديث اذكروا محاسن موتاكم لكنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها ، فمثل ذلك منهي عن ذكر كبيرته مأمور بذكر محاسنه .

أما مَن سوي ذلك فقال فيه النبي اذكروا الفاجر بما فيه ، وخاصة ممن لا تنتهي كبائره بموته وتظلُّ مُنتَشِرةً في الناس من بعده .

_2_ الأمر الثاني : أنهم لما ذكروا في الرجل الصالح بعض محاسنه لم يقل لهم النبي وما أدراكم لعل عنده من المساوئ ما لا نعلمه ولعله ارتكب كذا وكذا ولعل ولعل . بل أقرَّهُم علي قولهم فيه وذِكرِهم مَحاسِنَه الظاهرةَ فقال (وجبت) .

بل ونقَضَ علي من يظن أن فيه وفيه ولعله ولعله فقال وغفر له ما لا تعلمون ، أي حتي وإن كان وقع في بعض الكبائر لمَماً لكنه استتر بها عن الناس وتعاهدها بتوبةٍ كلما وقع فيها فقد غفر الله له . فما أوقَعَها كلمةً علي رؤوس المنافقين والمجاهرين .

وقد أفردت حديث كلُّ أمتي معافي إلا المجاهرين في جزء منفرد وبينت تواتره ، مع أحاديث أخري متعلقة بذلك أفردتها في كتب أخري يأتي ذِكر بعضها .

_3_ الأمر الثالث : أنهم لما ذكروا في الرجل السوء بعض مساويه لم يقل لهم النبي لعله تاب منها ولا تعلمون ! مع أن هذا مُجمَلاً مُمكِن ، ولعله كان يعمل من الأعمال الصالحة ما لا تعرفون ! مع أن هذا مُجمَلاً وقع ولابُدّ ، ولعل الله غفر الله ما عمل وأنتم لا تدركون ! ولعل ولعل . بل أقرَّهُم فقال (وجبت) .

وهذا نقضٌ شديدٌ علي الحدثاء والمنافقين الذين جعلوا دينَ اللهِ لعباً سخيفاً وهُزؤاً هَزِيلَا ، وكلما أراد أحدهم أن يمدح فاجراً ويستحسن فاسقاً قال لعل ولعل . فاجعل أرأيت في أعنيهم وقل لهم لو كان ذلك حسناً ودِيناً لكان النبيُ أولَّ من يفعله .

وقد اتفق الصحابة والتابعون والأئمة اتفاقاً قطعياً ولا خلاف فيه ولو علي سبيل الاستثناء أو الشذوذ أن الفاسق هو مرتكب الكبيرة . حتي أتي الحدثاء الأغرار فجعلوا أفجر الفاجرين نُجُوماً لامعين وأفسق الفاسقين مُفكِّرين مشاهير .

وإنما اختلف الأئمة في فروع التفسيق كالتفسيق ببعض المُختَلَفِ فيه ومتي يزول الفسق عن الفاسق بعد توبته وإقامة الحد عليه وغير ذلك من أمور . فهل يختلف الحدثاء والمنافقون في هذه الأمور أم لا يعتبرون أحداً فاسقا أصلا وإن فعل ما فعل ! .

وانظر كذلك كتاب رقم (353) (الكامل في آيات وأحاديث المتقين مجتنبي الكبائر وما ورد فيهم من مدح وفضل ووعد والفاسقين مرتكبي الكبائر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 1450 آية وحديث)

وكتاب رقم (357) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين الإيمان إقرار دون عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من (35) طريقا إلي النبي)

وكتاب رقم (430) (الكامل في آيات وأحاديث لا يأمن مكر الله إلا الكافرون والويل للمُصِرِّين علي الكبائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان معني قول الأئمة المعاصي بريد الكفر / 700 آية وحديث)

وكتاب رقم (567) (الكامل في إثبات أن حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله حديث آحاد وبيان أنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء الذين يتمحكون برَدِّ الآحاد ويمدحون أفسق الفجرة وأفحش المنافقين) . وغير ذلك من كتب سابقة .

_4_ الأمر الرابع : قول النبي المؤمنون شهداء الله في الأرض . فلم يجعل ذلك من الغيب الذي لا طريق إليه بالكلية ، بل جعل لذلك طريقا يُستَدَلُّ بها ووسيلةً يُتوصَّلُ إلي المعرفة من خلالها .

فقد أطبق المؤمنون العدول من العلماء العاملين أن أئمةً كالشافعي والبخاري وابن حنبل وكثيرين غيرهم من أهل التقوي والعدالة ومن أهل العلم والإمامة ،

فهم كذلك ظاهراً وباطناً قطعا ، وهؤلاء من أهل الجنة قطعا . وهؤلاء من أهل (وجبت) ، ومَن زعَمَ أن هذا من التألي علي الله فهو منافقٌ خبيثٌ يريد إسقاط أئمة المسلمين حتي يزيِّفَ دِيناً علي مزاجه وهواه كالعادة .

وكذلك في بعض رواة الحديث عن أصحاب النبي ففِيهِم رواةٌ ثقاتٌ أثبات لم يخطئوا في حرفٍ واحد ويقطع المرء بثبوت الحديث بروايتهم له .

والمِثلُ في كل منافقٍ يتمحك بالشهادتين ظاهرا ثم يطلق يديه في نقض الإسلام وهدم أحكامه الثابتة بل والمعلومة من الدين بالضرورة . فهؤلاء بين أمرين .

إما أن يكونوا من القدماء حينما كان للإسلام مكانٌ ظاهرٌ وعليه العمل القائم فاستتابهم الصحابة والأئمة ومن لم يتُبْ منهم قُتِلَ بحدِّ الردة ولم يدفن في مقابر المسلمين أصلا . فهؤلاء كفارٌ ظاهراً وباطناً وهم من أهل النار قطعا .

وإما أن يكونوا من الحدثاء حيث لا مكان للإسلام إلا تمحُّكاً ولا عملَ عليه قائماً إلا إن وافق المزاج والهوي ، فلا وجود لحد الردة عندهم وصار الناقضون لأصول الإسلام أعلاماً لهم الحماية بالقوة والتنكيل بمن أنكر عليهم . فهؤلاء إنما تنفعهم قوة أهل الدنيا ،

لكنهم يعلمون أنفسَهُم ويعلم كلُّ طائعٍ أنهم كافرون وإن لم ينطق بذلك الناطق ، بل ويعلم بعضهم بعضا لكن يمثّلُ الكل علي الكل . وإن كانوا في عهد الصحابة والأئمة لأقيم عليهم قطعا حد الردة ولما دفنوا في مقابر المسلمين أصلاً .

فلينعَمُوا بأيامهم في الدنيا فإنما تزول تلك القوة مع أول لحظةٍ من حضور ملك الموت ولتجتمع جيوش الدنيا عنده حينها . ولينظر الناظر إلي فرعون وهو فرعون ماذا رأي عند الموت ليتغير بتلك السرعة فيريد أن يؤمن بما آمنت به بنو إسرائيل .

وصدق سبحانه (ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة) (النساء / 109)

وقال سبحانه (ليست التوبة للذين يعملون السيئات حتي إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن) (النساء / 18)

وفي الأحاديث الثابتة عن النبي قال يُؤتَي بأنعَمِ أهل الدنيا فيُغمَس غَمسةً في النار ثم يُسأَل فيقول ما رأيتُ نعيماً قط .

_5_ الأمر الخامس : أن النبي أخبر الصحابة (أنتم) شهود الله في الأرض . فمن المتفق عليه قطعا في الأصل أن المرء إن كان يشهد علي شئٍ قليلٍ من أمر الدنيا فلابد أن يكون عَدلاً غير فاسق وعلي علمٍ بالمشهود عليه . فكيف بمثل ذلك الأمر الكبير وعلي أمرٍ يتعلق بالآخرة .

فالشهادة المعتبرة إنما هي من المسلمين العدول غير الفسقة والفجرة ومن أهل العلم العاملين الذين صح علمهم وثبت عملهم وليس المنافقين وأهل الزيف والتحريف .

وقال سبحانه (إن الظالمين بعضهم أولياء بعض) (الجاثية / 19)

وقال سبحانه (المنافقون والمنافقات بعضهم أولياء بعض) (التوبة / 67)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوامٌ تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقي فيه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دَخَله . (صحيح)

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

حتي لا ينخدعَ أحمقٌ في مدحِ المافقين لأمثالهم ومدحِ الفَسَقَةِ والفَجَرَةِ لأمثالهم .

وروي البخاري في صحيحه (6512) عن أبي قتادة أن رسول الله مُرَّ عليه بجنازةٍ فقال مُسترِيحٌ ومُستراحٌ منه ، العبد المؤمن يستريح من نَصَب الدنيا وأذاها إلي رحمة الله ، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب . (صحيح)

ولا يستريح بموته إلا من كان يتأذي به في حياته ويتمني أن يستريح منه .

__ بيان فحش وخبث المنافقين الذين يتمحكون بعدم ثبوت الأحاديث عن كل الصحابة :

في كتاب رقم (641) (الكامل في جمع الكتب والنُّسَخ والأجزاء الحدِيثيَّة التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف (50,000) حديث)

وكتاب رقم (462) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نضَّر الله امرأ سمع مني حديثا فبلغه من (39) طريقا عن النبي وبيان أن الأصل في القرآن والسنن السماع وليس الكتابة وخبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم اسطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة)

تكلمت مختصرا عما زعمه بعض الخبثاء من القدح في بعض الكتب بسبب عدم وجود النسخة الأصلية لبعض الكتب ،

وأن هؤلاء أنفسهم لا يستطيعون الإتيان بالنسخة الأصلية المكتوبة للقرآن التي كتبها النبي بنفسه أو التي أملاها علي الصحابة ، ثم يتبجحون ، وأن الأصل في مثل ذلك السماع وليس الكتابة .

وإن أتي أحد اليوم فقال أريد النسخة الأصلية من القرآن أو قال أريد نسخة كتبها أحد الصحابة بيَدِه أو أريد نسخة كُتِبت بين يدي النبي أو أي شئ من نحو ذلك لقِيلَ له أنت أحمق شديد الحماقة وما فائدة ذلك بالكلية أصلاً ! .

بل إن العكس هو الصحيح . فحين كان ينزل القرآن علي النبي لم ينزله سبحانه عليه في ورقة مكتوبة بل أسمعه إياه . ونقله رسول الله إلي الصحابة بغير كتابة فأسمعهم إياه . وليس يقول قائل لابد أن تأتيني بالشئ مكتوبا لأصدقك ! . وهذا كذلك في السنة النبوية

لكن كعادة المنافقين لا تتوقف تمحكاتهم ولا ينقضي كذبهم ولا يتناهي غباؤهم .

فظهر بعضهم ليقول أن الأحاديث النبوية لا تثبت إلا عن قليل من الصحابة وكل من روي أحاديثا عن النبي بجملتهم لا يتخطي ألفين (2,000) من الصحابة في حين أن مجمل عدد الصحابة في أقل الأقوال كان أربعين ألف (40,000) صحابي . فآثرت بيان الخبث والنفاق بل والغباء الذي في تلك الكلمة .

وبيان ذلك في سبعة من أشد أمور .

_1_ الأمر الأول : قال سبحانه (أرسلناك للناس رسولا) ، وقال سبحانه (ما أرسلناك إلا كافة للناس) ، وقال سبحانه (قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا) ، والآيات والأحاديث في ذلك كثيرةٌ جداً .

فمع أن الله أمر باتباع رسوله والإيمان به وبما جاء به لكن مع ذلك أرسل الله رجلا واحدا لكل الناس مع بلوغهم البلايين .

وأرسله في بلد واحدة مع أمره أن يتبعه جميع الناس من كل البلاد .
وأرسله بلغة واحدة مع أمره أن يؤمن به الكل من جميع اللغات .

فاسأل هذا المنافق الخبيث إن كان هذا أصل الإسلام ورأس الإيمان ومع ذلك بعث الله به رجلا واحدا فقط ثم أمر هذا الواحد أن ينشر ذلك في الناس ثم ينشر ذلك من أخذوا عنه بين الناس وهكذا .

فأيهما أولي بزيادة العدد في الأصل ؟ رأس الإسلام أم حديث في بعض أمور المعتقد والأحكام ؟! فإن كان الله أرسل بأصل الإسلام رجلا واحدا فما المانع أن يخبر ببعض الأمور عددا قليلا من الصحابة ثم يأمرهم بنشر ذلك بين الناس .

_2_ الأمر الثاني : اسأل هذا المنافق الخبيث هل تستطيع أن تثبت القرآن ذاته عن كل صحابي من الصحابة الذين بلغوا علي أقل تقدير أربعين ألف (40,000) صحابي ؟ . ولن يستطيع ذلك أحد أصلا ولو راح يكذب الطرق والأسانيد كذبا محضا مجردا فلن يستطيع .

وحينها يقال أيها المنافق أنت لا تستطيع أن تثبت القرآن نفسه عن جميع الصحابة واحدا واحدا فلماذا تتمحك بذلك مع السنة النبوية .

_3_ الأمر الثالث : اسأل هذا المنافق يستطيع أن يثبت القرآن عن كم صحابي بالضبط ؟ ، فإن قال جدلا في خيال واسع عن ثلاثين ألف صحابي ، فاسأله وأين عشرات الألوف الباقية ؟ ألست كلما أتاك حديث تقول لم يروه كل الصحابة ! .

وإن قال عشرين ألفا فاسأله وأين باقي عشرات الألوف ! . وإن قال عن عشرة آلاف صحابي فقل له وأين عشرات الألوف الباقية ! . وإن قال عن ألف صحابي فقط وهذا نفسه أيضا محال لكن يقال حينها كذلك وأين بقية العشرات الألوف من الصحابة ! .

وهذا كله في الخيال الواسع فبطريقتهم لن يستطيعوا أن يثبتوا القرآن كله ولو عن مائة صحابي فقط . وحينها يقال له أيها المنافق أنت لا تستطيع أن تثبت القرآن عن كل الصحابة فلماذا تتمحك بذلك مع السنة النبوية .

_4_ الأمر الرابع : اسأل هذا المنافق ، الصحابة الذين تثبت عنهم القرآن هل تستطيع أن تثبت عنهم جميع آيات القرآن آية آية ؟ ، فإثبات بعض الآيات ليس إثباتا لجميع القرآن .

فهل تستطيع أن تأتي علي أبي بكر فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي عمر فتثبت قراءته للقرآن آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي عثمان بن عفان فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي علي بن أبي طالب فتثبت قراءته للقرآن آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي ابن مسعود فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي ابن عباس فتثبت قراءته للقرآن آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي جابر بن عبد الله فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي أبي موسي الأشعري فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي عائشة فتثبت قراءتها للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي أم سلمة فتثبت قراءتها للقرآن كاملا آية آية كما هي في مصحف اليوم .

وهكذا في ألوف من الصحابة . وهذا مستحيل تمام الاستحالة قطعا .
بل ولم يزعم أحد أصلا مجرد زعم أنه يستطيع إثبات ذلك .

فحينها قل له أيها المنافق الظاهر النفاق إن كنت لا تستطيع أن تثبت القرآن نفسه آية آية عن جميع الصحابة فلماذا تتمحك بذلك في السنة النبوية .

_5_ الأمر الخامس : اسأل هذا المنافق هل فرض الله في كتابه أن من شروط قبول الخبر أن يرويه جميع الصحابة بلا استثناء ؟ . فإن قال نعم فقد فضح نفسه وإن أجاب لا فقد أجاب نفسه .

_6_ الأمر السادس : اسأل هذا المنافق هل تستطيع أن تثبت التواتر العام الذي يتناقله عموم الناس إثباتا محققا ؟ . والمعني أن ألوف الناس يمكن أن يتعلموا شيئا في القراءة أو غيرها من شخص واحد فقط .

فهؤلاء في الحقيقة ليسوا ألف شخص ، بل هم في حكم شخص واحد فقط لأنهم جميعا أخذوا الشئ الذين يتناقله جميعهم من شخص واحد فقط .

وقِس ذلك علي عموم الناس فتجد في النهاية أن العدد ليس مهولا لا يمكن إحصاؤه كما يزعمون ، بل يعود في المجمل إلي أشخاص يمكن عدهم باعتبار الأشخاص المختلفين فقط الذين لم يأخذوا من بعضهم .

فهل يستطيع هذا المنافق إثبات التواتر الذي يدعيه ؟ . فإن قال لا وقطعا يستحيل أن يجيب بنعم وإلا طولب بفعل ذلك عمليا وحينها فقد فضح نفسه وأظهر نفاقا علي نفاق .

_7_ الأمر السابع : أن يقال لهؤلاء إن كنتم تقبلون مشهور أحكام الإسلام بمجرد تناقل (الناس) فقد نقل الناس أيضا عدم نبوة النبي وعدم الإيمان به وبأن الله أرسله للناس رسولا ، بل وعدد من لا يؤمنون بالنبي أضعاف من آمن به ونقل نبوته وما يتعلق بها ،

فلماذا إذن لا تأخذون بكلام (الناس) في هذا ! ، بل وإن المرء يغلب علي ظنه أن هذا هو مرادهم فعلا من طرف خفي وإن لم يصرحوا بذلك الآن تصريحا حتي لا يخبطوا به سامعيهم ضربة لازب ، فيأتون بالأمر درجة درجة حتي يكون الأمر في النهاية مجرد نقل (الناس) ! ، وليس الناس الناقلون لنبوة النبي أولي وأثبت من الناقلين لعدم نبوته ! . فلا تكن غِرّاً جهولا يهزأ بك الهازئ .

ويزيدك عجبا ويزيدك قطعا بنفاق هؤلاء أنهم لا يقبلون حتي التواتر ونقل الناس إلا حين يعجبهم ! . فمن أشهر الأمثلة المتواترة تواترا قطعيا لا خلاف فيه ولو علي سبيل الشذوذ والاستثناء شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومنع الكبائر والجهر بها وإقامة الحدود والعقوبات علي أصحابها وزيادة العقوبة علي المجاهرين بها .

ثم تنظر أين هم عن ذلك فلا تجدهم إلا مخالفين له زاعمين أن ذلك ليس من الإسلام أصلا ! .
فحتي الأمور المتواترة تواترا قطعيا لا يأخذون بها إلا حين توافق مزاجهم وتعجب أهواءهم ! .

وانظر بعض ذلك في كتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

_ والخلاصة المرادة أن هؤلاء المنافقين الخبثاء إنما يتمحكون في السنة النبوية بمسائل لو طبقوها علي القرآن لأخرجوه من التواتر ثم يتبجح متبجحهم بأن السنن يرويها عدد قليل من الصحابة مقارنة بمجمل عدد الصحابة ! .

فمن أنكر السنن إنما ينكر القرآن من طرفٍ خفي ، بل ولم يعد خفيا فما عاد خبثهم ينطوي ، وما كان إنكار السنن إلا طريقا لإنكار القرآن ، فمن كذّب الرواة في نقل السنن فهو بالضرورة مكذبهم في نقل القرآن ، ومن كذّب الصحابة في نقل السنن فهو بالضرورة مكذب لهم في نقل القرآن ، أم تراهم كذبوا في كل شئ وحرّفوا كل نقل إلا في نقل القرآن ! .

_ وكل ذلك علي سبيل التنزل في الجدل وإلا فالثبوت لا يشترط فيه مثل هذا العبث .

_ وأما اختلاف بعض ألفاظ الأحاديث فانظر في ذلك كتاب رقم (536) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من (31) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث والسنن علي أكثر من حرف)

وكتاب رقم (516) (الكامل في أحاديث الكوثر والحوض وما ورد في صفته وبيان أنه ثبت من رواية سبعة وخمسين (57) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي)

فإن كان الله سبحانه قد أنزل القرآن نفسه علي سبعة أحرف وجعل له القراءات المشهورة فكيف بالسنة النبوية ! . أيكون القرآن علي سبعة أحرف وتكون السنة النبوية علي حرف واحد ! .

_ النظر العقلي في وجود وحي للنبي غير القرآن : وجود وحي نقله الصحابة عن النبي ثم نقله عنهم التابعون والأئمة أمرٌ بسيط لمن نظر فيه .

_1_ ارجع الآن بالزمن وافترض أنك تقف مباشرة أمام النبي وهو يصلي ، دعك من الأسانيد والنقل فأنت الآن أمام النبي مباشرة ،

فأخبرنا عن الكيفية التي يصلي بها النبي ، من خمس صلوات في اليوم والليلة ، ومن فرائض ومستحبات وكيفيات لكل صلاة ، هل تجدها في القرآن ؟ لا عاقل يقول بذلك ، لا مسلم ولا حتي قال بها كافر علي مر القرون .

فالسؤال المباشر الآن : من أين عرف النبي هذه الكيفية ؟ من أين جاء النبي بهذه الكيفيات لكل صلاة ؟ فإن قلت أخبره الله بها ، فنقول أين ؟! ألست تقول القرآن والقرآن فقط ؟! وهنا يبدأ الأمر بالإثبات المباشر أن النبي كان يأتيه وحي غير المدون في القرآن .

_2_ ثم الأمر الثاني : ما دام ثبت عقلا أن هناك (وحي) خارج القرآن ، فالسؤال إذن من الذي يمنع نقل وحي الله إلي المسلمين ؟ فهل هذا الوحي خاص بالصحابة فقط وممنوع علي باقي المسلمين علمه ومعرفته ؟ فإن قلت لا بل الوحي طالما أنزل علي النبي فهو واجب البلاغ إلي الأمة كلها فهذه الثانية .

_3_ ثم الأمر الثالث : إن قلت هناك وحي خارج القرآن في مسألة الصلاة ، فأين الدليل القاطع في القرآن أن الوحي خارج القرآن يكون في الصلاة فقط ؟ .

ما المانع أن يكون هناك وحي خارج القرآن في الزكاة والحج والصيام والنكاح والمعاملات المالية ووو ؟ ، فإن لم تأت بدليل ظاهر علي ذلك فالوحي خارج القرآن إذن يكون فيما شاء الله وليس أمور الصلاة فقط ، وهذه الثالثة .

_4_ ثم الأمر الرابع : إن ثبت أن هناك وحي خارج القرآن في مختلف الأمور فأنت الآن في جيل التابعين بعد الصحابة مباشرة ، دعك الآن من الأسانيد والنقل ، أنت في عهد التابعين وهم يأخذون من الصحابة مباشرة ،

فهل كلما أخبر الصحابي أحدا من التابعين أمرا عن النبي كان التابعي يقول لا أنت كذاب ولم يخبرك النبي بهذا ؟ أو يقول لن أصدقك حتي تأتيني بألف رجل من الصحابة يقولون مثل قولك ؟ فإن قلت لا بل قول الصحابي حتي ولو علي غلبة الظن - تنزلا - مقبول فهذه الرابعة .

_5_ ثم الأمر الخامس : فإن قلت هناك إذن وحي خارج القرآن لكنه النقل العام الذي يتناقله عموم المسلمين ، فحينها نقول لك إذن أنت تقبل نقل عموم المسلمين ولا تقبل نقول ألوف من الأئمة والتابعين وثقات المسلمين ! ، عوام المسلمين يعرفون الأخبار وينقلون السنن أفضل من الأئمة والتابعين والثقات ؟! وهذه الخامسة .

_6_ ثم الأمر السادس : نسألك أيضا أي عموم بالضبط تقصد ؟ . فأنت الآن لن أقول تقف تصلي في بلاد مختلفة ، بل في مسجد واحد في بلد واحد وتجد كيفيات مختلفة للصلاة .

وهذه الصلاة التي صلاها النبي أكثر من عشرين ألف (20,000) مرة في حياته ، فتخيل كم شخصا رآه يصلي وكم مرة ، ومع ذلك في بعض أحكامها خلاف ، فأي هؤلاء العوام بالضبط تقبل نقله ؟! أم نقلٌ والسلام وليكن ما يكون ! وهذه السادسة .

_7_ ثم الأمر السابع : نسألك من شروط الشهادة أن يكون ناقلها عدلا ، فأخبرنا بالضبط كيف عرفت أن العموم الناقل كان عدلا غير فاسق ؟! فإن قلت لابد أن يكون الأكثر منهم علي الأقل عدلا

غير فاسق ، حينها نقول لك تري أن أكثر عوام المسلمين عدلا غير فاسق لكنك ترفض أن تطبق ذلك علي ألوف الصحابة والتابعين والأئمة والثقات ! وهذه السابعة .

وللتنبيه مجملا فالعدالة هي اجتناب الكبائر والفسق هو ارتكاب الكبائر ، وهذا تعريفها عند جميع الأئمة من أي مذهب كان ، نعم هناك اختلاف في بعض تفاصيلها إلا أن هذا هو المعني العام المجمل لها ، ولا حاجة للدخول في التفصيل ها هنا فإنما نريد العدالة بالمعني العام المجمل .

_8_ ثم الأمر الثامن : نسألك من شروط النقل حفظ المنقول ، وحينها نسألك كيف عرفت مدي حفظ هؤلاء النقلة من العوام ؟! فإن قلت أنك لا تستدل بمفردهم ، قلنا لك أثبِت إذن أنهم لم يأخذوا القول أو الفعل من بعضهم ! .

فمعقول جدا أن يقول الواحد منهم قولا ويتناقله عنه ألوف ، فتظن أنت أن الخبر رواه ألوف وإنما كلهم ينقلونه عن نفس الواحد ! . فهيا أثبِت اختلاف من أخذ عنهم عوام المسلمين النقولات والأفعال ! وهذه الثامنة .

_9_ ثم الأمر التاسع : نسألك من شروط النقل المعرفة أو الفهم المجمل بالمنقول ، وحينها نسألك إن عوام المسلمين لا يأخذون القرآن نفسه إلا من شيخ أو قارئ ، وأكثرهم لا يقرأ قراءة صحيحة من غير قارئ يتعلمون عنه ،

بل إن قراءات القرآن المتواترة نفسها لا يعرفها أكثر الناس ، بل يقرأ كل منهم بحسب القراءة التي تعلمها عن معلمه ، وهذا في القرآن ! ثم أنت تقول نأخذ عنهم كافة الإسلام ! فأثبِت أولا معرفة من تنقل عنهم معرفتهم أو فهمهم بالمنقول ثم تكلم ! وهذه التاسعة .

_10_ ثم الأمر العاشر : نسألك هل أنزل الإسلام عليك اليوم ؟! هل تري أن الصحابة جميعا لا يعرفون الإسلام ، والتابعين جميعا لا يفقهون شيئا عن الإسلام ، والأئمة كلهم لا يدركون شيئا عن الإسلام ، حتي أتي الأحداث الأغرار ليعلموا الناس الإسلام الصحيح ! .

هل تري أن ألوفا من الصحابة والتابعين والأئمة لا يعرفون الإسلام وتتابعوا علي الكذب علي النبي وخفي عليهم جميعا أنهم ينقلون الأوهام الباطلة والأكاذيب الفاحشة علي النبي وبالتالي الكذب علي الله . إن كنت تري ذلك وأنك عرفت ما لا يعرفه الصحابة والتابعون والأئمة جميعا لكان هذا وحده كافيا لبيان خبث طويتك وكشف حقيقة قولك إذ هل الإسلام إلا هؤلاء ! .

وصدق الإمام أبو حاتم الرازي حين قال علامة الزنادقة أن يُسمُّوا أهل الحديث حشوية . (أصول الاعتقاد لأبي القاسم اللالكائي / 1 / 202)

وقال الإمام ابن قتيبة (وكثرة الأخبار عنه صلي الله عليه وسلم في منكر ونكير وفي عذاب القبر وفي دعائه أعوذ بك من فتنة المحيا والممات وأعوذ بك من عذاب القبر ومن فتنة المسيح الدجال ، وهذه الأخبار صحاح لا يجوز على مثلها التواطؤ ، وإن لم يصح مثلها لم يصح شيء من أمور ديننا) (تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة / 228) وصدق . وكلامة الأئمة بمثل ذلك كثير .

فكعادة الحدثاء الأغرار يجلس واحدهم علي استه ويذهب في خيالٍ بعيد ويسرح في شرودٍ مريب ثم يفيق بعد أن ملأت شياطينه جوفه حتي فاح ، فراحوا يقولون تصريحا وتلميحا أن الصحابة والتابعون والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون الإسلام ويجهلون القرآن ويكذبون علي النبي ولا يدركون حتي أصول اللغة .

حتي أتي هؤلاء بعلمهم المتين ونظرهم السمين ليخبروا الناس بما جهله الصحابة والتابعون والأئمة ويخرجوهم من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحدثاء الملمة . فراحوا ينقضون كل ما لا يجري علي أهوائهم حتي وإن كان من المقطوع به المعلوم من الدين بالضرورة .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مسكة من دين .

_ مسألة وجود بضعة أحاديث مختلف فيها بين الصحة والضعف :

قال البعض ما دمنا نأخذ بالسنن فقل لنا إذن لماذا توجد أحاديث مختلف فيها بين الصحة والضعف ، أليس من حفظ السنة أن تصل من طرق تقوم بها الحجة ، والجواب من أربعة أوجه :

_1_ الأمر الأول أن الأحاديث المختَلف فيها اختلافا حقيقيا قليلة جدا ، فعند جمع أسانيد كل حديث ، والنظر إليها نظرة شاملة وإبعاد التعصب المذهبي والعقدي تجد الحكم جليا واضحا .

وأكثر الأحاديث التي يزعم بعض الناس ضعفها تعود إلي هذه الأسباب ، إما جمع غير شامل للأسانيد وإما تعصب مذهبي وعقدي .

_2_ الأمر الثاني وهو أن في القرآن آيات مختلف في تفسيرها ، بل وبعضها مختلف في تفسيره علي عدة أوجه . فهل هذا الاختلاف ينفي أنها من القرآن ، فكذلك السنة . فالقرآن فيه بعض آياتٍ مختلف في تفسيرها والسنة فيها بعض أحاديث مختلف في ثبوتها .

_3_ الأمر الثالث وهو أن في القرآن آيات معدودة من القرآن لكن لا يجوز القراءة بها في الصلاة ، وهي القراءات المشهورة والمستفيضة والشاذة ، فهي محسوبة قرآنا لثبوت أن النبي قرأ بها ، لكنها لم تصل لدرجة التواتر كباقي القراءات ، علي تفصيل في ذلك ليس هذا مكانه .

فيُعمل بها فيما سوي ذلك من تفسير وأحكام . فهل تقول أن هذه الآيات ليست من القرآن لعدم تواترها ؟! والسنة كذلك فهي من هذا القبيل ، أمر بين الأمرين .

_4_ الأمر الرابع أن أكثر السنن والأحاديث وخاصة أحاديث الأحكام ليست أحاديث آحاد ، بل أكثرها مشهور ومتواتر معناه وحكمه وإن لم يتواتر لفظه .

__ درجات الأحاديث :

الحديث الصحيح : صحيح ، صحيح لغيره ، حسن ، حسن لغيره

الحديث الضعيف : ضعيف ، مرسل صحيح ، مرسل حسن ، مرسل ضعيف

الحديث المتروك : ضعيف جدا ، مرسل ضعيف جدا

الحديث المكذوب : مكذوب

__ المذهب المُتَّبَع في كتاب الكامل في السنن وهذا الكتاب في عَرضِ وعدِّ الأحاديث :

الناس ثلاثة في عرض الأحاديث وعدِّهَا . الأول من يعد الحديث بُناءَ علي المتن فقط ، وإن رواه عشرة من الصحابة فهو حديث واحد ، وإن روي من عشرين طريقا فهو حديث واحد ، فيعدونه حديثاً واحداً .

المذهب الثاني : من يعد الحديث بناء علي طرقه ، فإن رُوي الحديث عن عشرة من الصحابة وعن كل صحابي من ثلاث طرق ، فيعدونه ثلاثين حديثا .

المذهب الثالث : من يعد الحديث بناء علي من رواه من الصحابة ، فإن روي الحديث عن عشرة من الصحابة ، وعن كل صحابي من ثلاث طرق فهذا معدود عشرة أحاديث بناءً علي أن هذا هو عدد الصحابة الذين رووا الحديث بغض النظر عن عدد الأسانيد الواصلة لكل صحابي .

وهذا المذهب الأخير هو المتبع في كتاب الكامل في السنن وهذا الكتاب ، إذ هو لا يذكر المتن مجردا فقط ، فيكون الحديث المروي عن عشرة من الصحابة كالذي روي عن اثنين فقط ، بل يعطيك صورة جيدة لشهرة الحديث ومن رواه من الصحابة وهكذا ،

وفي ذات الوقت لا يدخلك في المدارات الحديثية التي لا تعني القارئ ولا تضيف له كثير شئ إن لم يكن من المشتغلين بعلوم الحديث . وهذا بغض النظر عن صحة الحديث في ذاته . وانظر مقدمة كتاب الكامل في السنن .

__ مسألة تعدد مصادر التخريـج :

وذلك أني لست أذكر أو أعدِّد مصادر الحديث ، وإنما أذكر مصدرا واحدا علي الأقل للحديث أو الأثر الذي أنقله .

وليس يعني هذا بالضرورة أن هذا المصدر هو الوحيد الذي يروي الحديث أو الأثر ، وإنما أري أن الكتاب طالما ليس مُخصَّصاً للتخريـج فلا قيمة لتعداد المصادر .

فقد أقول روي الترمذي في سننه كذا ، ويكون الحديث رواه علي نفس اللفظ أبو داود في سننه والنسائي في سننه والطبراني في المعجم الكبير وغيرهم فلا أذكر شيئا من ذلك ، ليس للغفلة عن ذلك أو التغافل عنه ، ولكن لعدم الفائدة في مثل ذلك في نظري ، أما عند الكلام عن تخريـج الأحاديث والآثار ورواتها وأسانيدها ونحو ذلك فمسألة أخري .

1_ روي أبو داود في سننه (4361) عن ابن عباس أن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي وتقع فيه فينهاها فلا تنتهي ويزجرها فلا تنزجر ، قال فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي وتشتمه فأخذ المغول فوضعه في بطنها واتكأ عليها فقتلها ، فوقع بين رجليها طفل فلطخت ما هناك بالدم ، فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله ،

فجمع الناس فقال أنشد الله رجلا فعل ما فعل لي عليه حق إلا قام فقام الأعمى يتخطى الناس وهو يتزلزل حتى قعد بين يدي النبي ، فقال يا رسول الله أنا صاحبها كانت تشتمك وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهي وأزجرها فلا تنزجر ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين وكانت بي رفيقة ، فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فأخذت المغول فوضعته في بطنها واتكأت عليها حتى قتلتها ، فقال النبي ألا اشهدوا أن دَمَهَا هَدَر . (صحيح)

2_ روي أبو داود في سننه (4362) عن علي بن أبي طالب أن يهودية كانت تشتم النبي وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فأبطل رسول الله دمها . (صحيح)

3_ روي الطبراني في المعجم الكبير (17 / 65) عن عمير بن أمية أنه كانت له أخت وكان إذا خرج إلى النبي آذته فيه وشتمت النبي وكانت مشركة ، فاشتمل لها يوما على السيف ثم أتاها فوضعه عليها فقتلها ، فقام بنوها فصاحوا وقالوا قد علمنا من قتلها أفتقتل أمنا وهؤلاء قوم لهم آباء وأمهات مشركون ،

فلما خاف عمير أن يقتلوا غير قاتلها ذهب إلى النبي فأخبره فقال أقتلت أختك ؟ قال نعم ، قال ولِمَ ؟ قال إنها كانت تؤذيني فيك ، فأرسل النبي إلى بنيها فسألهم فسمُّوا غير قاتلها ، فأخبرهم النبي به وأهدَرَ دَمَها ، قالوا سَمعاً وطاعة . (صحيح)

4_ روي أبو داود في سننه (4363) عن أبي برزة الأسلمي قال كنت عند أبي بكر فتغيَّظ على رجل فاشتد عليه فقلت تأذن لي يا خليفة رسول الله أضرب عنقه ، قال فأذهبت كلمتي غضبه فقام فدخل فأرسل إليَّ فقال ما الذي قلت آنفا ؟ قلت ائذن لي أضرب عنقه ، قال أكنت فاعِلاً لو أمرتك ؟ قلت نعم ، قال لا والله ما كانت لبَشَرٍ بعد محمد . (صحيح)

5_ روي الطبراني في المعجم الصغير (1 / 236) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال من سَبَّ الأنبياء قُتل ومن سب أصحابي جُلِد . (حسن لغيره)

6_ روي تمام في فوائده (740) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال من سب نبيا من الأنبياء فاقتلوه ومن سب واحدا من أصحابي فاجلدوه . (حسن لغيره)

7_ روي الخطيب البغدادي في السابق واللاحق (1 / 88) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال من سب نبيا فاقتلوه ومن سب أصحابي فاضربوه . (حسن لغيره)

8_ روي الحاكم في مستدركه (2 / 460) عن عكرمة قال قلت لابن عباس ما قوله تعالى (وتُعزِّرُوه) قال الضرب بين يدي النبي بالسيف . (حسن)

9_ روي ابن حزم في المحلي (12 / 437) عن عروة بن محمد السعدي عن رجل من بلقين قال كان رجل يشتم النبي فقال النبي من يكفيني عدوا لي ؟ فقال خالد بن الوليد أنا ، فبعثه النبي إليه فقتله . (صحيح لغيره)

10_ روي ابن سعد في الطبقات (4 / 425) عن عبد الله بن معقل قال نزل ابن أم مكتوم على يهودية بالمدينة عمة رجل من الأنصار فكانت ترفقه وتؤذيه في الله ورسوله فتناولها فضربها فقتلها فرفع إلى النبي فقال أما والله يا رسول الله إن كانت لترفقني ولكنها آذتني في الله ورسوله فضربتها فقتلتها ، فقال رسول الله أَبَعَدَهَا الله فقد أبطلت دمها . (حسن لغيره)

11_ روي مسدد في مسنده (إتحاف الخيرة / 4605) عن أبي إسحاق السبيعي قال كان رجل من المسلمين ذاهب البصر يأوي إلى يهودية وكانت حسنة الصنيع إليه وكانت تسب النبي إذا ذكرته فنهاها فأبت أن تفعل فقتلها فرفع ذلك إلى النبي فسأله فقال يا رسول الله أما إنها كانت من أحسن الناس إليَّ صنِيعاً وكَرماً كانت تسبُّك إذا ذكرتك فنهيتها فأبَت أن تفعل فقتلتها ، فأبطل رسول الله دمها . (حسن لغيره)

12_ روي الخلال في أهل الملل (2 / 341) عن عامر الشعبي قال كان رجل من المسلمين أعمى يأوي إلى امرأة يهودية فكانت تطعمه وتحسن إليه فكانت لا تزال تشتم النبي وتؤذيه فيه فلما كان ليلة من الليالي خنقها فماتت فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله فنشد الناس في أمرها فقام الأعمى فذكر له أمرها فأبطل رسول الله دمها . (حسن لغيره)

13_ روي ابن عدي في الكامل (7 / 326) عن ابن عباس قال هجت امرأة من بين خطمة النبي بهجاء لها فبلغ ذلك النبي واشتد عليه ذلك فقال من لي بها ، فقال رجل من قومها أنا يا رسول الله ، وكانت تمارة تبيع التمر ، قال فأتاها فقال لها عندك تمر ؟ فقالت نعم فأرته تمرة ،

فقال أردت أجود من هذا ، قال فدخلت لتريه ، فدخل خلفها فنظر يمينا وشمالا فلم ير إلا خوانا ، فعَلَا به رأسها حتى دفعها به ثم أتي النبي فقال يا رسول الله صلى الله قد كفيتكها ، فقال النبي أما إنه لا ينتطح فيه عَنزَان . قال فأرسَلَها مَثَلاً . (ضعيف)

14_ روي عبد الرزاق في مصنفه (9705) عن عروة السعدي أن امرأة كانت تسب النبي فقال النبي من يكفيني عدوي ؟ فخرج إليها خالد بن الوليد فقتلها . (حسن لغيره)

15_ روي أبو الحسن الطيوري في الطيوريات (4 / 1384) عن أبي سعيد الخدري أن أولَّ رأسٍ عُلِّقَ في الإسلام رأس أبي عزة الجمحي ضرب رسول الله عنقه ثم حمل رأسه على رمح وأرسل به إلى المدينة . (حسن)

16_ روي البيهقي في السنن الكبري (7 / 59) عن أبي هريرة قال لا يُقتَل أحد بسبِّ أحد إلا بسب النبي . (صحيح)

17_ روي مسلم في صحيحه (1359) عن أنس بن مالك أن النبي دخل مكة عام الفتح وعلي رأسه المغفر ، فلما نزله جاءه رجل فقال ابن أخطل متعلق بأستار الكعبة ، فقال اقتلوه . (صحيح)

18_ روي القضاعي في مسندهـ(856) عن ابن عباس قال هجت امرأة من بني خطمة النبي بهجاء لها فبلغ ذلك النبي فاشتد عليه ذلك وقال من لي بها ؟ فقال رجل من قومها أنا يا رسول الله وكانت تمارة تبيع التمر ، قال فأتاها أجود من هذا ، قال فدخلت التربة ، ودخل خلفها فنظر يمينا وشمالا فلم ير إلا خوانا فَعَلا به رأسها حتى دمغها به قال ثم أتى النبي فقال يا رسول الله قد كفيتكها ، قال فقال النبي أما إنه لا ينتطح فيها عنزان ، فأرسلها مَثَلاً . (ضعيف)

19_ روي القضاعي في مسندهـ(858) عن الحارث بن فضيل قال كانت عصماء بنت مروان من بني أمية بن زيد وكان زوجها يزيد بن زيد بن حصن الخطمي وكانت تحرض على المسلمين وتؤذيهم وتقول الشعر ، فجعل عمير بن عدي نَذراً أنه لئن رد الله رسوله سالما من بدر ليقتلنها ،

قال فعدا عليها عمير في جوف الليل فقتلها ثم لحق بالنبي فصلى معه الصبح وكان النبي يتصفحهم إذا قام يدخل منزله ، فقال لعمير بن عدي قتلت عصماء ؟ قال نعم ، قال فقلت يا نبي الله هل عليَّ في قتلها شيء ؟ فقال رسول الله لا ينتطح فيها عنزان . فهي أول ما سمعت هذه الكلمة من رسول الله . (مرسل حسن)

20_ روي النسائي في السنن الصغري (4067) عن سعد بن أبي وقاص قال لما كان يوم فتح مكة أمّن النبي الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وقال اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة ، عكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن خطل ومقيس بن صبابة وعبد الله بن أبي السرح .

فأما عبد الله بن خطل فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة فاستبق إلي سعيد بن حريث وعمار بن ياسر فسبق سعيد عمارا وكان أشب الرجلين فقتله ، وأما مقيس بن صبابة فأدركه الناس في السوق

فقتلوه ، وأما عكرمة فركب البحر فأصابتهم عاصف ، فقال أصحاب السفينة أخلصوا فإن آلهتكم لا تغني عنكم شيئا ها هنا ،

فقال عكرمة والله لئن لم ينجيني من البحر إلا الإخلاص لا ينجيني في البر غيره ، اللهم إن لك عليَّ عهدا إن أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمدا حتي أضع يدي في يده فلأجدنه عفوا كريما ، فجاء فأسلم ، وأما عبد الله بن أبي السرح فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان ، فلما دعا النبي الناس إلي البيعة جاء به حتي أوقفه علي النبي قال يا رسول الله بايع عبد الله ،

فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا كل ذلك يأبي فبايعه بعد ثلاث ، ثم أقبل علي أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلي هذا حيث رآني كففت يدي عن بيعته فيقتله ، فقالوا وما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك هلا أومأت إلينا بعَينِك ؟ قال إنه لا ينبغي لنبيٍّ أن يكون له خائنة أعين . (صحيح)

21_ روي ابن زنجويه في الأموال (452) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال أمر النبي بقتل ابن أبي السرح وابن الزبعري وابن خطل والقينتين لأنهما كانتا تغنيان بهجاء رسول الله . (حسن لغيره)

22_ روي ابن عبد البر في التمهيد (6 / 170) عن سعيد بن جبير قال لما افتتح النبي مكة أخذ أبو برزة الأسلمي هو وسعيد بن حريث عبد الله بن خطل وهو الذي كانت تسميه قريش ذا القلبين ، فأنزل الله (ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه) فقدمه فضرب عنقه وهو متعلق بأستار الكعبة ، فأنزل الله (لا أقسم بهذا البلد ، وأنت حل بهذا البلد) . (حسن لغيره)

23_ روي ابن قانع في معجم الصحابة (533) عن صرم بن يربوع أن النبي قال يوم فتح مكة أربعة لا أؤمنهم في حلٍّ ولا حَرَم ، الحويرث بن نقيد ومقيس بن صبابة وهلال بن خطل وعبد الله بن أبي

سرح . فأما حويرث فقتله علي بن أبي طالب ، وأما مقيس فقتله ابن عم له ، وأما هلال فقتله الزبير ، وأما ابن أبي سرح فاستأمن به عثمان وكان أخاه من الرضاعة ، وقينتان كانتا تغنيان بهجاء النبي فقتلت إحداهما وأفلتت الأخري فأسلمت . (صحيح)

24_ روي ابن سعد في الطبقات (4 / 467) عن أبي برزة الأسلمي أن النبي قال يوم فتح مكة الناس آمنون كلهم غير عبد الله بن خطل وبناته الفاسقة . (صحيح لغيره)

25_ روي الطبري في الجامع (24 / 403) عن ابن عباس في قوله تعالي (وأنت حل بهذا البلد) قال يعني بذلك نبي الله أحل الله له يوم دخل مكة أن يقتل من شاء ويستحيي من شاء ، فقتل يومئذ ابن أخطل صَبراً وهو آخِذٌ بأستار الكعبة . (حسن لغيره)

26_ روي ابن أبي حاتم في تفسيره (9180) عن قتادة بن دعامة في قوله تعالي (وإن يريدوا خيانتك فقد خانوا الله من قبل فأمكن منهم) قال إن عبد الله بن سعد بن أبي سرح كان يكتب للنبي الوحي فنافق فلحق بالمشركين بمكة ، وقال والله أن كان محمد لا يكتب إلا ما شئت ، فسمع بذلك رجل من الأنصار حلف لإن أمكنه الله منه ليضربنه ضربة بالسيف ،

فلما كان يوم فتح مكة جاء به عثمان بن عفان فكانت بينهما رضاعة فقال يا رسول الله هذا عبد الله قد أقبل نادما ، فأعرض عنه وأقبل الأنصاري معه سيف فأطاف به ثم مدَّ النبي يده ليبايعه وقال للأنصاري لقد تلوَّمت به اليوم ، فقال الأنصاري فهلا أومضت ؟ قال لا ينبغي لنبيٍّ أن يُومِض . (حسن لغيره)

27_ روي ابن حذلم في الأول من حديثه (45) عن عثمان بن عفان أنه أتي النبي يوم فتح مكة آخذا بيد ابن أبي السرح وقال النبي من وجد ابن أبي السرح فليضرب عنقه وإن وجد متعلقا بأستار الكعبة ، فقال يا رسول الله ليسع ابن أبي السرح ما وسع الناس ومد يده إليه فصرف عنه وجهه ،

ثم مد يده فصرف عنه وجهه ثم مد يده إليه فبايعه وأمنه ، فلما انطلق قال النبي أما رأيتموني ما صنعت ؟ قالوا له أفلا أومأت إلينا ؟ قال ليس في الإسلام إيمَاءٌ ولا فتك ، إن الإيمان قيد الفتك والنبي لا يُومِئ . (حسن لغيره)

28_ روي أبو إسحاق الفزاري في السِّيَر (331) عن حسان بن عطية قال بعث رسول الله جيشا فيهم عبد الله بن رواحة وخالد بن زيد فلما صافوا المشركين أقبل رجل منهم يسب رسول الله ، فقال رجل من المسلمين أنا فلان بن فلان وأبي فلان فسُبَّنِي وسُبَّ أبي وسب أمي وكف عن سب رسول الله لم يزده ذلك إلا غرا ، فأعاد مثل ذلك فأعاد الرجل مثل ذلك ،

فقال لئن عدت الثالثة لأرجلنك بسيفي ، فعاد فحمل عليه الرجل فولى الرجل مدبرا فاتبعه الرجل حتى خرق صف المشركين فضربه بسيفه فأحاط به المشركون فقتلوه ، فقال رسول الله أعجِبتُم من رجل نصَرَ الله ورسوله . قال ثم إن الرجل برئ من جراحته فأسلم فكان يسمى الرجيل . (حسن لغيره)

29_ روي ابن عساكر في تاريخ دمشق (68 / 90) عن حسان بن عطية وعطية بن قيس أن المسلمين لما لقوهم يعني يوم مؤتة صافوهم ومر رجل من قضاعة يشتم رسول الله فبرز إليه رجل من المسلمين فقال يا هذا أنا فلان وأبي فلان وأمي فلانة وأنا من بني فلان فسبني وسب والدي وسب عشيرتي واكفف عن رسول الله ،

فكأنما أغراه فقال المسلم لتنتهين أو لأرجلنك بسيفي فلم ينته فشد عليه المسلم بسيفه فضربه وضربه القضاعي فقتله ، فقال رسول الله عجبت لرجل نصر الله ورسوله بالغيب وألفى ربه متكئا فجلس له . قال فأسلم ذلك القاتل فكان يسمى الرجيل . (حسن لغيره)

30_ روي الطبري في الجامع (22 / 662) عن عكرمة أن عبد الله بن عبد الله بن أبيٍّ بن سلول كان يقال له حباب فسماه رسول الله عبد الله ، فقال يا رسول الله إن والدي يؤذي الله ورسوله فذرني حتى أقتله ، فقال له رسول الله لا تقتل أباك ، ثم جاءه أيضا فقال يا رسول الله إن والدي يؤذي الله ورسوله فذرني حتى أقتله ،

فقال له رسول الله لا تقتل أباك ، فقال يا رسول الله توضأ حتى أسقيه من وضوئك لعل قلبه أن يلين فتوضأ رسول الله فأعطاه فذهب به إلى أبيه فسقاه ، ثم قال له هل تدري ما سقيتك ؟ فقال له والده نعم سقيتني بول أمك ، فقال له ابنه لا والله ولكن سقيتك وضوء رسول الله . قال عكرمة وكان عبد الله بن أبي عظيم الشأن فيهم ،

وفيهم أنزلت هذه الآية في المنافقين (هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى يَنفَضُّوا) ، وهو الذي قال (لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل) ، قال فلما بلغوا المدينة مدينة الرسول ومن معه أخذ ابنه السيف ثم قال لوالده أنت تزعم لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل فوالله لا تدخلها حتى يأذن لك رسول الله . (مرسل حسن)

31_ روي ابن أبي الدنيا في الأولياء (74) عن محمد بن كعب قال كان طلحة بن البراء رجلا من بني أنيف أتى رسول الله يبايعه ، فقال أبايعك على أن تقتل أباك ، قال فأمسك بيده ، ثم جاء مرة أخرى

فقال أبايعك على أن تقتل أباك ، قال فأمسك بيده ثم جاءه مرة أخرى فقال أبايعك على أن تقتل أباك فبايعه فأمره ألا يقتله ،

قال ثم إن طلحة اشتكى شكوى فأدنف فجاءه رسول الله يعوده فرأى به الموت فقال لبعض من عنده إذا نزل به الموت فآذنوني حتى أشهده وأصلي عليه ، قال فنزل به الموت من الليل فقال بعض من عنده آذنوا رسول الله فقال لا تفعلوا ، قالوا ولم يا طلحة والناس يستشفعون برسول الله إذا حضرهم الموت ؟ قال أخشى أن تصيبه نكبة أو تلدغه عقرب أو تنهشه حية ،

قال وألقى الله بذلك فتركوه حتى أصبح ، فلما مات آذنوا رسول الله فقال ألم أقل لكم إذا نزل به الموت فآذنوني ؟ فقالوا أردنا يا رسول الله أن نفعل فمنعنا وقال أخشى أن تصيبه نكبة أو تلدغه عقرب أو تنهشه حية فألقى الله بذاك ، فقال رسول الله اللهم الق طلحة بن البراء تضحك إليه ويضحك إليك . (مرسل حسن)

32_ روي أبو داود في المراسيل (509) عن علي زين العابدين أن عبد الله بن أبيٍّ قال (لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل) قال وذاك في غزاة تبوك ، قال وما نزل آخر الناس بعد فقال النبي ارتحلوا ارتحلوا ، فقال عمر يا رسول الله ألا نأمر رجلا من قومه فيضرب عنقه ؟ فقال إني لأكره أن يغضب في ذاك من لا أحب أن يغضب . (مرسل صحيح)

33_روي الطبري في الجامع (22 / 664) عن قتادة في قوله تعالي (لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل) قرأ الآية كلها إلى (لا يعلمون) قال قد قالها منافق عظيم النفاق في رجلين اقتتلا أحدهما غفاري والآخر جهني ، فظهر الغفاري على الجهني وكان بين جهينة والأنصار حلف ، فقال رجل من المنافقين وهو ابن أبي يا بني الأوس يا بني الخزرج عليكم صاحبكم وحليفكم ،

ثم قال والله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل سمِّن كلبك يأكلك والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، فسعى بها بعضهم إلى نبي الله ، فقال عمر يا نبي الله مر معاذ بن جبل أن يضرب عنق هذا المنافق ، فقال لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه . قال قتادة ذُكِرَ لنا أنه كان أكثر على رجل من المنافقين عنده فقال هل يصلي ؟ فقال نعم ولا خير في صلاته ، فقال نُهِيت عن المصلين نهيت عن المصلين . (حسن لغيره)

34_ روي البيهقي في الدلائل (4 / 52) عن عاصم بن عمر وعبد الله بن أبي بكر ومحمد بن يحيي في قصة بني المصطلق فبينا رسول الله مقيم هناك إذا اقتتل على الماء جهجاه بن سعيد الغفاري وكان أجيرا لعمر بن الخطاب وسنان بن زيد . قال ابن إسحاق فحدثني محمد بن يحيى بن حبان قال ازدحما على الماء فاقتتلا .

فقال سنان يا معشر الأنصار وقال الجهجاه يا معشر المهاجرين وزيد بن أرقم ونفر من الأنصار عند عبد الله بن أبي ، فلما سمعها قال قد ثاورونا في بلادنا والله ما عزنا وجلابيب قريش هذه إلا كما قال القائل سمن كلبك يأكلك والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ،

ثم أقبل على من عنده من قومه فقال هذا ما صنعتم بأنفسكم أحللتموهم بلادكم وقاسمتموهم أموالكم ، أما والله لو كففتم عنهم لتحولوا عنكم من بلادكم إلى غيرهم ، فسمعها زيد بن أرقم فذهب بها إلى رسول الله وهو غليم وعنده عمر بن الخطاب فأخبره الخبر ،

فقال عمر يا رسول الله خذ عباد بن بشر فلنضرب عنقه ، فقال فكيف إذا تحدث الناس يا عمر أن محمدا يقتل أصحابه ، لا ولكن نَادِ يا عمر في الرحيل ، فلما بلغ عبد الله بن أبي أن ذلك قد بلغ رسول الله أتاه فاعتذر إليه وحلف له بالله ما قال ما قال عليه زيد بن أرقم ، وكان عند قومه بمكان ،

فقالوا يا رسول الله عسى أن يكون هذا الغلام أوهم ولم يثبت ما قال الرجل ، وراح رسول الله مهجرا في ساعة كان لا يروح فيها فلقيه أسيد بن حضير فسلم عليه بتحية النبوة ثم قال والله لقد رحت في ساعة منكرة ما كنت تروح فيها ، فقال رسول الله أما بلغك ما قال صاحبك ابن أبيٍّ زعم أنه إذا قدم المدينة أنه سيخرج الأعز منها الأذل ،

قال فأنت والله يا رسول الله العزيز وهو الذليل ، ثم قال يا رسول الله ارفق به فوالله لقد جاء الله بك وإنا لننظم الخرز لنتوجه فإنه ليرى أن قد استلبته مُلكاً ، فسار رسول الله بالناس حتى أمسوا وليلته حتى أصبحوا وصدر يومه حتى اشتد الضحى ثم نزل بالناس ليشغلهم عما كان من الحديث فلم يأمن الناس أن وجدوا مس الأرض فناموا ونزلت سورة المنافقين . (حسن لغيره)

35_ روي ابن شبة في تاريخ المدينة (1 / 211) عن محمد بن سيرين قال كان النبي معتكرا وكان بين رجل من الأنصار وبين رجل من قريش كلام حتى اشتد بينهما واجتمع إلى كل واحد منهما ناس من أصحابه ، فبلغ عبد الله بن أبيٍّ فنادى غلبني على قومي من لا قوم له أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فأخذ سيفه ثم خرج يسعى ،

ثم ذكر هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) ، ثم رجع إلى النبي له النبي ما لك يا عمر كأنك مغضب ؟ فقال لا إلا أن هذا المنافق ينادي غلبني على قومي من لا قوم له لئن

رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، فقال له النبي فأردت ماذا يا عمر ؟ قال أردت أن أعلوه بسيفي حتى يسكت ،

قال لا تفعل ولكن ناد في الناس بالرحيل ، قال ترحلوا وسيروا ، حتى إذا كان بينه وبين المدينة يوم تعجل عبد الله بن عبد الله بن أبي حتى أناخ على مجامع طرق المدينة وجاء الناس يدخلون وتشعبوا في الطريق حتى جاء عبد الله بن أبي فقال له ابنه لا والله لا تدخلها حتى يأذن لك رسول الله وتعلم اليوم من الأعز من الأذل ،

فقال له أنت من بين الناس ؟ فقال نعم أنا من بين الناس ، فانصرف عبد الله حتى لقي رسول الله فاشتكى إليه ما صنع به ابنه فأرسل رسول الله إلى ابنه أن خلِّ عنه فدخل فلبث ما شاء الله أن يَلبَث . (حسن لغيره)

36_ روي أبو داود في سننه (2686) عن إبراهيم النخعي قال أراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقا فقال له عمارة بن عقبة أتستعمل رجلا من بقايا قتلة عثمان ؟ فقال له مسروق حدثنا عبد الله بن مسعود وكان في أنفسنا موثوق الحديث أن النبي لما أراد قتل أبيك قال من للصبية ؟ قال النار ، فقد رضيت لك ما رضي لك رسول الله . (صحيح)

37_ روي البيهقي في السنن الصغير (2 / 330) عن ابن إسحاق قال وكان في الأسارى عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث فلما كان رسول الله بعرق الظبية قتل عقبة بن أبي معيط فقال عقبة من للصبية ؟ فقال النار . (حسن لغيره)

38_ روي عبد الرزاق في مصنفه (9390) عن إبراهيم التيمي أن النبي صَلَبَ عقبة بن أبي معيط إلى شجرة ، فقال أمِن بين قريش ؟ قال نعم ، قال فمَن للصبية ؟ قال النار . (حسن لغيره)

39_ روي سحنون في المدونة الكبري (1 / 454) عن حنش بن عبد الله أن رسول الله قتل سبعين أسيرا بعد الإثخان من يهود وقتل عقبة بن معيط أتي به أسيرا يوم بدر فذبحه فقال من للصبية ؟ قال النار . (حسن لغيره)

40_ روي الطبري في تاريخه (564) عن محمد بن إسحاق قال حدثني بعض أهل العلم من أهل مكة قال ثم خرج رسول الله حتى إذا كان بعرق الظبية قتل عقبة بن أبي معيط فقال حين أمر به رسول الله أن يقتل فمن للصبية يا محمد ؟ قال النار . قال فقتله عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح الأنصاري أحد بني عمرو بن عوف . (حسن لغيره)

41_ روي الأصفهاني في الأغاني (1) عن ابن شهاب الزهري قتله رسول الله صبرا أي عقبة بن معيط فقال له وقد أمر بذلك فيه يا محمد أأنا خاصة من قريش ؟ قال نعم ، قال فمن للصبية بعدي ؟ قال النار ، فلذلك يسمى بنو أبي معيط صِبيَة النار . (حسن لغيره)

42_ روي ابن المنذر في الأوسط (194) عن ابن عباس قال فادى النبي بأسارى بدر وكان فداء كل واحد منهم أربعة آلاف وقتل عقبة بن أبي معيط قبل الفدا فقام إليه علي بن أبي طالب فقتله صبرا ، فقال من للصبية يا محمد ؟ قال النار . (صحيح لغيره)

43_ روي الطبري في تاريخه (1614) عن العيزار بن حريث قال حدثنا عمارة بن عقبة فجلس في مجلس ابن زياد فحدث قال طردت اليوم حمرا فأصبت منها حمارا فعقرته ، فقال له عمرو بن

الحجاج الزبيدي إن حمارا تعقره أنت لحمار حائن ، فقال ألا أخبرك بأحين من هذا كله ؟ رجل جيء بأبيه كافرا إلى رسول الله فأمر به أن يضرب عنقه ، فقال يا محمد فمن للصبية ؟ قال النار ؟ فأنت من الصبية وأنت في النار ، قال فضحك ابن زياد . (صحيح)

44_ روي البيهقي في السنن الكبري (9 / 63) عن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله لما أقبل بالأسارى حتى إذا كان بعرق الظبية أمر عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح أن يضرب عنق عقبة بن أبي معيط فجعل عقبة بن أبي معيط يقول يا ويلاه علام أقتل من بين هؤلاء ؟ فقال رسول الله بعداوتك لله ولرسوله ،

فقال يا محمد منك أفضِل فاجعلني كرجل من قومي إن قتلتهم قتلتني وإن مننت عليهم مننت عليَّ وإن أخذت منهم الفداء كنتُ كأحدِهِم ، يا محمد من للصبية ؟ فقال رسول الله النار ، يا عاصم بن ثابت قدمه فاضرب عنقه ، فقدمه فضَرَب عنقه . (حسن لغيره)

45_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (37897) عن أبي سلمة الزهري ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قالا كانت بين رسول الله وبين المشركين هدنة فكان بين بني كعب وبين بني بكر قتال بمكة فقدم صريخ بني كعب على رسول الله فقال اللهم إني ناشد محمدا / حلف أبينا وأبيه الأتلدا ،

فذكر الحديث حتي قال فقال رسول الله من دخل دار أبي سفيان فهو آمن إلا ابن خطل ومقيس بن صبابة الليثي وعبد الله بن سعد بن أبي سرح والقينتين فإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة فاقتلوهم . (حسن لغيره)

46_ روي ابن سعد في الطبقات (8 / 545) عن هشام بن حبيش قال لما قدم ركب خزاعة على رسول الله يستنصرونه فلما فرغوا من كلامهم قالوا يا رسول الله إن أنس بن زنيم الدئلي قد هجاك ، فنذَرَ رسول الله دَمَه ، فلما كان يوم الفتح أسلم أنس وأتى رسول الله يعتذر إليه مما بلغه . (مرسل حسن)

47_ روي مسلم في صحيحه (2493) عن عائشة أن رسول الله قال اهجوا قريشا فإنه أشد عليها من رشق بالنبل ، فأرسل إلى ابن رواحة فقال اهجهم فهجاهم فلم يُرضِ فأرسل إلى كعب بن مالك ثم أرسل إلى حسان بن ثابت فلما دخل عليه قال حسان قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذَنَبِه ، ثم أدلع لسانه فجعل يحركه ،

فقال والذي بعثك بالحق لأفرينهم بلساني فري الأديم ، فقال رسول الله لا تعجل فإن أبا بكر أعلم قريش بأنسابها وإن لي فيهم نسَباً حتى يلخص لك نسبي ، فأتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد لخص لي نسبك والذي بعثك بالحق لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين ،

قالت عائشة فسمعت رسول الله يقول لحسان إن روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله ، وقالت سمعت رسول الله يقول هجاهم حسان فشفى واشتفى ، قال حسان هجوت محمدا فأجبت عنه وعند الله في ذاك الجزاء ، هجوتَ محمدا برّاً تقياً / رسول الله شيمته الوفاء ، فإن أبِي ووالدَه وعِرضِي / لعِرضِ محمد منكم وقاء ،

ثكلتُ بنيتي إن لم تَرَوها / تثير النقع من كنفي كداء ، يبارين الأعنة مصعدات / علي أكتافها الأسل الظماء ، تظل جيادنا متمطرات / تلطمهن بالخُمُرِ النساء ، فإن أعرضتمو عنا اعتمرنا / وكان الفتح وانكشف الغطاء ، وإلا فاصبروا لضراب يومٍ / يعز الله فيه من يشاء ،

وقال الله قد أرسلت عبدا / يقول الحق ليس به جفاء ، وقال الله قد يسرت جندا / هم الأنصار عرضتها اللقاء ، لنا في كل يومٍ من مَعَدٍّ / سباب أو قتال أو هجاء ، فمن يهجو رسول الله منكم / ويمدحه وينصره سواء ، وجبريل رسول الله فينا / وروح القُدُس ليس له كِفَاء . (صحيح)

48_ روي الطبري في الجامع (22 / 669) عن عاصم بن عمر بن قتادة أن عبد الله بن عبد الله بن أبي أتى رسول الله فقال يا رسول الله إنه بلغني أنك تريد قتل عبد الله بن أبي فيما بلغك عنه فإن كنت فاعلا فمرني به فأنا أحمل إليك رأسه فوالله لقد علمت الخزرج ما كان لها رجل أبر بوالده مني وإني أخشى أن تأمر به غيري فيقتله فلا تدعني نفسي أن أنظر إلى قاتل عبد الله بن أبي يمشي في الناس فأقتله فأقتل مؤمنا بكافر فأدخل النار ،

فقال رسول الله بل نرفق به ونحسن صحبته ما بقي معنا ، وجعل بعد ذلك اليوم إذا أحدث الحدث كان قومه هم الذين يعاتبونه ويأخذونه ويعنفونه ويتوعدونه ، فقال رسول الله لعمر بن الخطاب حين بلغه ذلك عنهم من شأنهم كيف ترى يا عمر ، أما والله لو قتلته يوم أمرتني بقتله لأرعدت له آنف لو أمرتها اليوم بقتله لقتلته ، قال فقال عمر قد والله علمت لأمر رسول الله أعظم برَكةً من أمري . (مرسل صحيح)

49_ روي الطبري في تاريخه (673) عن عاصم بن عمر بن قتادة أن عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول أتى رسول الله فقال يا رسول الله إنه قد بلغني أنك تريد قتل عبد الله بن أبي فيما بلغك عنه فإن كنت فاعلا فمرني به فأنا أحمل إليك رأسه ، فوالله لقد علمت الخزرج ما كان بها رجل أبر بوالده مني ،

وإني أخشى أن تأمر به غيري فيقتله فلا تدعني نفسي أن أنظر إلى قاتل عبد الله بن أبي يمشي في الناس فأقتله فأقتل مؤمنا بكافر فأدخل النار ، فقال رسول الله بل نرفق به ونحسن صحبته ما بقي معنا . وجعل بعد ذلك اليوم إذا أحدث الحدث كان قومه هم الذين يعاتبونه ويأخذونه ويعنفونه ويتوعدونه .

فقال رسول الله لعمر بن الخطاب حين بلغه ذلك عنهم من شأنهم كيف ترى يا عمر ؟ أما والله لو قتلته يوم أمرتني بقتله لأرعدت له آنف لو أمرتها اليوم بقتله لقتلته ، فقال عمر قد والله علمت لأمر رسول الله أعظم بَركةً من أمري . (مرسل صحيح)

50 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (9394) عن ابن عباس قال فادى النبي بأسارى بدر فكان فداء كل واحد منهم أربعة آلاف وقتل عقبة بن أبي معيط قبل الفداء فقام إليه علي بن أبي طالب فقتله صبرا ، قال من للصبية يا محمد ؟ قال النار . (صحيح)

51_ روي عبد الرزاق في مصنفه (9728) عن عثمان الجزري وقتادة قالا فَادَى رسول الله أسارى بدر وكان فداء كل رجل منهم أربعة آلاف ، وقتل عقبة بن أبي معيط قبل الفداء وقام عليه علي بن أبي طالب فقتله ، فقال يا محمد فمن للصبية ؟ قال النار . (حسن لغيره)

52_ روي الحاكم في المستدرك (3 / 576) عن كعب بن زهير قال خرج كعب وبجير ابنا زهير حتى أتيا أبرق العزاف فقال بجير لكعب اثبت هذا المكان حتى آتي هذا الرجل في عجل يعني رسول الله فأسمع ما يقول ، فثبت كعب وخرج بجير فجاء رسول الله فعرض عليه الإسلام فأسلم ،

فبلغ ذلك كعبا فقال ألا أبلغا عني بُجَيرا رسالة / على أي شيء ويح غيرك دَلّكا ، على خَلق لم تَلْف أما ولا أبا / عليه ولم تدرك عليه أخا لكا ، سقاك أبو بكر بكأس رَويّة / وأَنْهَلك المأمون منها وعَلّكا ، فلما بلغت الأبيات رسول الله أهدر دمه ،

فقال من لقي كعبا فليقتله ، فكتب بذلك بجير إلى أخيه يذكر له أن رسول الله قد أهدر دمه ويقول له النجا وما أراك تفلت ، ثم كتب إليه بعد ذلك اعلم أن رسول الله لا يأتيه أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله إلا قبل ذلك فإذا جاءك كتابي هذا فأسلم وأقبل ،

فأسلم كعب وقال القصيدة التي يمدح فيها رسول الله ثم أقبل حتى أناخ راحلته بباب مسجد رسول الله ثم دخل المسجد ورسول الله مع أصحابه مكان المائدة من القوم متحلقون معه حلقة دون حلقة يلتفت إلى هؤلاء مرة فيحدثهم وإلى هؤلاء مرة فيحدثهم ،

قال كعب فأنخت راحلتي بباب المسجد فعرفت رسول الله بالصفة فتخطيت حتى جلست إليه فأسلمت فقلت أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ، الأمان يا رسول الله ، قال ومن أنت ؟ قلت أنا كعب بن زهير ، قال أنت الذي تقول ثم التفت إلى أبي بكر فقال كيف قال يا أبا بكر ،

فأنشده أبو بكر سقاك أبو بكر بكأس روية / وانهلك المأمور منها وعلكا ، قال يا رسول الله ما قلت هكذا ، قال وكيف قلت ؟ قال إنما قلت سقاك أبو بكر بكأس روية / وأنهلك المأمون منها وعلكا ، فقال رسول الله مأمون والله ، ثم أنشده القصيدة كلها حتى أتى على آخرها ،

وأملاها الحجاج بن ذي الرقيبة حتى أتى على آخرها وهي هذه القصيدة بانت سعاد فقلبي اليوم متبول / متيم إثرها لم يفد مكبول ، وما سعاد غداة البين إذ ظعنوا / إلا أغن غضيض الطرف مكحول ، تجلو عوارض ذي ظلم إذا / ابتسمت كأنها منهل بالكأس معلول ،

شج السقاة عليه ماء محنية من / ماء أبطح أضحى وهو مشمول ، تنفي الرياح القذى عنه / وأفرطه من صوب سارية بيض يعاليل ، سقيا لها خلة لو أنها صدقت / موعودها ولو أن النصح مقبول ، لكنها خلة قد سيط من دمها / فجع وولع وإخلاف وتبديل ،

فما تدوم على حال تكون بها / كما تلون في أثوابها الغول ، فلا تمسك بالوصل الذي / زعمت إلا كما يمسك الماء الغرابيل ، كانت مواعيد عرقوب لها مثلا / وما مواعيدها إلا الأباطيل ، فلا يغرنك ما منت وما وعدت / إلا الأماني والأحلام تضليل ، أرجو أو آمل أن تدنو مودتها / وما إخال لدينا منك تنويل ،

أمست سعاد بأرض ما يبلغها / إلا العتاق النجيبات المراسيل ، ولن تبلغها إلا عذافرة فيها / على الأين إرقال وتبغيل ، من كل نضاخة الذفرى إذا عرقت / عرضتها طامس الأعلام مجهول ، يمشي القراد عليها ثم يزلقه / منها لبان وأقراب زهاليل ، عيرانة قذفت بالنحض عن عرض / ومرفقها عن ضلوع الزور مفتول ،

كأنما قاب عينيها ومذبحها من / خطمها ومن اللحيين برطيل ، تمر مثل عسيب النحل إذا خصل / في غار زلم تخونه الأحاليل ، قنواء في حرتيها للبصير بها / عتق مبين وفي الخدين تسهيل ، تخذى على يسرات وهي / لاحقة ذا وبل مسهن الأرض تحليل ، حرف أبوها أخوها من مهجنة / وعمها خالها قوداء شمليل ،

سمر العجايات يتركن الحصى زيما / ما إن تقيهن حد الأكم تنعيل ، يوما تظل حداب الأرض يرفعها / من اللوامع تخليط وترجيل ، كان أوب يديها بعدما نجدت / وقد تلفع بالقور العساقيل ، يوما يظل به الحرباء مصطخدا / كان ضاحية بالشمس مملول ،

أوب بدا نأكل سمطاء معولة / قامت تجاوبها سمط مثاكيل ، نواحة رخوة الضبعين ليس لها / لما نعى بكرها الناعون معقول ، تسعى الوشاة جنابيها وقيلهم / إنك يا ابن أبي سلمى لمقتول ، خلوا الطريق يديها لا أبا لكم / فكل ما قدر الرحمن مفعول ، كل ابن أنثى وإن طالت سلامته / يوما على آلة حدباء محمول ،

أنبئت أن رسول الله أوعدني / والعفو عند رسول الله مأمول ، فقد أتيت رسول الله معتذرا / والعذر عند رسول الله مقبول ، مهلا رسول الذي أعطاك نافلة / القرآن فيها مواعيظ وتفصيل ، لا تأخذني بأقوال الوشاة ولم / أجرم ولو كثرت عني الأقاويل ، لقد أقوم مقاما لو يقوم له / أرى وأسمع ما لو يسمع الفيل ،

لظل يرعد إلا أن يكون له / عند الرسول بإذن الله تنويل ، حتى وضعت يميني لا أنازعه / في كف ذي نقمات قوله القيل ، فكان أخوف عندي إذا كلمه / إذ قيل إنك منسوب ومسئول ، من خادر شيك الأنياب / طاع له ببطن عثر غيل دونه غيل ، يغدو فيلحم ضرغامين عندهما / لحم من القوم منثور خراديل ،

منه تظل حمير الوحش ضامرة / ولا تمشي بواديه الأراجيل ، ولا تزال بواديه أخا ثقة / مطرح البز والدرسان مأكول ، إن الرسول لنور يستضاء به / وصارم من سيوف الله مسلول ، في فتية من

قريش قال قائلهم / ببطن مكة لما أسلموا زولوا ، زالوا فما زال الكأس ولا كشف / عند اللقاء ولا ميل معازيل ،

شم العرانين إبطال لبوسهم من / نسج داود في الهيجا سرابيل ، بيض سوابغ قد شكت لها / حلق كأنها حلق القفعاء مجدول ، يمشون مشي الجمال الزهر يعصمهم / ضرب إذا عرد السود التنابيل ، لا يفرحون إذا زالت رماحهم قوما / وليسوا مجازيعا إذا نيلوا ، ما يقع الطعن إلا في نحورهم / وما لهم عن حياض الموت تهليل . (حسن)

53_ روي الحاكم في المستدرك (3 / 576) عن ابن إسحاق قال لما قدم رسول الله المدينة منصرفه من الطائف وكتب بجير بن زهير بن أبي سلمى إلى أخيه كعب بن زهير بن أبي سلمى يخبره أن رسول الله قتل رجالا بمكة ممن كان يهجوه ويؤذيه ، وأنه من بقي من شعراء قريش ابن الزبعرى وهبيرة بن أبي وهب قد هربوا في كل وجه فإن كانت لك في نفسك حاجة فطر إلى رسول الله فإنه لا يقتل أحدا جاءه تائبا وإن أنت لم تفعل فانج بنفسك إلى نجائك ،

وقد كان كعب قال أبياتا نال فيها من رسول الله حتى رويت عنه وعرفت ، وكان الذي قال ألا أبلغا عني بُجيرا رسالة / وهل لك فيما قلت ويلك هلكا ، فخبرتني إن كنت لست بفاعل / على أي شيء ويح غيرك دَلّكا ، على خلق لم تلف أما / ولا أبا عليه ولم تلف عليه أبا لك ، فإن أنت لم تفعل فلست بآسف / ولا قائل لما عثرت لِعَالِكا ،

سقاك بها المأمون كأسا روية / فانهلك المأمون منها وعَلّكا . قال وإنما قال كعب المأمون لقول قريش لرسول الله وكانت تقوله ، فلما بلغ كعب ذلك ضاقت به الأرض وأشفق على نفسه وأرجف

به من كان في حاضره من عدوه فقالوا هو مقتول ، فلما لم يجد من شيء بدا قال قصيدته التي يمدح فيها رسول الله وذكر خوفه وإرجاف الوشاة به من عنده ،

ثم خرج حتى قدم المدينة فنزل على رجل كانت بينه وبينه معرفة من جهينة كما ذكر لي فغدا به إلى رسول الله حين صلى الصبح فصلى مع الناس ثم أشار له إلى رسول الله فقال هذا رسول الله فقم إليه فاستأمنه ، فذكر لي أنه قام إلى رسول الله حتى وضع يده في يده وكان رسول الله لا يعرفه ، فقال يا رسول الله إن كعب بن زهير جاء ليستأمن منك تائبا مسلما هل تقبل منه إن أنا جئتك به ، فقال رسول الله نعم ،

فقال يا رسول الله أنا كعب بن زهير . قال ابن إسحاق فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال وثب عليه رجل من الأنصار وقال يا رسول الله دعني وعدو الله أضرب عنقه ، فقال رسول الله دعه عنك فإنه قد جاء تائبا نازعا ، فغضب كعب على هذا الحي من الأنصار لما صنع به صاحبهم وذلك أنه لم يكن يتكلم رجل من المهاجرين فيه إلا بخير ، فقال قصيدته التي حين قدم على رسول الله بانت سعاد فذكر القصيدة إلى آخرها . (حسن لغيره)

54_ روي ابن قانع في معجمه (1657) عن سعيد بن المسيب قال لما انتهى خبر قتل ابن خطل إلى كعب بن زهير بن أبي سلمى وقد كان النبي أوعده بما أوعد ابن خطل ، فقيل لكعب إن لم تدرك نفسك قتلت فقدم المدينة فسأل عن أرقِّ أصحاب رسول الله فدُلَّ على أبي بكر فأخبره خبره وقد التثم ، فمشى أبو بكر وكعب على إثره حتى صار بين يدي رسول الله ،

فقال أبو بكر الرجل يبايعك فمد النبي يده ومد كعب يده فبايعه وسفر عن وجهه وأنشده قصيدة نبئت أن رسول الله أوعدني / والعفو عند رسول الله مأمول ، إن الرسول لسيف يستضاء به /

مهند من سيوف الله مسلول ، فكساه النبي بردة له . قال فاشتراها معاوية من ولده بمال فهي البردة التي تلبسها الخلفاء في الأعياد . (حسن لغيره)

55_ روي أبو زرعة المقدسي في صفوة التصوف (316) عن أبي عمرو بن العلاء قال جمع زهير بن أبي سلمى ولده فقال إني رأيت في منامي شيئا ألقي من السماء إلى الأرض فمددت يدي لأتناوله ففاتني فأولته النبي الذي يبعث في هذا الزمان وإني لا أدركه فمن أدركه منكم فليتبعه ،

فلما بعث الله محمدا آمن به بجير بن زهير وأقام كعب بن زهير على الكفر والتشبيب بأم هانئ بنت أبي طالب فقال رسول الله لئن وقع كعب في يدي لأقطعن لسانه ، وذكر الحديث بطوله قال كعب فدخلت المسجد فوقفت بين يدي رسول الله فأنشدته بانت سعاد فقلبي اليوم متبول / متيم عندها لم يُفْد مَغْلُول ،

ومضيت فيها فلما انتهيت إلى قولي إن الرسول لسيف يستضاء به / مهند من سيوف الله مسلول قال لي من أنت ؟ قلت أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله أنا كعب بن زهير ، فرمى إلي رسول الله بردة كانت عليه . (حسن لغيره)

56_ روي الطبراني في المعجم الكبير (19 / 177) عن ابن إسحاق قال لما قدم رسول الله المدينة منصرفه من الطائف كتب بجير بن زهير بن أبي سلمى إلى أخيه كعب بن زهير بن أبي سلمى يخبره أن رسول الله قتل رجلا بمكة ممن كان يهجوه ويؤذيه ، وأنه من بقي من شعراء قريش بن الزبعرى وهبيرة بن أبي وهب قد هربوا في كل وجه فإن كانت لك في نفسك حاجة ففر إلى رسول فإنه لا يقتل أحدا جاء تائبا وإن أنت لم تفعل فانج إلى نجائك ،

وقد كان كعب قال أبياتا نال فيها من رسول الله ، فلما بلغ كعبا الكتاب ضاقت به الأرض وأشفق على نفسه وأرجف به من كان في حاضره من عدوه قالوا هو مقتول ، فلما لم يجد من شيء بدا قال قصيدته التي مدح فيها رسول الله وذكر خوفه وإرجاف الوشاة به من غده ثم خرج حتى قدم المدينة فنزل على رجل كانت بينه وبينه معرفة من جهينة كما ذكر لي ،

فغدا به إلى رسول الله حين صلى الصبح فصلى مع الناس ثم أشار له إلى رسول الله فقال هذا رسول الله فقم إليه فاستأمنه ، فذكر لي أنه قام إلى رسول الله حتى وضع يده في يده وكان رسول الله لا يعرفه فقال يا رسول الله إن كعب بن زهير جاء يستأمن منك تائبا مسلما فهل أنت قابل منه إن أنا جئتك به ؟ فقال رسول الله نعم ،

قال يا رسول الله أنا كعب بن زهير . قال ابن إسحاق فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال وثب عليه رجل من الأنصار فقال يا رسول الله دعني وعدو الله أضرب عنقه ، فقال رسول الله دعه عنك فإنه قد جاء تائبا نازعا فغضب على هذا الحي من الأنصار بما صنع به صاحبهم وذلك أنه لم يتكلم فيه رجل من المهاجرين إلا بخير ، فقال قصيدته بانت سعاد . (حسن لغيره)

57_ روي ابن قانع في معجمه (1774) عن مالك بن عمير قال جاء رجل إلى رسول الله فقال يا رسول الله إني سمعت أبي يقول فيك قبيحا فقتلته فلم يشق ذلك عليه . ثم جاء آخر فقال إني سمعت أبي يقول قبيحا فلم أقتله فلم يشق ذلك عليه . (حسن) والثابت في كثير من الأحاديث أنه كان يقتلهم وإنما هنا لم ينكر عليه أنه لم يقتله هو بنفسه .

58_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (37715) عن إبراهيم التيمي إن النبي قتل رجلا من المشركين من قريش يوم بدر وصلَبَه إلى الشجرة . (مرسل صحيح)

59_ روي البيهقي في السنن الكبري (6 / 323) عن ابن عمر قال قد قتل رسول الله حيي بن أخطب صَبراً بعد أن رُبِط . (صحيح)

60_ روي البيهقي في السنن الكبري (9 / 63) عن الشافعي قال أنبأنا عدد من أهل العلم من قريش وغيرهم من أهل العلم بالمغازي أن رسول الله أسر النضر بن الحارث العبدي يوم بدر وقتله بالبادية أو الأثيل صبرا وأسر عقبة بن أبي معيط فقتله صبرا . (حسن لغيره)

61_ روي عبد الرزاق في مصنفه (9389) عن عطاء بن أبي رباح قال كان يكره قتل أهل الشرك صبرا ويتلو (فشدوا الوثاق فإما مَنّاً بعد وإما فِداءً) قال وأقول ثم نسختها (فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم) ، وقتل النبي عقبة بن أبي معيط يوم بَدرٍ صبرا . (حسن لغيره)

62_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (37688) عن الحكم بن عتيبة قال لم يقتل رسول الله يوم بَدرٍ صَبراً إلا عقبة بن أبي معيط . (مرسل صحيح)

64_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (37689) عن سعيد بن جبير أن النبي لم يقتل يوم بدر صبرا إلا ثلاثة ، عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث وطعيمة بن عدي ، وكان النضر أسَرَه المقداد . (حسن لغيره)

64_ روي أبو داود في المراسيل (337) عن سعيد بن جبير أن رسول الله قتل يوم بدر ثلاثة رهط من قريش صبرا المطعم بن عدي والنضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط ، فلما أمر بقتل النضر قال المقداد بن الأسود أسيري يا رسول الله ، قال إنه كان يقول في كتاب الله وفي رسول الله ما كان

يقول فقال ذاك مرتين أو ثلاثة ، فقال رسول الله اللهم أغن المقداد من فضلك ، وكان المقداد أَسَرَ النضر . (حسن لغيره)

65 _ روي البلاذري في الأنساب (1 / 162) عن سعيد بن جبير قال أسر المقداد يوم بدر النضر بن الحارث فلما أراد رسول الله قتله قال له المقداد يا رسول الله أسيري ؟ فقال رسول الله إنه كان يقول في الله ورسوله ما يقول وقرأ (وإذا تتلى عليهم آياتنا قالوا قد سمعنا) الآية ، ثم قتله صبرا ، وقال اللهم أغن المقداد من فضلك ثلاثا . (مرسل صحيح)

66_ روي الأصفهاني في الاغاني (3) عن ابن إسحاق عن أصحابه قالوا قتل رسول الله يوم بدر عقبة بن أبي معيط صبرا أمر عاصم بن ثابت فضرب عنقه ثم أقبل من بدر حتى إذا كان بالصفراء قتل النضر بن الحارث بن كلدة أحد بني عبد الدار أمر عليا أن يضرب عنقه ،

فقالت أخته قتيلة بنت الحارث ترثيه يا راكبا إن الأثيل مظنة / من صبح خامسة وأنت موفق ، أبلغ به ميتا بأن تحية / ما إن تزال بها النجائب تخفق ، مني إليك وعَبرة مسفوحة / جادت بدرتها وأخرى تخنق ، هل يسمعن النضر إن ناديته / إن كان يسمع هالك لا ينطق ، ظلت سيوف بني أبيه / تنوشه لله أرحام هناك تشقّق ،

صبرا يقاد إلى المنية متعبا / رَسْف المُقيّد وهو عان مُوثَق ، أمحمد ولأنت نسل نجيبة في قومها / والفحل فحل مُعْرَق ، ما كان ضرك لو مننت وربما / من الفتى وهو المُغيظ المُحْنَق ، أو كنت قابل فدية فلنأتين / بأعز ما يغلو لديك وينفق ، والنضر أقرب من أخذت بزلة / وأحقهم إن كان عتق يعتق ، فبلغنا أن النبي قال لو سمعت هذا قبل أن أقتله ما قتلته . (مرسل ضعيف)

67_ روي الضياء في المختارة (3443) عن ابن عباس قال قتل رسول الله يوم بدر ثلاثة صبرا ، قتل النضر بن الحارث من بني عبد الدار وقتل طعيمة بن عدي من بني نوفل وقتل عقبة بن أبي معيط . (صحيح لغيره)

68_ روي الأصفهاني في الأغاني (2) عن علي بن أبي طالب أن النبي أمر عليّاً يوم بدر فضرب عنق عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث . (حسن لغيره)

69_ روي ابن عساكر في تاريخه (20 / 20) عن عامر الشعبي وعكرمة بن خالد وأبي هريرة قالوا قدم على رسول الله وفد بني عبد بن عدي فيهم الحارث بن وهبان وعويمر بن الأخرم وحبيب وربيعة ابنا ملة ومعهم رهط من قومهم فقالوا يا محمد نحن أهل الحرم وساكنه وأعز من به ونحن لا نريد قتالك ولو قاتلك غير قريش قاتلنا معك ولكنا لا نقاتل قريشا ،

وإنا لنحبك ومن أنت منه وقد أتيناك فإن أصبت منا أحدا خطأ فعليك ديته وإن أصبنا أحدا من أصحابك فعلينا ديته إلا رجلا منا قد هرب فإن أصبته أو أصابه أحد من أصحابك فليس علينا ولا عليك وأسلموا فقال عويمر بن الأخرم دعوني آخذ عليه ،

قالوا لا محمد لا يغدر ولا يريد أن يغدر به فقال حبيب وربيعة يا رسول الله إن أسيد بن أبي أناس هو الذي هرب وتبرأنا إليك وقد نال منك ، فأباح رسول الله دمه ، وبلغ أسيدا قولهما لرسول الله فأتى الطائف فأقام به وقال لربيعة وحبيب فإما أهلكن وتعيش / بعدي فإنهما عدو كاشحان ،

فلما كان عام الفتح كان أسيد بن أبي أناس فيمن أهدر دمه فخرج سارية بن زنيم إلى الطائف فقال له أسيد ما وراءك ؟ قال أظهر الله نبيه ونصره على عدوه فاخرج ابن أخي إليه فإنه لا يقتل من أتاه

فحمل أسيد امرأته وخرج وهي حامل تنتظر وأقبل فألقت غلاما عند قرن الثعالب وأتى أسيد أهله فلبس قميصا واعتم ثم أتى رسول الله وسارية قائم بالسيف عند رأسه يحرسه ،

فأقبل أسيد حتى جلس بين يدي رسول الله فقال يا محمد أهدرت دم أسيد ؟ قال نعم ، قال أفتقبل منه إن جاءك مؤمنا ؟ قال نعم ، قال فوضع يده في يد النبي فقال يا محمد هذه يدي في يدك أشهد أنك رسول الله وأن لا إله إلا الله ، فأمر رسول الله رجلا يصرخ إن أسيد بن أبي أناس قد آمن وقد أمنه رسول الله ومسح رسول الله وجهه وألقى يده على صدره .

فيقال إن أسيدا كان يدخل البيت المظلم فيضيء . فيقال الشعر الذي يروى لابن أبي أناس بن زنيم أو لسارية وما حملت من ناقة فوق كورها أبر وأوفى ذمة من محمد إنما قاله أسيد بن أبي إياس وقال أأنت الذي يهدي معدا لدينها ؟ بل الله يهديها ،

وقال لك اشهد فما حملت من ناقة فوق كورها / أبر وأوفى ذمة من محمد ، وأكسى لبرد الخال قبل ابتداله / وأعطى لرأس السابق المتجدد ، تعلم رسول الله أنك قادر على / كل حي متهمين ومنجد ، تعلم أن الركب ركب عويمر / هم الكاذبون المخلفو كل موعد ، أنبوا رسول الله أن قد هجوته / فلا رفعت سوطي إلي إذا يدي ،

سوى أنني قد قلت ويك أم فتية / أصيبوا بنحس لا بطلق وأسعد ، أصابهم من لم يكن لدمائهم / كفاء ففرت حسرتي وتبلدي ، ذؤيب وكلثوم وسلمى تتابعوا / جميعا فإن لا تدمع العين أكمد ، فلما أنشده أأنت الذي تهدي معدا لدينها قال رسول الله بل الله يهديها ، فقال الشاعر بل الله يهديها وقال لك اشهد . (ضعيف)

70_ روي البيهقي في السنن الكبري (9 / 116) عن عروة بن الزبير وموسي بن عقبة في ذكر قصة خروج رسول الله إلى مكة حتي قال وأمر بقتل أربعة نفر منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح والحارث بن نقيذ وابن خطل ومقيس بن صبابة . (حسن لغيره)

71_ روي البيهقي في معرفة السنن (5463) عن عروة بن الزبير والزهري قالوا في فتح مكة وأمرهم بقتل أربعة نفر منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح والحارث بن نقيذ وابن خطل ومقيس بن صبابة ، وأمر بقتل قينتين لابن خطل كانتا تغنيان بهجاء رسول الله . (حسن لغيره)

72_ روي عبد الرزاق في مصنفه (9739) عن مقسم بن بجرة وذكر حديث فتح مكة حتي قال فأمر أصحابه بالكف فقال كفوا السلاح إلا خزاعة عن بكر ساعة ثم أمرهم فكفوا فأمن الناس كلهم إلا ابن أبي سرح وابن خطل ومقيس الكناني وامرأة أخرى . (مرسل حسن)

73_ روي البزار في مسنده (كشف الأستار / 1779) عن ابن عباس قال قال رسول الله لأقتلن اليوم رجلا من قريش صبرا ، قال فنادى عقبة بن أبي معيط بأعلى صوته يا معشر قريش ما لي أقتل من بينكم صبرا ؟ قال فقال رسول الله بكفرك بالله وافترائك على رسول الله . (حسن)

74_ روي ابن سعد في الطبقات (2 / 320) عن سعيد بن المسيب أن رسول الله أمر بقتل ابن أبي سرح يوم الفتح وفرتنا وابن الزبعرى وابن خطل فأتاه أبو برزة وهو متعلق بأستار الكعبة فبقر بطنه وكان رجل من الأنصار قد نذر إن رأى ابن أبي سرح أن يقتله فجاء عثمان وكان أخاه من الرضاعة فشفع له إلى النبي ،

وقد أخذ الأنصاري بقائم السيف ينتظر النبي متى يومئ إليه أن يقتله فشفع له عثمان حتى تركه ثم قال رسول الله للأنصاري هلا وفيت بنذرك فقال يا رسول الله وضعت يدي على قائم السيف أنتظر متى تومئ فأقتله ، فقال النبي الإيماء خيانة ليس لنبي أن يومئ . (حسن لغيره)

75_ روي أبو داود في سننه (2683) عن سعد بن أبي وقاص قال لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وسماهم وابن أبي سرح فذكر الحديث قال وأما ابن أبي سرح فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان فلما دعا رسول الله الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على رسول الله فقال يا نبي الله بايع عبد الله ،

فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا كل ذلك يأبى فبايعه بعد ثلاث ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآني كففت يدي عن بيعته فيقتله ؟ فقالوا ما ندري يا رسول الله ما في نفسك ألا أومأت إلينا بعينك ، قال إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين . (صحيح)

76_ روي الحربي في الثالث من الفوائد المنتقاة (64) عن أسامة بن زيد قال لما رجع رسول الله من بني المصطلق قام الحباب بن عبد الله بن أبي إلى أبيه وسل عليه السيف وقال لله عليَّ ألا أغمده حتى تقول لي محمد الأعز وأنا الأذل ، فبلغت رسول الله فأعجبه وشكرها له . (ضعيف)

77_ روي البخاري في صحيحه (3518) عن جابر بن عبد الله قال غزونا مع النبي وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا وكان من المهاجرين رجل لعاب فكسع أنصاريا فغضب الأنصاري غضبا شديدا حتى تداعوا وقال الأنصاري يا للأنصار وقال المهاجري يا للمهاجرين ، فخرج النبي فقال ما بال دعوى أهل الجاهلية ،

ثم قال ما شأنهم فأخبر بكسعة المهاجري الأنصاري فقال النبي دعوها فإنها خبيثة . وقال عبد الله بن أبي ابن سلول أقد تداعوا علينا لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، فقال عمر ألا نقتل يا رسول الله هذا الخبيث لعبد الله ، فقال النبي لا يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه . (صحيح)

78_ روي مسلم في صحيحه (2586) عن جابر قال كنا مع النبي في غزاة فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار فقال الأنصاري يا للأنصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فقال رسول الله ما بال دعوى الجاهلية ؟ قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار ، فقال دعوها فإنها منتنة . فسمعها عبد الله بن أبي فقال قد فعلوها والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، قال عمر دعني أضرب عنق هذا المنافق ، فقال دعه لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه . (صحيح)

79_ روي ابن المنذر في تفسيره (1869) عن ابن إسحاق قال لما قدم رسول الله المدينة من غزوة ذات الرقاع أقام بها بقية جمادى الأولى وجمادى الآخرة ورجب ثم خرج في شعبان إلى بدر لميعاد أبي سفيان حتى نزله فأقام عليه ثمان ليال ينظر أبا سفيان . وخرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل مجنة من ناحية مر الظهران وبعض الناس يقول عسفان ،

ثم بدا له الرجوع فقال يا معشر قريش إنه لا يصلحكم إلا عام خصب وإن عامكم هذا عام جدب فرجع ورجع الناس فسماهم أهل مكة جيش السويق ، ثم انصرف رسول الله إلى المدينة فمكث بها حتى مضى ذو الحجة وهي سنة أربع من مقدم رسول الله ، ثم غزا رسول الله دومة الجندل ثم رجع قبل أن يصل إليها ولم يلق كيدا فأقام بالمدينة بقية سنته تلك ، ثم كانت غزوة الخندق في شوال سنة خمس .

وعن عاصم بن عمر وعبد الله بن أبي بكر وعبد الله بن كعب ومحمد بن كعب والزهري قالوا أنه كان من حديث الخندق أن نفرا من يهود منهم سلام بن أبي الحقيق النضري وحيي بن أخطب النضري وهودة بن قيس الوابلي وأبو عمار الوابلي في نفر من بني النضير ونفر من بني وائل ،

وهم الذين حزبوا الأحزاب على رسول الله خرجوا حتى قدموا على قريش بمكة فدعوهم إلى حرب رسول الله وقالوا إنا سنكون معكم حتى نستأصله فقالت لهم قريش يا معشر يهود إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومحمدا فديننا خير أم دينهم ؟ قالوا بل دينكم خير من دينه وأنتم أولى بالحق منهم ،

فهم الذين أنزل الله فيهم (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا إلى قوله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله أي النبوة (فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة إلى قوله وكفى بجهنم سعيرا) ،

فلما قالوا ذلك لقريش سروهم ونشطوا إلى ما دعوهم له من حرب رسول الله فاجتمعوا لذلك واتعدوا له وخرج أولئك النفر من يهود حتى جاءوا غطفان من قيس عيلان فدعوهم إلى حرب رسول الله وأخبروهم أنه سيكونون معهم عليه وأن قريشا قد بايعوهم على ذلك وأجمعوا معهم . (حسن لغيره)

80_ روي ابن عساكر في تاريخ دمشق (55 / 273) عن سليمان بن طرخان قال فلما رأت اليهود ما لقي أصحاب رسول الله من القتل يوم أحد والبلاء شمتوا بهم ، فأما بنو النضير فأظهروا العداوة لله ولرسوله ، وأما قريظة فتمسكوا بالحلف على غش في أنفسهم وعداوة لله ولرسوله ،

فركب كعب بن الأشرف في ستين راكبا من بني النضير إلى قريش من مكة ، فقال لهم أبو سفيان ما جاء بكم؟ قال كعب أتيناك لنحالفك على قتال هذا الرجل وعلى عداوته ، قال أبو سفيان مرحبا بكم وأهلا أحب الناس إلينا من أعاننا على عداوة هذا الرجل وقتاله ،

قال له كعب فأخرج ستين رجلا من بطون قريش كلها وأنت فيهم يا أبا سفيان فلندخل نحن وأنتم بين أستار الكعبة فلنلصق أكبادنا بها ثم لنحلف بالله جميعا أن لا يخذل بعضنا بعضا ولتكون كلمتنا واحدة على هذا الرجل وأصحابه ما بقي منا ومنهم رجل ففعلوا ذلك وتخالفوا ، فرجع كعب على قتال محمد إلى المدينة فواعده أبو سفيان أن يأتيه العام المقبل ،

فلما قدم كعب وأصحابه إلى المدينة نزل جبريل على نبي الله فأخبره بخبر كعب وأبي سفيان والذي صنعوا ، وأمر جبريل رسول الله بقتل كعب فأرسل رسول الله إلى بني عبد الأشهل وهم حي من الأنصار من الأوس حلفاء النضير فقال يا معشر بني عبد الأشهل ألا ترون إلى حليفكم ما صنع ؟ قالوا وما صنع يا رسول الله ؟ فأخبرهم رسول الله الخبر ،

فقال اكفونيه يا بني عبد الأشهل فإن الله قد أمرني بقتله فاقتلوه ، قالوا يا رسول الله نفعل ونطيع أمرك ، فإن فيهم أخاه من الرضاعة ومولاه في الحلف دوننا محمد بن مسلمة وهو لهم غير متهم ففعل رسول الله ذلك ، فانطلق خمسة رهط ثلاثة من بني عبد الأشهل أحدهم عمرو بن معاذ أخو سعد بن معاذ ومن بني حارثة بن الحارث رجلان محمد بن مسلمة وأبو عبس بن جبر قالوا يا رسول الله ائذن لنا فلننل منك عند الرجل ، فأذِنَ لهم ،

فانطلقوا ليلا ، وقام رسول الله إلى الصلاة فأتوا كعبا وقد أخذ مضجعه فنادوه يا أبا الأشرف فسمع كعب الصوت فوثب وأخذت امرأته بجانب ثوبه ، فقالت إني لأرى حمرة الدم من هذا الصوت قبل أن يكون إنه لصوت مريب ، وأمر محمد بن مسلمة أصحابه فاختبئوا فضرب كعب يد امرأته فأرسلته وقال لها لو دعي ابن حرة لطعنة بليل أجاب فأشرف فنظر فقال من هذا ؟ فقال أخوك محمد بن مسلمة ، قال لامرأته لا تخافي هذا أخي محمد بن مسلمة ،

فقال كعب ورحب به ما حاجتك يا أخي ؟ قال أخذنا هذا الرجل بالصدقة ولا نجد ما نأكل فجئت لتقرضني وسقا من تمر وأرهنك به رهنا إلى أن يدرك ثمرنا ، فضحك كعب وقال أم والله إن كنت لأعلم أن أمرك وأمر أصحابه سيصير إلى ما أرى وما كنت أحب أن أراه ولقد كنت تعلم يا محمد أنك كنت من أكرم أهل البلد عليَّ وأحبهم إليَّ ،

ولقد كان الذي من أمرك وما على الأرض شيء كنت أمنعكه ، فأما إذ فعلت الذي فعلت فلست مصيبا عندي خيرا أبدا ما دمت على الذي أنت عليه ، ولقد علمت أنك لن تصيب من هذا الرجل أبدا إلا شرا ، فأتني برهن وثيق ، قال فخذ من أي تمر شئت ، قال عندي عجوة يغيب فيها الضرس ، قال أي الرهن تريد يا أبا الأشرف ؟ قال تأتيني بامرأتك ،

قال لم أكن لأرهنك امرأتي وأنت أشب أهل المدينة وأحسنهم وجها وأطيبهم ريحا وأكرمهم حسبا فتدركني الغيرة ولكن غير هذا ، قال فارهني ابنك ، قال محمد إني لأستحيي أن أعير بذلك أني رهنت ابني بوسق من تمر ولكن أرهنك درعي الفلانية ، قال أين هي ؟ قال هي هذه انزل فخذها فنزل ، وكان محمد قال لأصحابه لا يأتي أحد منكم حتى أؤذنه ،

فنزل كعب فاعتنقه محمد وقال لا إله إلا الله فأقبلوا يسعون بأسيافهم ومحمد آخذ شعره فضربوه بأسيافهم فقتلوه ، فصاح عدو الله عند أول ضربة صيحة فسمعتها امرأته فصاحت فأسمعت اليهود فتصايح اليهود ، وأخطأ أصحاب رسول الله برجل عمرو بن معاذ فقطعوها ، فألقى إليهم السيف وقال لا أحبسكم أقرءوا نبي الله مني السلام قالوا لا والله لننطلقن جميعا أو لنموتن جميعا ، فاحتملوا صاحبهم فأسرعوا به ،

فاجتمع اليهود إلى امرأة كعب فأخبرتهم حيث توجهوا فطلبهم أعداء لله وأخطئوا الطريق وانطلق أصحاب رسول الله يحملون صاحبهم ، فلما دخلوا بيوت المدينة كبروا فسمع رسول الله الصوت وهو يصلي فكبر وعلم أن أصحابه قد أفلحوا ونجحوا ، فأتوا نبي الله فأخبروه الخبر . (مرسل حسن)

81_ روي أبو بكر البزار في مسنده (4783) عن ابن عباس أن النبي لما وجه ابن مسلمة وأصحابه إلى ابن الأشرف ليقتلوه مشى معهم إلى بقيع الغرقد ثم وجههم ثم قال انطلقوا على اسم الله ، اللهم أعِنهُم . (صحيح)

82_ روي البيهقي في الدلائل (3 / 187) عن عبد الله بن أبي بكر وصالح بن أبي أمامة قالا بعث رسول الله حين فرغ من بدر بشيرين إلى أهل المدينة ، فبعث زيد بن حارثة إلى أهل السافلة وبعث عبد الله بن رواحة إلى أهل العالية يبشرونهم بفتح الله على نبيه ،

فوافق زيد بن حارثة ابنه أسامة بن زيد حين سوي على رقية بنت رسول الله ، فقيل له ذاك أبوك قد قدم ، قال أسامة فجئته وهو واقف للناس يقول قُتل عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وأبو جهل

بن هشام ونبيه ومنبه وأمية بن خلف فهو ينعي جلة قريش ، فقلت يا أبه أحق هذا ؟ فقال نعم والله يا بني ، ونعاهم عبد الله بن رواحة لأهل العالية ،

فلما بلغ ذلك كعب بن الأشرف قال ويلكم أحق هذا ؟ هؤلاء ملوك العرب وسادات الناس ما أصاب ملك مثل هؤلاء قط ، ثم خرج كعب إلى مكة فنزل على عاتكة بنت أسيد بن أبي العيص وكانت عند المطلب بن أبي وداعة فجعل يبكي على قتلى قريش ويحرض على رسول الله ، فقال طحنت رحا بدر لمهلك أهلها / ولمثل بدر تستهل وتدمع ،

قتلت سراة الناس حول حياضهم / لا تبعدوا إن الملوك تصرع ، كم قد أصيب بها من ابيض / ماجد ذي بهجة تأوي إليه الضيع ، طلق اليدين إذا الكواكب أخلفت / حمال أثقال يسود ويربع ، ويقول أقوام أذل بسخطهم / إن ابن الأشرف ظل كعبا يجزع ، صدقوا فليت الأرض ساعة قتلوا / ظلت تسوخ بأهلها وتصدع ،

صار الذي أثر الحديث بطعنة أو / عاش أعمى مرعشا لا يسمع ، نبئت أن الحارث بن هشامهم / في الناس يبني الصالحات ويجمع ، ليزور يثرب بالجموع وإنما / يحمي على الحسب الكريم الأروع ، نبئت أن بني كنانة كلهم / خشعوا لقتل أبي الوليد وجدعوا .

قال ابن إسحاق وقالت امرأة من الأنصار سمعت قول ابن الأشرف بكت عين من تبكي لبدر / وأهله وعلت بمثليها لؤي بن غالب ، وقال حسان بن ثابت بكت عين كعب ثم عل بعبرة / منه وعاش مجدعا لا يسمع ، ولقد رأيت ببطن بدر منهم قتلى / تسح لها العيون وتدمع ، ثم رجع كعب إلى المدينة فشبب بأم الفضل بنت الحارث فقال أراحل أنت لم تحلل بمنقبة / وتارك أنت أم الفضل بالحرم ، في كلام له شبب بنساء المسلمين حتى آذاهم . (مرسل صحيح)

83_ روي البيهقي في السنن الكبري (9 / 182) عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم و صالح بن أبي أمامة قالا بعث رسول الله حين فرغ من بدر بشيرين إلى أهل المدينة زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة ، فلما بلغ ذلك كعب بن الأشرف قال ويلك أحق هذا ؟ هؤلاء ملوك العرب وسادة الناس يعني قتلى قريش ، ثم خرج إلى مكة فجعل يبكي على قتلى قريش ويحرض على رسول الله . (مرسل صحيح)

84_ روي البخاري في صحيحه (3022) عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله رهطا من الأنصار إلى أبي رافع ليقتلوه ، فانطلق رجل منهم فدخل حصنهم ، قال فدخلت في مربط دواب لهم قال وأغلقوا باب الحصن ثم إنهم فقدوا حمارا لهم فخرجوا يطلبونه فخرجت فيمن خرج أريهم أنني أطلبه معهم ، فوجدوا الحمار فدخلوا ودخلت وأغلقوا باب الحصن ليلا فوضعوا المفاتيح في كوة حيث أراها ،

فلما ناموا أخذت المفاتيح ففتحت باب الحصن ثم دخلت عليه فقلت يا أبا رافع فأجابني فتعمدت الصوت فضربته فصاح فخرجت ثم جئت ثم رجعت كأني مغيث فقلت يا أبا رافع وغيرت صوتي ، فقال ما لك لأمك الويل ، قلت ما شأنك ، قال لا أدري من دخل عليَّ فضربني ،

قال فوضعت سيفي في بطنه ثم تحاملت عليه حتى قرع العظم ثم خرجت وأنا دهش فأتيت سلما لهم لأنزل منه فوقعت فوثئت رجلي فخرجت إلى أصحابي فقلت ما أنا ببارح حتى أسمع الناعية ، فما برحت حتى سمعت نعايا أبي رافع تاجر أهل الحجاز ، قال فقمت وما بي قلبة حتى أتينا النبي فأخبرناه . (صحيح)

85_ روي البخاري في صحيحه (3023) عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله رهطا من الأنصار إلى أبي رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلا فقتله وهو نائم . (صحيح)

86_ روي البخاري في صحيحه (4040) عن البراء قال بعث رسول الله إلى أبي رافع عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة في ناس معهم فانطلقوا حتى دنوا من الحصن فقال لهم عبد الله بن عتيك امكثوا أنتم حتى أنطلق أنا فأنظر ، قال فتلطفت أن أدخل الحصن ففقدوا حمارا لهم ،

قال فخرجوا بقبس يطلبونه ، قال فخشيت أن أُعرف فغطيت رأسي وجلست كأني أقضي حاجة ثم نادى صاحب الباب من أراد أن يدخل فليدخل قبل أن أغلقه ، فدخلت ثم اختبأت في مربط حمار عند باب الحصن فتعشوا عند أبي رافع وتحدثوا حتى ذهبت ساعة من الليل ثم رجعوا إلى بيوتهم ،

فلما هدأت الأصوات ولا أسمع حركة خرجت قال ورأيت صاحب الباب حيث وضع مفتاح الحصن في كوة فأخذته ففتحت به باب الحصن ، قلت إن نذر بي القوم انطلقت على مهل ثم عمدت إلى أبواب بيوتهم فغلقتها عليهم من ظاهر ثم صعدت إلى أبي رافع في سلّم فإذا البيت مظلم قد طفئ سراجه فلم أدر أين الرجل ،

فقلت يا أبا رافع ، قال من هذا ؟ قال فعمدت نحو الصوت فأضربه وصاح فلم تغن شيئا ، قال ثم جئت كأني أغيثه فقلت ما لك يا أبا رافع وغيرت صوتي ؟ فقال ألا أعجبك لأمك الويل ، دخل عليَّ رجل فضربني بالسيف ، فعمدت له أيضا فأضربه أخرى فلم تغن شيئا فصاح وقام أهله ، قال ثم جئت وغيرت صوتي كهيئة المغيث فإذا هو مستلق على ظهره فأضع السيف في بطنه ثم أنكفئ عليه حتى سمعت صوت العظم ،

ثم خرجت دهشا حتى أتيت السلّم أريد أن أنزل فأسقط منه فانخلعت رجلي فعصبتها ، ثم أتيت أصحابي أحجل فقلت انطلقوا فبشروا رسول الله فإني لا أبرح حتى أسمع الناعية ، فلما كان في وجه الصبح صعد الناعية فقال أنعى أبا رافع ، قال فقمت أمشي ما بي قلبة فأدركت أصحابي قبل أن يأتوا النبي فبَشَّرتُه . (صحيح)

87 _ روي البخاري في صحيحه (4039) عن البراء قال بعث رسول الله إلى أبي رافع اليهودي رجالا من الأنصار فأمر عليهم عبد الله بن عتيك ، وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ويعين عليه وكان في حصن له بأرض الحجاز ، فلما دنوا منه وقد غربت الشمس وراح الناس بسرحهم فقال عبد الله لأصحابه اجلسوا مكانكم فإني منطلق ومتلطف للبواب لعلّي أن أدخل ،

فأقبل حتى دنا من الباب ثم تقنع بثوبه كأنه يقضي حاجة وقد دخل الناس فهتف به البواب يا عبد الله إن كنت تريد أن تدخل فادخل فإني أريد أن أغلق الباب ، فدخلت فكمنت فلما دخل الناس أغلق الباب ثم علق الأغاليق على وتد ، قال فقمت إلى الأقاليد فأخذتها ففتحت الباب ،

وكان أبو رافع يسمر عنده وكان في علالي له ، فلما ذهب عنه أهل سمره صعدت إليه فجعلت كلما فتحت بابا أغلقت علي من داخل قلت إن القوم نذروا بي لم يخلصوا إليّ حتى أقتله ، فانتهيت إليه فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله لا أدري أين هو من البيت ، فقلت يا أبا رافع ، قال من هذا ؟ فأهويت نحو الصوت فأضربه ضربة بالسيف وأنا دهش فما أغنيت شيئا ،

وصاح فخرجت من البيت فأمكث غير بعيد ، ثم دخلت إليه فقلت ما هذا الصوت يا أبا رافع ؟ فقال لأمك الويل إن رجلا في البيت ضربني قبل بالسيف ، قال فأضربه ضربة أثخنته ولم أقتله ثم

وضعت ظبة السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره فعرفت أني قتلته ، فجعلت أفتح الأبواب بابا بابا حتى انتهيت إلى درجة له فوضعت رجلي وأنا أرى أني قد انتهيت إلى الأرض ،

فوقعت في ليلة مقمرة فانكسرت ساقي فعصبتها بعمامة ثم انطلقت حتى جلست على الباب فقلت لا أخرج الليلة حتى أعلم أقتلته ، فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال أنعى أبا رافع تاجر أهل الحجاز ، فانطلقت إلى أصحابي فقلت النجاء فقد قتل الله أبا رافع ، فانتهيت إلى النبي فحدثته فقال ابسط رجلك فبسطت رجلي فمسحها فكأنها لم أشتكها قط . (صحيح)

88_ روي البيهقي في السنن الكبري (3 / 221) عن الزهري وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وعروة بن الزبير أن الرهط الذين بعث رسول الله إلى ابن أبي الحقيق بخيبر ليقتلوه فقتلوه وقدموا على رسول الله وهو قائم على المنبر يوم الجمعة فقال لهم رسول الله حين رآهم أفلحت الوجوه ، فقالوا أفلح وجهك يا رسول الله ، قال أقتلتموه ؟ قالوا نعم ، فدعا بالسيف الذي قتل به وهو قائم على المنبر فسله ، فقال رسول الله أجل هذا طعامه في ذباب السيف . (حسن لغيره)

89_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5382) عن عبد الله بن كعب ابن مالك قال لما قتل عبد الله بن عتيك الأنصاري وأصحابه سلام بن أبي الحقيق الأعور من يهود دخلوا المسجد والنبي يخطب يوم الجمعة ، فلما رآهم قال أفلَحَت الوجوه . (حسن لغيره)

90_ روي سحنون في المدونة الكبري (1 / 447) عن يحيى بن سعيد أنه قال لا بأس بابتغاء عورة العدو بالليل والنهار لأن دعوة الإسلام قد بلغتهم ، وقد كان رسول الله بعث إلى خيبر فقتلوا أميرهم ابن أبي الحقيق غيلة ، وإلى صاحب بني لحيان من قتله غيلة ، وبعث نفرا فقتلوا آخرين إلى جانب المدينة من اليهود منهم ابن الأشرف . (حسن لغيره)

91_ روي البيهقي في السنن الكبري (3 / 221) عن عبد الله بن أنيس قال بعثني رسول الله إلى ابن أبي الحقيق . قال فلما رجعت وهو يخطب يوم الجمعة قال أفلح الوجه ، قلت ووجهك يا رسول الله فلأفلح . (صحيح)

92_ روي البيهقي في السنن الكبري (3 / 255) عن عبد الله بن أنيس أنه قال دعاني رسول الله فقال إنه بلغني أن ابن نبيح الهذلي يجمع الناس ليغزوني وهو بنخلة أو بعرنة فأته فاقتله ، قلت يا رسول الله انعته لي حتى أعرفه . قال آية ما بينك وبينه أنك إذا رأيته وجدت له قشعريرة .

قال فخرجت متوشحا بسيفي حتى دفعت إليه في ظعن يرتاد بهن منزلا حتى كان وقت العصر فلما رأيته وجدت له ما وصف لي رسول الله من القشعريرة ، فأقبلت نحوه وخشيت أن يكون بيني وبينه مجادلة تشغلني عن الصلاة فصليت وأنا أمشي نحوه أومئ برأسي إيماء ، فلما انتهيت إليه قال من الرجل ؟ قلت رجل من العرب سمع بك وبجمعك لهذا الرجل فجاء لذلك ،

قال أجل نحن في ذلك ، قال فمشيت معه شيئا حتى إذا أمكنني حملت عليه بالسيف فقتلته ثم خرجت وتركت ظعاينه مكبات عليه ، فلما قدمت على رسول الله قال أفلح الوجه ؟ قلت قد قتلته يا رسول الله ، قال صدقت ثم قام بي رسول الله فدخل بيته فأعطاني عصا فقال امسك هذه عندك يا عبد الله بن أنيس ،

فخرجت بها على الناس فقالوا ما هذه العصا معك يا عبد الله بن أنيس ؟ قلت أعطانيها رسول الله وأمرني أن أمسكها عندي ، قالوا أفلا ترجع إليه فتسأله عن ذلك ، فرجعت إليه فقلت يا رسول الله

لم أعطيتني هذه العصا ؟ قال آية ما بيني وبينك يوم القيامة وإن أقل الناس المُتَخَصِّرون يومئذ . (صحيح)

93_ روي البيهقي في معرفة السنن (1758) عن أبي بن كعب أن الرهط الذين بعثهم رسول الله إلى ابن أبي الحقيق ليقتلوه بخيبر فقتلوه فقدموا والنبي على المنبر يوم الجمعة ، فلما رآهم قال أفلحت الوجوه قالوا أفلح وجهك يا رسول الله ، قال أقتلتموه ؟ قالوا نعم ، فدعا بالسيف الذي قتل به وهو قائم على المنبر فسله فقال رسول الله أجل هذا طعامه في ذباب السيف . (صحيح)

94_ روي الطبري في تاريخه (847) عن عبد الله بن أبي بكر قال كانت سرايا رسول الله وبعوثه فيما بين أن قدم المدينة وبين أن قبضه الله خمسا وثلاثين بعثا وسرية ، سرية عبيدة بن الحارث إلى أحياء من ثنية المرة وهو ماء بالحجاز ، ثم غزوة حمزة بن عبد المطلب إلى ساحل البحر من ناحية العيص ، وبعض الناس يقدم غزوة حمزة قبل غزوة عبيدة ،

وغزوة سعد بن أبي وقاص إلى الخرار من أرض الحجاز ، وغزوة عبد الله بن جحش إلى نخلة ، وغزوة زيد بن حارثة القردة ماء من مياه نجد وغزوة مرثد بن أبي مرثد الغنوي الرجيع ، وغزوة المنذر بن عمرو بئر معونة ، وغزوة أبي عبيد بن الجراح إلى ذي القصة من طريق العراق ،

وغزوة عمر بن الخطاب تربة من أرض بني عامر ، وغزوة علي بن أبي طالب اليمن ، وغزوة غالب بن عبد الله الكلبي كلب ليث الكديد وأصاب بلملوح ، وغزوة علي بن أبي طالب إلى بني عبد الله بن سعد من أهل فدك ، وغزوة ابن أبي العوجاء السلمي أرض بني سليم أصيب بها هو وأصحابه جميعا ، وغزوة عكاشة بن محصن الغمرة ،

وغزوة أبي سلمة بن عبد الأسد قطنا ماء من مياه بني أسد من ناحية نجد قتل فيها مسعود بن عروة ، وغزوة محمد بن مسلمة أخي بني الحارث إلى القرطاء من هوازن ، وغزوة بشير بن سعد إلى بني مرة بفدك ، وغزوة بشير بن سعد أيضا إلى يمن وجناب بلد من أرض خيبر وقيل يمن وجبار أرض من أرض خيبر ،

وغزوة زيد بن حارثة الجموم من أرض بني سليم ، وغزوة زيد بن حارثة أيضا جذام من أرض حسمى وقد مضى ذكر خبرها قبل ، وغزوة زيد بن حارثة أيضا وادي القرى لقي بني فزارة ، وغزوة عبد الله بن رواحة خيبر مرتين إحداهما التي أصاب الله فيها يسير بن رزام ، وكان من حديث يسير بن رزام اليهودي أنه كان بخيبر يجمع غطفان لغزو رسول الله ،

فبعث إليه رسول الله عبد الله بن رواحة في نفر من أصحابه منهم عبد الله بن أنيس حليف بني سلمة فلما قدموا عليه كلموه وواعدوه وقربوا له وقالوا له إنك إن قدمت على رسول الله استعملك وأكرمك ، فلم يزالوا به حتى خرج معهم في نفر من يهود فحمله عبد الله بن أنيس على بعيره وردفه حتى إذا كان بالقرقرة من خيبر على ستة أميال ندم يسير بن رزام على سيره إلى رسول الله ،

ففطن له عبد الله بن أنيس وهو يريد السيف فاقتحم به ثم ضربه بالسيف فقطع رجله وضربه يسير بمخرش في يده من شوحط فأمه في رأسه وقتل الله يسيرا ومال كل رجل من أصحاب رسول الله على صاحبه من يهود فقتله إلا رجلا واحدا أفلت على راحلته ،

فلما قدم عبد الله بن أنيس على رسول الله تفل على شجته فلم تقح ولم تؤذه وغزوة عبد الله بن عتيك إلى خيبر فأصاب بها أبا رافع ، وقد كان رسول الله بعث محمد بن مسلمة وأصحابه فيما بين

بدر وأحد إلى كعب بن الأشرف فقتلوه وبعث رسول الله عبد الله بن أنيس إلى خالد بن سفيان بن نبيح الهذلي وهو بنخلة أو بعرنة يجمع لرسول الله ليغزوه فقتله . (مرسل صحيح)

95_ روي ابن سعد في الطبقات (4 / 458) عن نعيم بن مسعود قال لما سارت الأحزاب إلى رسول الله سرت مع قومي وأنا على ديني ذلك وكان رسول الله بي عارفا فقذف الله في قلبي الإسلام فكتمت ذلك قومي وأخرج حتى أتى رسول الله بين المغرب والعشاء فأجده يصلي ،

فلما رآني جلس ثم قال ما جاء بك يا نعيم ؟ قلت إني جئت أصدقك وأشهد أن ما جئت به حق فمرني بما شئت يا رسول الله ، قال ما استطعت أن تخذِّل عنا الناس فخذِّل ، قلت ولكن يا رسول الله أني أقول ، قال قل ما بدا لك فأنت في حل . قال فذهبت إلى بني قريظة فقلت اكتموا عني اكتموا عني ، قالوا نفعل ،

فقلت إن قريشا وغطفان على الانصراف عن محمد إن أصابوا فرصة انتهزوها وإلا استمروا إلى بلادهم فلا تقاتلوا معهم حتى تأخذوا منهم رهنا ، قالوا أشرت بالرأي علينا والنصح لنا ، ثم خرج إلى أبي سفيان بن حرب فقال قد جئتك بنصيحة فاكتم عني ، قال أفعل ، قال تعلم أن قريظة قد ندموا على ما صنعوا فيما بينهم وبين محمد وأرادوا إصلاحه ومراجعته ،

أرسلوا إليه وأنا عندهم أنا سنأخذ من قريش وغطفان سبعين رجلا من أشرافهم نسلمهم إليك تضرب أعناقهم ونكون معك على قريش وغطفان حتى نردهم عنك وترد جناحنا الذي كسرت إلى ديارهم يعني بني النضير ، فإن بعثوا إليكم يسألونكم رهنا فلا تدفعوا إليهم أحدا واحذروهم ،

ثم أتى غطفان فقال لهم مثل ما قال لقريش وكان رجلا منهم فصدقوه ، وأرسلت قريظة إلى قريش إنا والله ما نخرج فنقاتل معكم محمدا حتى تعطونا رهنا منكم يكونون عندنا فإنا نتخوف أن تنكشفوا وتدعونا ومحمدا ، فقال أبو سفيان هذا ما قال نعيم ، وأرسلوا إلى غطفان بمثل ما أرسلوا إلى قريش فقالوا لهم مثل ذلك ،

وقالوا جميعا إنا والله ما نعطيكم رهنا ولكن اخرجوا فقاتلوا معنا ، فقالت يهود نحلف بالتوراة أن الخبر الذي قال نعيم لحق ، وجعلت قريش وغطفان يقولون الخبر ما قال نعيم ، ويئس هؤلاء من نصر هؤلاء وهؤلاء من نصر هؤلاء واختلف أمرهم وتفرقوا . فكان نعيم يقول أنا خذلت بين الأحزاب حتى تفرقوا في كل وجه وأنا أمين رسول الله على سرِّه . (حسن)

96_ روي الطبري في تاريخه (647) عن ابن إسحاق قال لما قدم رسول الله المدينة من غزوة ذات الرقاع أقام بها بقية جمادى الأولى وجمادى الآخرة ورجبا ثم خرج في شعبان إلى بدر لميعاد أبي سفيان حتى نزله فأقام عليه ثماني ليال ينتظر أبا سفيان ، وخرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل مجنة من ناحية مر الظهران وبعض الناس يقول قد قطع عسفان ،

ثم بدا له الرجوع فقال يا معشر قريش إنه لا يصلحكم إلا عام خصب ترعون فيه الشجر وتشربون فيه اللبن وإن عامكم هذا عام جدب وإني راجع فارجعوا . فرجع ورجع الناس فسماهم أهل مكة جيش السويق يقولون إنما خرجتم تشربون السويق ، فأقام رسول الله على بدر ينتظر أبا سفيان لميعاده ، فأتاه مخشي بن عمرو الضمري وهو والذي وادعه على بني ضمرة في غزوة ودان ،

فقال يا محمد أجئت للقاء قريش على هذا الماء ؟ قال نعم يا أخا بني ضمرة وإن شئت مع ذلك رددنا إليك ما كان بيننا وبينك ثم جالدناك حتى يحكم الله بيننا وبينك ، فقال لا والله يا محمد ما لنا بذلك

منك من حاجة ، وأقام رسول الله ينتظر أبا سفيان فمر به معبد بن أبي معبد الخزاعي وقد رأى مكان رسول الله وناقته تهوي به فقال قد نفرت من رفقتي بمحمد / وعجوة من يثرب كالعنجد ،

تهوي على دين أبيها الأتلد / قد جعلت ماء قديد موعدي ، وماء ضجنان لها ضحى الغد وأما الواقدي فإنه ذكر أن رسول الله ندب أصحابه لغزوة بدر لموعد أبي سفيان الذي كان وعده الالتقاء فيه يوم أحد رأس الحول للقتال في ذي القعدة . قال وكان نعيم بن مسعود الأشجعي قد اعتمر فقدم على قريش فقالوا يا نعيم من أين كان وجهك ؟ قال من يثرب ،

قال وهل رأيت لمحمد حركة ؟ قال تركته على تعبئة لغزوكم وذلك قبل أن يسلم نعيم ، فقال له أبو سفيان يا نعيم إن هذا عام جدب ولا يصلحنا إلا عام ترعى فيه الإبل الشجر ونشرب فيه اللبن وقد جاء أوان موعد محمد فالحق بالمدينة فثبطهم وأعلمهم أنا في جمع كثير ولا طاقة لهم بنا فيأتي الخلف منهم أحب إلي من أن يأتي من قبلنا ولك عشر فرائض أضعها لك في يد سهيل بن عمرو ويضمنها ،

فجاء سهيل بن عمرو إليهم فقال نعيم لسهيل يا أبا يزيد أتضمن هذه الفرائض وأنطلق إلى محمد فأثبطه ؟ فقال نعم فخرج نعيم حتى قدم المدينة فوجد الناس يتجهزون ، فتدسس لهم وقال ليس هذا برأي ألم يجرح محمد في نفسه ؟ ألم يقتل أصحابه ؟ قال فثبط الناس ،

حتى بلغ رسول الله فتكلم فقال والذي نفسي بيده لو لم يخرج معي أحد لخرجت وحدي ثم أنهج الله للمسلمين بصائرهم فخرجوا بتجارات فأصابوا للدرهم درهمين ولم يلقوا عدوا وهي بدر الموعد وكانت موضع سوق لهم في الجاهلية يجتمعون إليها في كل عام ثمانية أيام . (مرسل صحيح)

97_ روي البخاري في صحيحه (3033) عن جابر عن النبي قال من لكعب بن الأشرف ؟ فقال محمد بن مسلمة أتحب أن أقتله ؟ قال نعم ، قال فأذن لي فأقول ، قال قد فعلت . (صحيح)

98_ روي مسلم في صحيحه (1365) عن جابر قال رسول الله من لكعب بن الأشرف ؟ فإنه قد آذى الله ورسوله ، فقال محمد بن مسلمة يا رسول الله أتحب أن أقتله ؟ قال نعم ، قال ائذن لي فلأقل ، قال قل . فأتاه فقال له وذكر ما بينهما وقال إن هذا الرجل قد أراد صدقة وقد عنانا فلما سمعه قال وأيضا والله لتملنه ،

قال إنا قد اتبعناه الآن ونكره أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير أمره ، قال وقد أردت أن تسلفني سلفا قال فما ترهنني ؟ قال ما تريد ؟ قال ترهنني نساءكم ، قال أنت أجمل العرب أن نرهنك نساءنا ؟ قال له ترهنوني أولادكم ، قال يُسَبُّ ابن أحدنا فيقال رهن في وسقين من تمر ولكن نرهنك اللأمة يعني السلاح ، قال فنعم ،

وواعده أن يأتيه بالحارث وأبي عبس بن جبر وعباد بن بشر قال فجاءوا فدعوه ليلا فنزل إليهم ، قالت له امرأته إني لأسمع صوتا كأنه صوت دم ، قال إنما هذا محمد بن مسلمة ورضيعه وأبو نائلة إن الكريم لو دعي إلى طعنة ليلا لأجاب ، قال محمد إني إذا جاء فسوف أمد يدي إلى رأسه فإذا استمكنت منه فدونكم ،

قال فلما نزل نزل وهو متوشح فقالوا نجد منك ريح الطيب ، قال نعم تحتي فلانة هي أعطر نساء العرب ، قال فتأذن لي أن أشم منه ؟ قال نعم ، فشم فتناول فشم ثم قال أتأذن لي أن أعود ؟ قال فاستمكن من رأسه ثم قال دونكم ، فقتلوه . (صحيح)

99_ روي الحاكم في المستدرك (3 / 432) عن أبي عبس بن جبر قال كان كعب بن الأشرف يقول الشعر ويخذل عن النبي ويخرج في غطفان فقال النبي من لي بابن الأشرف ؟ فقد آذى الله ورسوله ؟ فقال محمد بن مسلمة الحارثي أنا يا رسول الله أتحب أن أقتله ؟ فصمت رسول الله ثم قال ائت سعد بن معاذ فاستشره ،

قال فجئت سعد بن معاذ فذكرت ذلك له فقال امض على بركة الله واذهب معك بابن أخي الحارث بن أوس بن معاذ وبعباد بن بشر الأشهلي وبأبي عبس بن جبر الحارثي وبأبي نائل سلكان بن قيس الأشهلي قال فلقيتهم فذكرت ذلك لهم فجاءوني كلهم إلا سلكان فقال يا ابن أخي أنت عندي مصدق ولكن لا أحب أن أفعل من ذلك شيئا حتى أشافه رسول الله ،

فذكر ذلك للنبي فقال امض مع أصحابك ، قال فخرجنا إليه ليلا حتى جئناه في حصن فقال عباد بن بشر في ذلك شعرا شرح في شعر قتلهم ومذهبهم فقال صرخت به فلم يعرض لصوتي / ووافى طالعا من فوق جدر ، فعدت له فقال من المنادي / فقلت أخوك عباد بن بشر ، وهذي درعنا رهنا فخذها / لشهران وفى أو نصف شهر ،

فقال معاشر سغبوا وجاعوا / وما عدموا الغنى من غير فقر ، فأقبل نحونا يهوي سريعا / وقال لنا لقد جئتم لأمر ، وفي أيماننا بيض حداد / مجربة بها نكوي ونفري ، فقلت لصاحبي لما بداني / تبادره السيوف كذبح عير ، وعانقه ابن مسلمة المرادي / يصيح عليه كالليث الهزبر ، وشد بسيفه صلتا عليه / فقطره أبو عبس بن جبر ، وكان الله سادسنا وليا / بأنعم نعمة وأعز نصر ، وجاء برأسه نفر كرام / أتاهم هود من صدق وبر . (حسن)

100_ روي البيهقي في السنن الكبري (9 / 181) عن عبد الله بن كعب أن كعب بن الأشرف اليهودي كان شاعرا وكان يهجو رسول الله ويحرض عليه كفار قريش في شعره وكان رسول الله قدم المدينة وأهلها أخلاط منهم المسلمون الذين تجمعهم دعوة رسول الله ومنهم المشركون الذين يعبدون الأوثان ومنهم اليهود وهم أهل الحلقة والحصون وهم حلفاء للحيين الأوس والخزرج فأراد رسول الله حين قدم المدينة استصلاحهم كلهم ،

وكان الرجل يكون مسلما وأبوه مشرك والرجل يكون مسلما وأخوه مشرك وكان المشركون واليهود من أهل المدينة حين قدم رسول الله يؤذون رسول الله وأصحابه أشد الأذى فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر على ذلك والعفو عنهم ففيهم أنزل الله (ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا) إلى آخر الآية ،

وفيهم أنزل الله (ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا) ، فلما أبى كعب بن الأشرف أن ينزع عن أذى رسول الله وأذى المسلمين أمر رسول الله سعد بن معاذ أن يبعث رهطا ليقتلوه ،

فبعث إليه سعد بن معاذ محمد بن مسلمة الأنصاري وأبا عبس الأنصاري والحارث بن أخي سعد بن معاذ في خمسة رهط وذكر الحديث في قتله ، قال فلما قتلوه فزعت اليهود ومن كان معهم من المشركين فغدوا على رسول الله حين أصبحوا فقالوا إنه طرق صاحبنا الليلة وهو سيد من سادتنا فقتل فذكر لهم رسول الله الذي كان يقول في أشعاره وينهاهم به ،

ودعاهم رسول الله إلى أن يكتب بينه وبينهم وبين المسلمين كتابا ينتهوا إلى ما فيه ، فكتب النبي بينه وبينهم وبين المسلمين عاما صحيفة كتبها رسول الله تحت العذق الذي في دار بنت الحارث فكانت تلك الصحيفة بعد رسول الله عند علي بن أبي طالب . (مرسل صحيح)

101_ روي الطبري في الجامع (6 / 292) عن عكرمة أنه أي كعب بن الأشرفأشرف عليهم فكلمهم فقال أترهنوني أبناءكم وأرادوا أن يبيعهم تمرا فقالوا إنا نستحيي أن تعير أبناؤنا فيقال هذا رهينة وسق وهذا رهينة وسقين ، فقال أترهنوني نساءكم ؟ فقالوا أنت أجمل الناس ولا نأمنك وأي امرأة تمتنع منك لجمالك ؟ ولكنا نرهنك سلاحنا فقد علمت حاجتنا إلى السلاح اليوم ،

فقال ائتوني بسلاحكم واحتملوا ما شئتم ، قالوا فانزل إلينا نأخذ عليك وتأخذ علينا ، فذهب ينزل فتعلقت به امرأته وقالت أرسل إلى أمثالهم من قومك يكونوا معك ، قال لو وجدني هؤلاء نائما ما أيقظوني ، قالت فكلمهم من فوق البيت فأبى عليها فنزل إليهم يفوح ريحه ، قالوا ما هذه الريح يا أبا فلان ؟ قال هذا عطر أم فلان امرأته ،

فدنا إليه بعضهم يشتم رأسه ثم اعتنقه ثم قال اقتلوا عدو الله ، فطعنه أبو عبس في خاصرته وعلاه محمد بن مسلمة بالسيف فقتلوه ثم رجعوا ، فأصبحت اليهود مذعورين فجاءوا إلى النبي فقالوا قتِلَ سيدنا غيلة فذكرهم النبي صنيعه وما كان يحض عليهم ويحرض في قتالهم ويؤذيهم ، ثم دعاهم إلى أن يكتب بينه وبينهم صلحا ، فكان ذلك الكتاب مع علي بن أبي طالب . (مرسل صحيح)

102_ روي البيهقي في الدلائل (3 / 190) عن موسي بن عقبة قال وكان كعب بن الأشرف اليهودي وهو أحد بني النضير وقيمهم قد آذى رسول الله بالهجاء وركب إلى قريش فقدم عليهم

فاستغواهم على رسول الله فقال له أبو سفيان أناشدك الله أديننا أحب إلى الله أم دين محمد وأصحابه ؟ وأينا أهدى في رأيك وأقرب إلى الحق ؟ فإنا نطعم الجزور الكوماء ونسقي اللبن على الماء ونطعم ما هبت الشمال ،

فقال ابن الأشرف أنتم أهدى منهم سبيلا ثم خرج مقبلا قد أجمع رأي المشركين على قتال رسول الله معلنا بعداوة رسول الله وهجائه ، فقال رسول الله من لنا من ابن الأشرف قد استعلن بعداوتنا وهجائنا وخرج إلى قريش فأجمعهم على قتالنا قد أخبرني الله بذلك ،

ثم قدم على أخبث ما كان ينتظر قريشا أن يقدم فيقاتلنا معهم ، ثم قرأ رسول الله على المسلمين ما أنزل الله فيه (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا) وآيات في قريش معها . (مرسل حسن)

103_ روي البيهقي في الدلائل (3 / 191) عن موسي بن عقبة أن رسول الله قال اللهم اكفني ابن الأشرف بما شئت ، فقال له محمد بن مسلمة أنا يا رسول الله أقتله فقال رسول الله نعم ، فقام محمد بن مسلمة منقلبا إلى أهله فلقي سلكان بن سلامة في المقبرة عامدا إلى رسول الله ،

فقال له محمد بن مسلمة إن رسول الله قد أمرني بقتل ابن الأشرف وأنت نديمه في الجاهلية ولم يأمن غيرك فأخرجه إلي أقتله فقال له سلكان إن أمرني فعلت فرجع معه محمد بن مسلمة إلى رسول الله فقال سلكان يا رسول الله أمرت بقتل كعب بن الأشرف ؟ قال نعم ،

قال سلكان يا رسول الله فحللني فيما قلت لابن الأشرف ، قال أنت في حل مما قلت ، فخرج سلكان ومحمد بن مسلمة وعباد بن بشر بن وقش وسلمة بن ثابت بن وقش وأبو عبس بن جبر حتى أتوه في

ليلة مقمرة فتواروا في ظلال جذوع النخل وخرج سلكان فصرخ يا كعب فقال له كعب من هذا ؟ فقال له سلكان هذا أبو ليلى يا أبا نائلة ،

وكان كعب يكنى أبا نائلة فقالت امرأته لا تنزل يا أبا نائلة إنه قاتلك ، فقال ما كان أخي ليأتيني إلا بخير لو يدعى الفتى لطعنة أجاب ، فخرج كعب فلما فتح باب الربض قال من أنت ؟ قال أخوك فطأطئ لي رأسك فطأطأه فعرفه فنزل إليه فمشى به سلكان نحو القوم وقال له سلكان جئنا وأصابتنا شدة مع صاحبنا هذا فجئتك لأتحدث معك ولأرهنك درعي في شعير ،

فقال له كعب قد حدثتك أنكم ستلقون ذلك ولكن نحن عندنا تمر وشعير وعبير فأتونا ، قال لعلنا أن نفعل ثم أدخل سلكان يده في رأس كعب ثم شمها فقال ما أطيب عبيركم هذا صنع ذلك مرة أو مرتين حتى أمنه ثم أخذ سلكان برأسه أخذة نصله منها فجأر عدو الله جأرة رفيعة ، وصاحت امرأته وقالت يا صاحباه ،

فعانقه سلكان وقال اقتلوني وعدو الله فلم يزالوا يتخلصون بأسيافهم حتى طعنه أحدهم في بطنه طعنة بالسيف خرج منها مصرانه وخلصوا إليه فضربوه بأسيافهم وكانوا في بعض ما يتخلصون إليه وسلكان معانقه أصابوا عباد بن بشر في وجهه أو في رجله ولا يشعرون ثم خرجوا يشتدون سراعا ،

حتى إذا كانوا بجرف بعاث فقدوا صاحبهم ونزفه الدم فرجعوا أدراجهم فوجدوه من وراء الجرف فاحتملوه حتى أتوا به أهلهم من ليلتهم فقتل الله ابن الأشرف بعداوته الله ورسوله وهجائه إياه وتأليبه قريشا وإعلائه عليه قريشا بذلك . (مرسل حسن)

104_ روي الطبري في تاريخه (587) عن عبد الله بن المغيث وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وعاصم بن عمر وصالح بن أبي أمامة كل قد حدثني بعض حديثه قال قال كعب بن الأشرف وكان رجلا من طيء ثم أحد بني نبهان وكانت أمه من بني النضير ،

فقال حين بلغه الخبر ويلكم أحق هذا ؟ أترون أن محمدا قتل هؤلاء الذين يسمي هذان الرجلان يعني زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وهؤلاء أشرف العرب وملوك الناس ؟ والله لئن كان محمد أصاب هؤلاء القوم لبطن الأرض خير لنا من ظهرها ،

فلما تيقن عدو الله الخبر خرج حتى قدم مكة فنزل على المطلب بن أبي وداعة بن ضبيرة السهمي وعنده عاتكة بنت أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس ، فأنزلته وأكرمته وجعل يحرض على رسول الله وينشد الأشعار ويبكي على أصحاب القليب الذين أصيبوا ببدر من قريش ،

ثم رجع كعب بن الأشرف إلى المدينة فشبب بأم الفضل بنت الحارث فقال أراحل أنت لم تحلل بمنقبة / وتارك أنت أم الفضل بالحرم ، صفراء رادعة لو تعصر انعصرت / من ذي القوارير والحناء والكتم ، يرتج ما بين كعبيها ومرفقها / إذا تأنت قياما ثم لم تقم ،

أشباه أم حكيم إذ تواصلنا / والحبل منها متين غير منجذم ، إحدى بني عامر جن الفؤاد بها / ولو تشاء شفت كعبا من السقم ، فرع النساء وفرع القوم / والدها أهل التحلة والإيفاء بالذمم ، لم أر شمسا بليل قبلها طلعت / حتى تجلت لنا في ليلة الظلم ،

ثم شبب بنساء من نساء المسلمين حتى آذاهم ، فقال النبي كما حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن المغيث بن أبي بردة من لي من ابن الأشرف ؟ قال فقال محمد بن

مسلمة أخو بني عبد الأشهل أنا لك به يا رسول الله أنا أقتله ، قال فافعل إن قدرت على ذلك ، فرجع محمد بن مسلمة فمكث ثلاثا لا يأكل ولا يشرب إلا ما يعلق به نفسه ،

فذكر ذلك لرسول الله فدعاه فقال له لم تركت الطعام والشراب ؟ قال يا رسول الله قلت قولا لا أدري أفي به أم لا ؟ قال إنما عليك الجهد ، قال يا رسول الله إنه لا بد لنا من أن نقول ، قال قولوا ما بدا لكم فأنتم في حِلٍّ من ذلك . قال فاجتمع في قتله محمد بن مسلمة وسلكان ابن سلامة بن وقش وهو أبو نائلة أحد بني عبد الأشهل وكان أخا كعب من الرضاعة ،

وعابد بن بشر بن وقش أحد بني عبد الأشهل والحارث بن أوس بن معاذ أحد بني عبد الأشهل وأبو عبس بن جبر أخو بني حارثة ، ثم قدموا إلى ابن الأشرف قبل أن يأتوه سلكان ابن سلامة أبا نائلة فجاءه فتحدث معه ساعة وتناشدا شعرا وكان أبو نائلة يقول الشعر ثم قال ويحك يابن الأشرف إني قد جئتك لحاجة أريد ذكرها لك فاكتم عليَّ ، قال أفعل ،

قال كان قدوم هذا الرجل بلاء علينا عادتنا العرب ورمونا عن قوس واحد وقطعت عنا السبل حتى ضاع العيال وجهدت الأنفس وأصبحنا قد جهدنا وجهد عيالنا ، فقال كعب أنا ابن الأشرف أما والله لقد كنت أخبرتك يابن سلامة أن الأمر سيصير إلى ما كنت أقول فقال سلكان إني قد أردت أن تبيعنا طعاما ونرهنك ونوثق لك وتحسن في ذلك ،

قال ترهنونني أبناءكم ؟ فقال لقد أردت أن تفضحنا إن معي أصحابا لي على مثل رأيي وقد أردت أن آتيك بهم فتبيعهم وتحسن في ذلك ونرهنك من الحلقة ما فيه لك وفاء وأراد سلكان أن لا ينكر السلاح إذا جاءوا بها فقال إن في الحلقة لوفاء ، فرجع سلكان إلى أصحابه فأخبرهم خبره وأمرهم أن يأخذوا السلاح فينطلقوا فيجتمعوا إليه فاجتمعوا عند رسول الله . (حسن لغيره)

105_ روي ابن عساكر في تاريخ دمشق (55 / 270) عن عبد الله بن المغيث أن رسول الله قال من لي بابن الأشرف فقال محمد بن مسلمة أخو بني عبد الأشهل أنا لك به يا رسول الله أنا أقتله فقال رسول الله فافعل إن قدرت على ذلك فرجع محمد بن مسلمة فمكث ثلاثا لا يأكل ولا يشرب إلا ما تعلق به نفسه ،

فذكر ذلك لرسول الله فدعاه فقال لم تركت الطعام والشراب ؟ فقال يا رسول الله قلت قولا لا أدري هل أفي لك به أم لا ؟ فقال إنما عليك الجهد ، فقال يا رسول الله لا بد لنا أن نقول فقال رسول الله قولوا ما بدا لكم فأنتم في حل من ذلك ،

فاجتمع في قتل كعب بن الأشرف محمد بن مسلمة وسلكان بن سلامة بن وقش وهو أبو نائلة أحد بني عبد الأشهل وكان أخا كعب من الرضاعة ، وعباد بن بشر بن وقش أحد بني عبد الأشهل والحارث بن أوس بن معاذ أحد بني عبد الأشهل وأبو عبس بن جبر أحد بني حارثة ،

فقدموا إلى عدو الله كعب بن الأشرف قبل أن يأتوه سلكان بن سلامة أبا نائلة فجاءه فتحدث معه ساعة وتناشدا أشعارا وكان أبو نائلة يقول الشعر ، ثم قال ويحك يابن الأشرف إني قد جئتك لحاجة أريد ذكرها لك فاكتم علي فقال أفعل ،

فقال كان قدوم هذا الرجل يعني رسول الله بلاء من البلاء عادتنا العرب ورمتنا عن قوس واحدة وقطعت عنا السبل حتى ضاع العيال وجهدت الأنفس وأصبحنا قد جهدنا وجهد عيالنا ، فقال كعب أنا ابن الأشرف أما والله لقد كنت أخبرك يابن سلامة أن الأمر سيصير إلى ما كنت أقول ، فقال له سلكان إني قد أردت أن تبيعنا طعاما ونرهنك فنوثق لك وتحسن في ذلك ،

فقال ترهنوني أبناءكم ، قال لقد أردت أن تفضحنا ، إن معي أصحابا لي على مثل رأيي وقد أردت أن أجيئك بهم فتبيعهم وتحسن في ذلك ونرهنك من الحلقة ما لك فيه وفاء ، وأراد سلكان أن لا ينكر السلاح إذا جاءوا بها ، فقال إن في الحلقة لوفاء فرجع سلكان إلى أصحابه فأخبرهم خبره وأمرهم فأخذوا السلاح ثم ينطلقون فيجتمعون إليه فاجتمعوا عند رسول الله . (حسن)

106_ روي الطبري في الجامع (19 / 30) عن عاصم بن عمر وعبد الله بن أبي بكر وعبد الله بن كعب ومحمد بن كعب والزهري وعروة بن الزبير قالوا أنه كان من حديث الخندق أن نفرا من اليهود منهم سلام بن أبي الحقيق النضري وحيي بن أخطب النضري وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق النضري وهوذة بن قيس الوائلي وأبو عمار الوائلي في نفر من بني النضير ونفر من بني وائل ،

وهم الذين حزبوا الأحزاب على رسول الله خرجوا حتى قدموا على قريش بمكة فدعوهم إلى حرب رسول الله وقالوا إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله فقالت لهم قريش يا معشر يهود إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومحمد أفديننا خير أم دينه ؟ قالوا بل دينكم خير من دينه وأنتم أولى بالحق منه ،

قال فهم الذين أنزل الله فيهم (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا إلى قوله وكفى بجهنم سعيرا) ، فلما قالوا ذلك لقريش سرَّهم ما قالوا ونشطوا لما دعوهم له من حرب رسول الله فأجمعوا لذلك واتعدوا له ، ثم خرج أولئك النفر من يهود حتى جاءوا غطفان من قيس عيلان ،

فدعوهم إلى حرب رسول الله وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه وأن قريشا قد تابعوهم على ذلك فأجمعوا فيه فأجابوهم فخرجت قريش وقائدها أبو سفيان بن حرب وخرجت غطفان وقائدها عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر في بني فزارة ،

والحارث بن عوف بن أبي حارثة المري في بني مرة ومسعر بن رخيلة بن نويرة بن طريف بن سحمة بن عبد الله بن هلال بن خلاوة بن أشجع بن ريث بن غطفان فيمن تابعه من قومه من أشجع فلما سمع بهم رسول الله وبما أجمعوا له من الأمر ضرب الخندق على المدينة ،

فلما فرغ رسول الله من الخندق أقبلت قريش حتى نزلت بمجتمع الأسيال من رومة بين الجرف والغابة في عشرة آلاف من أحابيشهم ومن تابعهم من بني كنانة وأهل تهامة وأقبلت غطفان ومن تابعهم من أهل نجد حتى نزلوا بذنب نقمى إلى جانب أحد وخرج رسول الله والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع في ثلاثة آلاف من المسلمين ،

فضرب هنالك عسكره والخندق بينه وبين القوم وأمر بالذراري والنساء فرفعوا في الآطام وخرج عدو الله حيي بن أخطب النضري حتى أتى كعب بن أسد القرظي صاحب عقد بني قريظة وعهدهم وكان قد وادع رسول الله على قومه وعاهده على ذلك وعاقده ، فلما سمع كعب بحيي بن أخطب أغلق دونه حصنه فاستأذن عليه فأبى أن يفتح له ،

فناداه حيي يا كعب افتح لي ، قال ويحك يا حيي إنك امرؤ مشئوم إني قد عاهدت محمدا فلست بناقض ما بيني وبينه ولم أر منه إلا وفاء وصدقا ، قال ويحك افتح لي أكلمك ، قال ما أنا بفاعل ، قال والله إن أغلقت دوني إلا على جشيشتك أن آكل معك منها فأحفظ الرجل ،

ففتح له فقال يا كعب جئتك بعز الدهر وببحر طم جئتك بقريش على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم بمجتمع الأسيال من رومة وبغطفان على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم بذنب نقمى إلى جانب أحد قد عاهدوني وعاقدوني أن لا يبرحوا حتى يستأصلوا محمدا ومن معه ،

فقال له كعب بن أسد جئتني والله بذل الدهر وبجهام قد هراق ماءه يرعد ويبرق ليس فيه شيء فدعني ومحمدا وما أنا عليه فلم أر من محمد إلا صدقا ووفاء ، فلم يزل حيي بكعب يفتله في الذروة والغارب حتى سمح له على أن أعطاه عهدا من الله وميثاقا لئن رجعت قريش وغطفان ولم يصيبوا محمدا أن أدخل معك في حصنك حتى يصيبني ما أصابك ،

فنقض كعب بن أسد عهده وبرئ مما كان عليه فيما بينه وبين رسول الله ، فلما انتهى إلى رسول الله الخبر وإلى المسلمين بعث رسول الله سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس أحد بني عبد الأشهل وهو يومئذ سيد الأوس وسعد بن عبادة بن دليم أحد بني ساعدة بن كعب بن الخزرج وهو يومئذ سيد الخزرج ومعهما عبد الله بن رواحة أخو بلحارث بن الخزرج وخوات بن جبير أخو بني عمرو بن عوف ،

فقال انطلقوا حتى تنظروا أحق ما بلغنا عن هؤلاء القوم أم لا ، فإن كان حقا فالحنوا لي لحنا نعرفه ولا تفتوا في أعضاد الناس وإن كانوا على الوفاء فيما بيننا وبينهم فاجهروا به للناس ، فخرجوا حتى أتوهم فوجدوهم على أخبث ما بلغهم عنهم ونالوا من رسول الله وقالوا لا عقد بيننا وبين محمد ولا عهد ، فشاتمهم سعد بن عبادة وشاتموه وكان رجلا فيه حدة ،

فقال له سعد بن معاذ دع عنك مشاتمتهم فما بيننا وبينهم أربى من المشاتمة ، ثم أقبل سعد وسعد ومن معهما إلى رسول الله فسلموا عليه ثم قالوا عضل والقارة أي كغدر عضل والقارة

بأصحاب رسول الله أصحاب الرجيع خبيب بن عدي وأصحابه ، فقال رسول الله الله أكبر أبشروا يا معشر المسلمين ،

وعظم عند ذلك البلاء واشتد الخوف وأتاهم عدوهم من فوقهم ومن أسفل منهم حتى ظن المسلمون كل ظن ونجم النفاق من بعض المنافقين حتى قال معتب بن قشير أخو بني عمرو بن عوف كان محمد يعدنا أن نأكل كنوز كسرى وقيصر وأحدنا لا يقدر أن يذهب إلى الغائط ،

وحتى قال أوس بن قيظي أحد بني حارثة بن الحارث يا رسول الله إن بيوتنا لعورة من العدو وذلك عن ملإ من رجال قومه فأذن لنا فلنرجع إلى دارنا وإنها خارجة من المدينة ، فأقام رسول الله بضعا وعشرين ليلة قريبا من شهر ولم يكن بين القوم حرب إلا الرمي بالنبل والحصار . (حسن لغيره)

107_ روي البيهقي في الدلائل (4 / 38) عن موسى بن عقبة قال بعث رسول الله عبد الله بن عتيك وعبد الله بن أنيس ومسعود بن سنان بن الأسود وأبا قتادة بن ربعي بن بلدمة من بني سلمة وأسود بن خزاعي حليفا لهم ويقال نجدة في غير هذا الكتاب وأسعد بن حرام وهو أحد البرك حليف لبني سواد ، فأمَّر عليهم رسول الله عبد الله بن عتيك ،

فطرقوا أبا رافع بن أبي الحقيق اليهودي بخيبر فقتلوه في بيته . قال موسى بن عقبة قال ابن شهاب قال ابن كعب فقدموا على رسول الله وهو على المنبر فقال أفلحت الوجوه ، قالوا أفلح وجهك يا رسول الله ، قال أقتلتموه ؟ قالوا نعم ، قال ناولوني السيف فسلَّهُ فقال أجل هذا طعانه في ذباب السيف . (حسن لغيره)

108_ روي في نسخة إبراهيم بن سعد (14) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أن الرهط الذين بعث رسول الله إلى ابن أبي الحقيق ليقتلوه بخيبر فقتلوه فقدموا المدينة على رسول الله وهو قائم على المنبر يوم الجمعة فقال لهم رسول الله حين رآهم أفلحت الوجوه ، قالوا أفلح وجهك يا رسول الله ، قال أقتلتموه ؟ قالوا نعم ، فدعانا بالسيف الذي قتل به فسله وهو قائم على المنبر فقال رسول الله أجل هذا طعامه في ذباب السيف . (حسن لغيره)

109_ روي أبو يعلي في مسنده (907) عن عبد الله بن أنيس قال بعثني رسول الله وأبا قتادة وحليفا لهم من الأنصار وعبد الله بن عتيك إلى ابن أبي الحقيق لنقتله ، فخرجنا فجئنا خيبر ليلا فتتبعنا أبوابهم فغلقنا عليهم من خارج ثم جمعنا المفاتيح فأرقيناها فصعد القوم في النخل ودخلت أنا وعبد الله بن عتيك في درجة أبي الحقيق ،

فتكلم عبد الله بن عتيك فقال ابن أبي الحقيق ثكلتك أمك عبد الله أنى لك بهذه البلدة قومي فافتحي فإن الكريم لا يرد عن بابه هذه الساعة فقامت فقلت لعبد الله بن عتيك دونك فأشهر عليهم السيف ، فذهبت امرأته لتصيح فأشهر عليها وأذكر قول رسول الله أنه نهى عن قتل النساء والصبيان فأكف ،

فقال عبد الله بن أنيس فدخلت عليه في مشربة له فوقفت أنظر إلى شدة بياضه في ظلمة البيت ، فلما رآني أخذ وسادة فاستتر بها فذهبت أرفع السيف لأضربه فلم أستطع من قصر البيت فوخزته وخزا ثم خرجت فقال صاحبي فعلت ؟ قلت نعم ، فدخل فوقف عليه ثم خرجنا فانحدرنا من الدرجة فسقط عبد الله بن عتيك في الدرجة فقال وارجلاه كسرت رجلي ،

فقلت له ليس برجلك بأس ووضعت قوسي واحتملته ، وكان عبد الله قصيرا ضئيلا فأنزلته فإذا رجله لا بأس بها ، فانطلقنا حتى لحقنا أصحابنا وصاحت المرأة يا بياتاه فيثور أهل خيبر ثم ذكرت موضع قوسي في الدرجة ، فقلت والله لأرجعن فلآخذن قوسي ، فقال أصحابي قد تثور أهل خيبر تقتل ؟ فقلت لا أرجع أنا حتى آخذ قوسي ،

فرجعت فإذا أهل خيبر قد تثوروا وإذا ما لهم كلام إلا من قتل ابن أبي الحقيق ؟ فجعلت لا أنظر في وجه إنسان ولا ينظر في وجهي إلا قلت كما يقول من قتل ابن أبي الحقيق ؟ حتى جئت الدرجة فصعدت مع الناس فأخذت قوسي ثم لحقت أصحابي ، فكنا نسير الليل ونكمن النهار فإذا كمنا النهار أقعدنا ناطورا ينظرنا حتى إذا اقتربنا من المدينة فكنا بالبيداء كنت أنا ناطرهم ثم إني ألحت لهم بثوبي فانحدروا فخرجوا جمزا وانحدرت في آثارهم ،

فأدركتهم حتى بلغنا المدينة فقال لي أصحابي هل رأيت شيئا ؟ فقلت لا ولكن رأيت ما أدرككم من العناء فأحببت أن يحملكم الفزع ، وأتينا رسول الله يخطب الناس فقال أفلحت الوجوه ، فقلنا أفلح وجهك يا رسول الله ، قال فقتلتموه ؟ قلنا نعم فدعا رسول الله بالسيف الذي قتل به فقال هذا طعامه في ذباب السيف . (حسن)

110_ روي أبو نعيم في المعرفة (4392) عن عبد الله بن عتيك قال قدمنا على رسول الله فيمن قتل ابن أبي الحقيق وهو على المنبر فلما رآنا قال أفلحت الوجوه ، قلنا أفلح وجهك يا رسول الله ، قال أقتلتموه ؟ قلنا نعم وكلنا ندعي قتله ، فقال رسول الله عجلوا علي بأسيافكم فأتيناه بها فقال هذا قتله وهذا أثر طعامه في ذباب سيفه لعبد الله بن أنيس ،

فقال حسان بن ثابت في ذلك لله در عصابة لاقيتهم / بابن الحقيق وأنت يابن الأشرف ، يمشون بالبيض القواضب نحوكم / مشي الأسود إلى غرير مقذف ، حتى أتوكم في محل دياركم / يسقونكم حتفا ببيض مرهف ، مستبصرين لنصر دين نبيهم / مستعرضين لكل أمر مجحف . (ضعيف)

.. قائمة المصادر مذكورة بأكملها في آخر كتاب (الكامل في السُّنن) ..

__ قائمة الكتب السابقة :

(حتي وقت إتمام النسخة الثالثة من هذا الكتاب)

1_ الكامل في السُّنن ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (64,000) أربعة وستون ألف حديث / الإصدار السادس

2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفةٌ وقولٌ وعمل) وحديث (النظر إلي وجه عليٍّ عبادة) وبيان معناه وحديث (أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها) وتصحيح الأئمة له

3_ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي / 160 حديث

6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / 4900 حديث

7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / 1700 حديث

8_ الكامل في أحاديث فضائل إمام المهتدين أول الخلفاء الراشدين ثاني الاثنين أبو بكر الصديق مع بيان تسعة أمورٍ قاضية بأن تمثيل الصحابة كفرٌ أكبر وأن فاعله يُستَتاب / 750 حديث / النسخة الثالثة

9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / 600 حديث

10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / 350 حديث

11_ الكامل في أحاديث فضائل سيِّد المسلمين إمام المتقين الصِّدِّيق الأكبر علي بن أبي طالب مع بيان تسعة أمورٍ قاضية بأن تمثيل الصحابة كفرٌ أكبر وأن فاعله يُستَتاب / 950 حديث / النسخة الثالثة

12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / 100 حديث

13_ الكامل في أحاديث أحبِّ الصحابة إلي النبي / 40 حديث

14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حِسَان الوجوه من (19) طريقا عن النبي مع بيان تأويله وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك أو مكذوب / النسخة الثالثة

15_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الصغري / 3700 حديث

16_ الكامل في تواتر حديث مهديِّ آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من خمس وعشرين امرأة مع بيان بلادة من حاول تعليل ذلك وبيان تأويل قوله تعالي (من كلِّ شئٍ خلقنا زوجين) وشدة بلادة من قَصَره علي الذكر والأنثي في الخَلق / 200 حديث / النسخة الثالثة

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من سراري وملك يمين مع بيان بلادة من حاول تعليل ذلك وبيان تأويل قوله تعالي (من كلِّ شئٍ خلقنا زوجين) وشدة بلادة من قَصَره علي الذكر والأنثي في الخَلق / 60 حديث / النسخة الثالثة

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني من خمسين (50) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثالثة

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغائر وأن كلمة بغي تطلق لغويا علي من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث المتعة وأيما رجل وامرأة تمتّعا فعِشرة ما بينهما ثلاثة أيام وأنها أبيحت للصحابة فقط وما تبع ذلك من أقاويل / 90 حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها تسع سنوات وعمره أربعة وخمسون عاما وبيان اتفاق الأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة ونقض المتواتر واتهام الأئمة / 100 حديث / النسخة الثالثة

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200 حديث

24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخِمار والغِلالة والذيل وما تبعها من أقاويل / 80 حديث

25_ الكامل في تواتر حديث لا نكاح إلا بولي من (12) طريقا مختلفا إلي النبي

26_ الكامل في تواتر حديث يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة من تسعة (9) طرق مختلفة إلي النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بمنكرات الأخطاء وشذوذات الخلاف / النسخة الثالثة

27_ الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةٌ رجلا ولو من وراء ستار / 60 حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارِها تعِش بها ولن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة وما في معناه / 50 حديث

29_ الكامل في أحاديث أذِن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك / 50 حديث

30_ الكامل في أحاديث لا توفِّي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دماً فلحسته ولا تُقبَل لها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب وما في معناه وبيان شدة بلادة الحدثاء والمنافقين المنكرين لآيات وأحاديث لعن الملائكة لبعض الناس علي أعمالهم / 150 حديث / النسخة الثالثة

31_ الكامل في تواتر حديث لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظّم الله عليها من حقه من

(20) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل

32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمر في مالها إلا بإذن زوجها من (9) تسع طرق مختلفة إلي النبي وما تبعه من أقاويل

33_ الكامل في أحاديث كان النبي لا يصافح النساء وإن صافح وضع علي يده ثوبا / 25 حديث

34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء من (20) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل

35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبِّل نساءه وهو صائم وقدرته علي ملك نفسه وحديث عائشة كان النبي يقبّلني ويمصُّ لساني / 40 حديث

36_ الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وعلي فرجِها خِرقة / 40 حديث

37_ الكامل في أحاديث نهي النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير مأجورات وما في معناه / 100 حديث

38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاما للذي يقبض الأرواح / 20 حديث

39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبري / 500 حديث

40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

41_ الكامل في تواتر حديث يأجوج ومأجوج من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسي آخر الزمان من (35) طريقا مختلفا إلي النبي

43_ الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من (100) طريق مختلف إلي النبي

44_ الكامل في زوائد مسند الديلمي وما تفرد به عن كتب الرواية / 1400 حديث

45_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمتي أربعين حديثا ومن حسّنه وعمل به من الأئمة

46_ الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يؤمن بالله ورسوله بالكافرين والمشركين والظالمين والمجرمين وشرِّ الدواب والقردة والخنازير والسفهاء والفاسقين والخاسرين وأصحاب الجحيم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم المعلوم من الدين بالضرورة / 700 آية و450 حديث / النسخة الثالثة

47_ الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قومك أنصفوك يقولون لك لا تسبهم ولا تشتمهم ولا تسفههم ولا تقتحم مجالسهم حتي لا يسبوك ويشتموك ويؤذوك / 200 حديث

48_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالي (والفتنة أكبر من القتل) المراد بها الكفر / أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل

49_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قصة الغرانيق وذِكر (25) صحابي وتابعي وإمام ممن قبِلوها وفسّروا بها القرآن

50_ الكامل في أحاديث كان النبي يخيّر المشركين بين الإسلام والقتل فمن أسلم تركه ومن أبَي قتله ونقل الإجماع علي ذلك وأن ما قبله منسوخ / 350 حديث و50 أثر

51_ الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وما ورد في إيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة ونقض المتواتر واتهام الأئمة / 800 حديث / النسخة الثالثة

52_ الكامل في تواتر حديث لا يُقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عامدا وإنما له الدية فقط من (19) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

53_ الكامل في تواتر حديث لا يرث الكافر من المسلم شيئا من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

54_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دية الكتابيِّ نصف دية المسلم من خمسة طرق ثابتة عن النبي وما تبع ذلك من أقاويل ونفاق وحروب

55_ الكامل في أحاديث من جهر بتكذيب النبي أو قال ديننا خيرٌ من دين الإسلام يُقتل وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 100 حديث

56_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن المرأة التي وضعت السم للنبي في الشاة قتلها النبي وصَلَبَها

57_ الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم تنصّر أو تهوّد أو كفر فاقتلوه من (40) طريقا مختلفا إلي النبي ونقل الإجماع علي ذلك وبيان اختلاف حد الردة عن حد المحاربة وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

58_ الكامل في تواتر حديث أخرجوا اليهود والنصاري من جزيرة العرب ولا يسكنها إلا مسلم من (14) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

59_ الكامل في أحاديث من أبَي الإسلام فخذوا منه الجزية والخَرَاج ثلاثة أضعاف ما علي المسلم واجعلوا عليهم الذل والصَّغار وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 200 حديث

60_ الكامل في أحاديث من أبَي الجزية والخَرَاج وشروط أهل الذمة أو خالفها حكم فيهم النبي بالقتل وأخذ أموالهم غنائم ونسائهم وأطفالهم سبايا وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 250 حديث

61_ الكامل في شهرة حديث أمرنا النبي أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينبت شعر عانته جعلناه في الغنائم السبايا من (10) طرق مختلفة إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

62_ الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين مُخلِصاً بهما ولم يأت كفراً أو استحلالاً أو تكذيباً فهو من أهل الجنة ولو بعد عذابٍ في جهنم ومن لم يشهدهما فهو كافِرٌ مُخلَّدٌ في النار وما ورد في آخر المسلمين دخولاً الجنة / 800 حديث / النسخة الثالثة

63_ الكامل في أحاديث لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمة / 150 حديث

64_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالي (لتجدن أقربهم مودة) نزل في أناس من أهل الكتاب لما سمعوا القرآن آمنوا به وبالنبي / 80 حديث

65_ الكامل في أحاديث نُهِينا أن نستغفر لمن لم يمت مسلما وحيثما مررتَ بقبر كافر فبشّره بالنار / 70 حديث

66_ الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي من (24) طريقا مختلفا إلي النبي وأن حديث إحياء أبوي النبي حديث آحاد بإسناد مسلسل بالكذابين والمجهولين

67_ الكامل في شهرة حديث أن أبا نبي الله إبراهيم في النار من تسع طرق مختلفة إلي النبي

68_ الكامل في تواتر حديث أطفال المشركين في النار والوائدة والموءودة في النار من (10) عشر طرق مختلفة إلي النبي

69_ الكامل في تواتر حديث سُئل النبي عن قتل أطفال المشركين فقال نعم هم من أهليهم من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وبيانه

70_ الكامل في أحاديث إباحة التألّي علي الله وأمثلة من تألّي الصحابة علي الله أمام النبي وأحاديث النهي عنه والجمع بينهما / 70 حديث

71_ الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغيّره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمَّهم الله بالعقاب / 700 حديث

72_ الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقيّ ومن جالَسَ أهل المعاصي لعنه الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تهوين الكبائر وتسهيل الفحش والتجرئ علي الفجور / 700 حديث / النسخة الثالثة

73_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي

74_ الكامل في تواتر حديث أيما امرئ سببتُه أو شتمتُه أو آذيته أو جلدته بغير حق فاللهم اجعلها له زكاة وكفّارة وقُربة من (20) طريقا مختلفا إلي النبي

75_ الكامل في أحاديث فضائل العرب وحب العرب إيمان وبغضهم نفاق / 100 حديث

76_ الكامل في أحاديث فضائل قريش وأن الله اصطفي قريشا علي سائر الناس وحب قريش إيمان وبغضهم نفاق / 200 حديث

77_ الكامل في أحاديث أُحِلَّت لي الغنائم ومن قتل كافرا فله ماله ومتاعه وأحاديث توزيع الغنائم وأنصبتها وأسهمها / 900 حديث

78_ الكامل في أحاديث من كان النبي يعطيهم المال للبقاء علي الإسلام وقولهم كنا نبغض النبي فظلَّ يعطينا المال حتي صار أحبَّ الناس إلينا / 50 حديث

79_ الكامل في أحاديث إن خُمُس الغنائم لله ورسوله وأحلَّ الله للنبي أن يصطفي لنفسه ما يشاء من الغنائم والسبايا / 100 حديث

80_ الكامل في أحاديث اغزوا تغنموا النساء الحِسان ومن لم يرض بحكم النبي قال لأقتلنَّ رجالهم ولأسبينَّ نساءهم وأطفالهم وأحاديث توزيعهم كجزء من الغنائم كتوزيع المال والمتاع / 300 حديث

81_ الكامل في أحاديث نقل العبد من سيد إلي سيد أفضل في الأجر وأعظم عند الله من عتقه ونقل الإجماع أن عتق العبيد ليس بواجب ولا فرض / 950 حديث

82_ الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأمَة المملوكة من السرة إلي الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث

83_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عشق فعف فمات مات شهيدا وبيان معناه ومن صححه من الأئمة

84_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق وبيان معناه ومن حسّنه وضعّفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

85_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام وتضعيف الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

86_ الكامل في تواتر حديث لا تأتوا النساء في أدبارهن ولعن الله من أتي امرأته في دبرها من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

87_ الكامل في تواتر حديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس عن (9) تسعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

88_ الكامل في تواتر حديث شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم في رواية الحديث النبوي

89_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتي الرجل امرأته فليستَتِر ولا يتجرَّدَان تجرُّد العِيرَين من ثمانية (8) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك / النسخة الثالثة

90_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الديايثة في نشر الكبائر وتزيين الفجور وقلب أحكام الفسق والفحش إلي ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة

91_ الكامل في تواتر حديث لعن الله المحلل والمحلل له من عشر (10) طرق مختلفة إلي النبي وبيان عادة الديايثة في استحلال الكبائر ونقض المتواتر وقلب أحكام الفسق والفحش إلي ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة

92_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ومن حسّنه من الأئمة والإنكار علي من منع العمل به

93_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي ومن صححه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه ضعيف أو متروك

94_ الكامل في أحاديث مِصر وحديث إذا رأيت فيها رجلين يقتتلان في موضع لبِنة فاخرج منها / 60 حديث

95_ الكامل في أحاديث الشام ودمشق واليمن وأحاديث الشام صفوة الله من بلاده وخير جُندِه / 200 حديث

96_ الكامل في أحاديث العراق والبصرة والكوفة وكربلاء / 120 حديث

97_ الكامل في أحاديث قزوين وعسقلان والقسطنطينية وخراسان ومَرو / 90 حديث

98_ الكامل في أحاديث سجود الشمس تحت العرش في الليل كل يوم والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

99_ الكامل في أحاديث الأمر بالاستنجاء بثلاثة أحجار وفعل النبي لذلك (10) عشر سنين وجواب مُنكِري الاستنجاء بالمنديل علي أنفسهم / 40 حديث

100_ الكامل في أحاديث الأمر بقتل الكلاب صغيرها وكبيرها أبيضها وأسودها حتي الكلاب الأليفة وكلاب الحراسة والكلام عما نُسِخ من ذلك / 120 حديث

101_ الكامل في تواتر حديث من اقتني كلبا غير كلب الصيد والحراسة نقص من أجره كل يوم قيراط من (14) طريقا مختلفا إلي النبي

102_ الكامل في تقريب (سنن ابن ماجة) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

103_ الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجة) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث

104_ الكامل في تقريب (سنن الترمذي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

105_ الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث

106_ الكامل في تواتر حديث الميت يُعَذَّبُ بما نِيحَ عليه من (19) طريقا مختلفا عن عشرة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة مع بيان تأويله وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء / النسخة الثالثة

107_ الكامل في تواتر حديث أن النبي بال قائما عن عشرة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة

108_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا يُقتل مسلمٌ بكافر قصاصا وإن كان معاهدا غير محارب مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم مع بيان تناقض أبي حنيفة في المسألة وجوابه علي نفسه

109_ الكامل في زوائد كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي وما تفرد به عن كتب الرواية / 700 حديث

110_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الأول / 2500 إسناد

111_ الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيتها وآدابها / 5700 حديث

112_ الكامل في أحاديث قتل تارك الصلاة ونقل الإجماع أن تارك الصلاة يُقتل أو يُحبس ويُضرب حتي يصلي / 90 حديث

113_ الكامل في أحاديث الوضوء وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 1000 حديث

114_ الكامل في تواتر حديث الأذنان من الرأس في الوضوء من ثمانية عشر (18) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف / النسخة الثالثة

115_ الكامل في أحاديث الأذان وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 390 حديث

116_ الكامل في أحاديث الجماعة والصف الأول للرجال في الصلاة وما ورد في ذلك من فضل وآداب / 340 حديث

117_ الكامل في أحاديث القراءة خلف الإمام في الصلاة / 85 حديث

118_ الكامل في أحاديث المسح علي الخفين في الوضوء / 170 حديث

119_ الكامل في أحاديث التيمم وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 90 حديث

120_ الكامل في أحاديث سجود السهو في الصلاة وما ورد في كيفيته وآدابه / 60 حديث

121_ الكامل في أحاديث صلوات النوافل وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 980 حديث

122_ الكامل في أحاديث المساجد وما ورد في بنائها وفضلها وآدابها / 1000 حديث

123_ الكامل في أحاديث القنوت في الصلاة وما ورد في فضله وآدابه / 70 حديث

124_ الكامل في أحاديث الوتر والتهجد وقيام الليل وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 870 حديث

125_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وبيان من صححه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

126_ الكامل في أحاديث السواك وما ورد في فضله وآدابه / 170 حديث

127_ الكامل في أحاديث صلاة الجنازة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 380 حديث

128_ الكامل في أحاديث صلاة الاستسقاء وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 50 حديث

129_ الكامل في أحاديث صلاة الاستخارة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 10 أحاديث

130_ الكامل في أحاديث صلاة التسابيح وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها وتصحيح أكثر من (20) إماما لها

131_ الكامل في أحاديث صلاة الحاجة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 35 حديث

132_ الكامل في أحاديث صلاة الخوف وما ورد في كيفيتها وآدابها / 65 حديث

133_ الكامل في أحاديث صلاة الكسوف والخسوف وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 100 حديث

134_ الكامل في أحاديث صلاة العيدين وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 115 حديث

135_ الكامل في أحاديث صلاة الضحي وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 125 حديث

136_ الكامل في أحاديث رجم الزاني مع بيان أن تحريم الزني أمر شرعي وليس طبيا أو لمنع اختلاط النسل بسبب إباحة نكاح المتعة (20) سنة في أول الإسلام / 180 حديث

137_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا توفّي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها وتصحيح الأئمة له وبيان أن الحجة الوحيدة لمن ضعفه أنه لا يعجبهم

138_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (لا إكراه في الدين) وبيان أنها نزلت في اليهود والنصاري وليس في عموم المشركين والمرتدين والفاسقين / 85 حديث وأثر

139_ الكامل في تواتر حديث من كنتُ مولاه فعليٌّ بن أبي طالب مولاه من (40) طريقا مختلفا إلي النبي

140_ الكامل في آيات وأحاديث وإجماع إن الدين عند الله الإسلام ولا يدخل الجنة إلا مسلم وحيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار وما ورد في هذه المعاني / 1300 آية وحديث

141_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقا إلي النبي ومن صححه من الأئمة وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب

142_ الكامل في أحاديث بعثني ربِّي بكسر المعازف والمزامير وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريمها وفسق صاحبها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحُّكِ بشُذُوذَاتِ الخلافِ ومُنكَراتِ الأخطاء / 90 حديث / النسخة الثالثة

143_ الكامل في أحاديث الغناء يُنبِتُ النفاقَ في القلب ولعن فاعله وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريمه وفسق صاحبه وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحُّكِ بشُذُوذَاتِ الخلافِ ومُنكَراتِ الأخطاء / 100 حديث / النسخة الثالثة

144_ الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود وبيان عدم امتناع الصحابة عنها قبل تحريمها / 700 حديث

145_ الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

146_ الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في نَسخِه

147_ الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي والأرجل / 650 حديث

148_ الكامل في أحاديث حد السرقة وما ورد فيه من مقادير وقطع الأيدي والأرجل ونقل الإجماع علي ذلك / 140 حديث

149_ الكامل في أحاديث عمل قوم لوط وما ورد فيه من تحريم وذم ووعيد وعقوبة وحدود مع بيان أن تحريم ذلك أمر شرعي وليس طبي / 100 حديث

150_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق

151_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ومن صحّحه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعّفه

152_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العِلمَ من كل خَلَفٍ عُدُوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف / النسخة الثالثة

153_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة تُقبِل وتُدبِر في صورة شيطان فمن وجد ذلك فليأت امرأته ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان تعنت وجهالة مخالفيه

154_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة

155_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حد الردّة وأنه علي مجرد الخروج من الإسلام بقول أو فعل مع ذِكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان سبب إخفار الجُدد لكثير من آثار وإجماعات الصحابة والأئمة

156_ الكامل في تقريب (سنن الدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

157_ الكامل في أحاديث (سنن الدارمي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث

158_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفيه

159_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النساء شقائق الرجال وبيان أنه ورد مخصوصا مقصورا علي الجِماع وتشابه الأبناء مع الآباء والأمهات بالوراثة

160_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغُرِّ المُحجَّلين من خمس طرق عن النبي

161_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلَّي الله يوم القيامة لعباده عامة ويتجلي لأبي بكر خاصة من خمس طرق عن النبي

162_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزهرة فتنت المَلَكين هاروت وماروت فمسخها الله كوكبا ومن صححه من الأئمة ومن قال به من الصحابة

163_ الكامل في إعادة النظر في حديث نباتُ الشَّعرِ في الأنفِ أمانٌ من الجُذام وإثبات صحته وجوابي علي نفسي وحججي حين ضعّفتُه

164_ الكامل في تقريب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفيه

165_ الكامل في تقريب (الأدب المفرد) للبخاري بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة فقط وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا

166_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الخِمار وتحريم إظهار المرأة لشئ من جسدها سوي الوجه والكفين علي الأكثر مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وكشف جهالة الحدثاء الأغرار

167_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز ضرب الرجل امرأته باليد والعصا مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وبيان أن معني النشوز هو العصيان بالقول أو الفعل وكشف جهالة الحُدثَاء الأغرار

168_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آيات (قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا) و(لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) و(إن جنحوا للسلم فاجنح لها) وأشباهها منسوخة في المشركين ومخصوصة بمزيد أحكام في أهل الكتاب مع ذِكر (120) صحابي وإمام منهم و(280) مثالا من آثارهم وأقوالهم

169_ الكامل في تقريب (الجامع الصغير وزيادته) للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث

170_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم علي الأحاديث

171_ الكامل في أحاديث (مسند أحمد) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (95 %) من أحاديثه

172_ الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه

173_ الكامل في أحاديث (مستدرك الحاكم) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (99 %) من أحاديثه

174_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث لا تعلموهن الكتابة وبيان أنه ليس بمتروك ولا مكذوب وأنه ورد في النهي عن تعليم المغنيات

175_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عوِّدوا نساءكم المغزل ونِعمَ لهو المرأة المغزل من سبعة طرق عن النبي وبيان معناه

176_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي منادٍ يوم القيامة غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد حتي تمر علي الصراط من سبعة طرق عن النبي ومن حسّنه من الأئمة والجواب عن تعنت من لم يعجبهم الحديث

177_ الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان شدة ضعف ما خالفه

178_ الكامل في تواتر حديث أوتيت القرآن ومثله معه من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه مع بيان (10) أوجه عقلية لوجود وحي مرويٍّ غير القرآن

179_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من (9) تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجهولين غير معروفي العدالة والعلم والثقة

180_ الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية

181_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النظر إلي وجه علي بن أبي طالب عبادة من (20) طريقا عن النبي وتصحيح (10) عشرة أئمة له وبيان اتباع من ضعّفوه لتعنتات ابن حبان وجهالات ابن الجوزي

182_ الكامل في أحاديث البدع والأهواء وما ورد فيها من نهي وذم ووعيد وأحاديث اتباع السنن وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد / 1300 حديث

183_ الكامل في أحاديث القَدَر وأن الله قدّر كل شئ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وأحاديث القدرية نفاة القدر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 390 حديث

184_ الكامل في أحاديث المرجئة القائلين أن الإيمان قول بلا عمل وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 30 حديث

185_ الكامل في أحاديث الخوارج وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد وأحاديث بيان أن أصل الخوارج هو رفض أحكام النبي وإن لم يقتلوا أحدا / 75 حديث

186_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقّر صاحب بدعة فقد أعان علي هدم الإسلام من (8) ثمانية طرق عن النبي وبيان تهاون من ضعّفوه في جمع طرقه وأسانيده

187_ الكامل في أحاديث صفة الجنة وما ورد فيها من نعيم وطعام وشراب وجِماع وحور عين ودرجات وخلود ونظر إلي وجه الله / 600 حديث

188_ الكامل في أحاديث صفة النار وما ورد فيها من وعيد وعذاب ودرجات وخلود / 250 حديث

189_ الكامل في أحاديث علم القرآن والسنن وما ورد في تعلمه وتعليمه من أمر وفضل ووعد وفي الجهل به من نهي وذم ووعيد / 1400 حديث

190_ الكامل في أحاديث وإن أفتاك المفتون وبيان ما في نصوصها أن الإثم ما حاك في صدرك أنه حرام وإن أفتاك المفتون أنه حلال فإن قلب المسلم الورِع لا يسكن للحرام / 20 حديث

191_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من (40) طريقا عن النبي مع بيان الفرق الجوهري بين علم الدين واختلافه وعلم المادة وثبوته

192_ الكامل في أحاديث احرقوني لئن قدر الله أن يجمعني ليعذبني وبيان أن معناه من التقدير وليس القدرة كقول نبي الله يونس (فظن أن لن نقدر عليه) وأن الرجل كان مشركا وآمن قبل موته / 25 حديث وأثر

193_ الكامل في أحاديث فضل العقل ومكانته ومدحه مع بيان إمكانية استقلال العقل بمعرفة الحسن والقبيح والمحمود والمذموم / 80 حديث

194_ الكامل في أحاديث تبرّك الصحابة بعَرَق النبي ودمه ووضوئه وريقه ونخامته وملابسه وأوانيه وبصاقه وأظافره / 100 حديث

195_ الكامل في أحاديث الأبدال وما ورد في فضلهم وبيان اتفاق الأئمة علي وجود الأبدال مع

ذِكر (40) إماما ممن آمنوا بذلك منهم الشافعي وابن حنبل / 20 حديث و60 أثر

196_ الكامل في أحاديث الزهد والفقر وما ورد في ذلك من فضل ومدح ووعد وأحاديث أن الله خيّر النبي بين الغني والشبع والفقر والجوع فاختار الفقر والجوع / 750 حديث

197_ الكامل في أحاديث تقبيل الصحابة ليد النبي ورِجله وبيان استحباب الأئمة لتقبيل أيدي الأولياء والصالحين / 20 حديث

198_ الكامل في أحاديث فضائل القرآن وتلاوته وآياته وحفظه وتعلمه وتعليمه وأحاديث فضائل سور القرآن / 2000 حديث

199_ الكامل في أحاديث فضائل سورة يس وما ورد في فضل تلاوتها والمداومة عليها وقراءتها علي الأموات / 40 حديث

200_ الكامل في أحاديث من حلف بغير الله فقد أشرك ومن حلف بالأمانة فليس منا / 40 حديث

201_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة غُفِر له وكُتِب بَرّاً من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضعّفوه لطرقه وأسانيده بغضا منهم للصوفية

202_ الكامل في إثبات أن قصة عمر بن الخطاب مع القبطي وعمرو بن العاص ومتي استعبدتم الناس مكذوبة كليا مع بيان ثبوت عكسها عن عمر والصحابة وتعاملهم بالعبيد والإماء

203_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي سُئل هل ينكح أهل الجنة فقال نعم دَحْماً دحما بذَكَر لا يملُّ وشهوة لا تنقطع من (8) ثمانية طرق عن النبي

204_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذِكر الله وما والاه من (7) سبعة طرق عن النبي

205_ الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي (73) ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة من (14) طريقا مختلفا عن النبي

206_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم واختلاف أصحابي لكم رحمة من خمسة طرق عن النبي وبيان قيامه مقام الحديث المكذوب اختلاف أمتي رحمة

207_الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فجاهدوهم فإنهم مشركون من (10) عشر طرق عن النبي وبيان ما خفي من طرقه ورواته

208_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة النساء غير مقبولة في الحدود ومقبولة في العقوبات والمعاملات وبيان الوجه التعبدي في ذلك مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

209_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة اليهود والنصاري والمشركين علي المسلمين غير مقبولة وشهادة المسلمين عليهم مقبولة واختلفوا في قبول شهادة اليهود والنصاري والمشركين بعضهم علي بعض مع ذِكر (140) صحابي وإمام منهم

210_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرايات السود من (10) طرق عن النبي وتصحيح الأئمة له مع بيان ما ورد في بعض الأحاديث من أمر باتباعها وفي بعضها النهي عن اتباعها والجمع بينهما

211_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن تارك الصلاة يُقتل وقال الباقون يُحبس ويُضرب ضربا مبرحا حتي يصلي مع بيان اختلافهم في القدر الموجب لذلك من قائل بصلاة واحدة إلي قائل بأربع صلوات مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

212_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا مع ذِكر (80) صحابي وإمام قالوا بذلك منهم أبو بكر وعمر وعلي والشافعي ومالك وابن حنبل مع بيان ضعف من خالفهم

213_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن دية المرأة في القتل الخطأ نصف دية الرجل مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

214_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رأس الأمَة المملوكة وثديها وساقها ليس بعورة وليس الحجاب والجلباب عليها بفرض مع ذِكر (60) مثالا من آثارهم وأقوالهم وما تبع ذلك من أقاويل

215_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية الكتابي في القتل الخطأ نصف أو ثلث دية المسلم مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان ضعف من خالفهم

216_ الكامل في أحاديث ذِكر الله وما ورد في فضله والأمر به والإكثار منه وأحاديث الأدعية والأذكار وما ورد في ألفاظها وفضائلها وأورادها / 6000 حديث

217_ الكامل في أحاديث الدعاء وما ورد في الأمر به والإكثار منه وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه وأوقاته / 650 حديث

218_ الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من عيّر أخاه بذنب وحديث أصاب رجل من امرأة قُبلة / 650 حديث

219_ الكامل في أحاديث الكذب وما ورد فيه من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان أن الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع ولو بغير ضرر ودخول التمثيل في ذلك / 600 حديث

220_ الكامل في تواتر حديث من سمعتموه يَنشُد ضالته في المسجد فقولوا لا ردَّها الله عليك ومن رأيتموه يبيع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك من خمسة عشر (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في جعل المساجد مَرتَعاً للعزف والبَذاء ومَسرحاً للرقص والغِناء / النسخة الثانية

221_ الكامل في تواتر حديث اللهم املأ بيوتهم بيوتهم وقبورهم ناراً لأنهم شغلونا عن صلاة العصر من عشر (10) طرق مختلفة إلي النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين المانعين من لعن الكافرين / النسخة الثانية

222_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة الساخط عليها زوجها لا تُقبل لها صلاة من (10) عشر طرق عن النبي وذِكر (20) عشرين إماما ممن صححوه واحتجوا به

223_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عند كل ختمة للقرآن دعوة مستجابة من (7) سبع طرق عن النبي

224_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني (4000) إسناد

225_ الكامل في تواتر حديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس حتي يشهدوا أن لا إله إلا الله من ثمانية وثلاثين (38) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوته والعمل به وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثانية

226_ الكامل في تصحيح حديث إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان وذِكر (10) أئمة ممن صححوه وبيان تأويله وتعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الرواة وسوء أدبهم مع الأئمة

227_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم همتهم الدنيا ليس لله فيهم حاجة من خمس طرق عن النبي ومن صححه من الأئمة

228_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان ألسنتهم أحلي من العسل وقلوبهم قلوب الذئاب لأبعثنّ عليهم فتنة تدع الحليم فيهم حيرانا من (10) طرق عن النبي وبيان تعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الأحاديث

229_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يتوضأ الرجل بماء توضأت منه امرأة وذِكر (20) إماما ممن صححوه وبيان اختلاف الأئمة في نَسخه ونقل الإجماع علي جواز وضوء الرجال والنساء بماء توضأ منه رجل

230_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح الرجل أمَّه من (16) طريقا عن النبي وبيان التعنت المطلق لمن ضعّفوه مع بيان الدلائل علي عدم تحريم المعاملات البنكية الحديثة وقروضها وعدم دخولها في الربا

231_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمُروه بالصلاة واضربوه عليها إذا بلغ عشر سنين وذِكر ستين (60) إماما ممن صححوه

232_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين فإن الميت يتأذّي بجار السوء كالأحياء من خمس طرق عن النبي وبيان الأخطاء المنكرة التي وقع فيها من ضعّفوه

233_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي القبر أنا بيت الوحدة أنا بيت الوحشة أنا بيت الدود من خمس طرق عن النبي وبيان الجهالة التامة لمن ادعوا أنه مكذوب

234_ الكامل في مدح الإمام ابن أبي الدنيا وذِكر (200) كتاب من كتبه وبيان الاختلاف بيني وبينه في طرق جمع الأحاديث النبوية وبيان جواز تسمية الكتب بالكامل

235_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (عبس وتولي) وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان أقوالهم أنها للعتاب / 75 حديث وأثر

236_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يؤكل الطعام سخنا وقال إن الطعام الحار لا بركة فيه من عشر (10) طرق عن النبي وبيان أن ذلك علي الاستحباب

237_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ترّبوا كتبكم فإن ذلك أنجح للحاجة من تسع طرق عن النبي مع بيان تأويله واستحباب الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

238_ الكامل في تواتر حديث أنت ومالك لأبيك من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان تأويله ومعناه

239_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعدا وثبوته عن الصحابة وبيان وجوب ترك تضعيفات الألباني في كل الأحاديث بالكلية

240_ الكامل في أحاديث الاحتضار والموت والكفن وغسل الميت والجنازة والقبور والدفن والتعزية وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 2200 حديث

241_ الكامل في أحاديث النياحة علي الميت وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 160 حديث

242_ الكامل في أحاديث الغيبة والنميمة وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وما في تركها من أمر وفضل ووعد / 370 حديث

243_ الكامل في أحاديث الحياء والستر وعدم المجاهرة بالمعصية وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما ورد في ترك ذلك من نهي وذم ووعيد / 290 حديث

244_ الكامل في أحاديث يأتي عليكم أمراء شرٌّ عند الله من المجوس وأحب الناس إلي الله إمام عادل وأبغضهم إليه إمام جائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1000 حديث

245_ الكامل في أحاديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغرباء وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 160 حديث

246_ الكامل في تواتر حديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا من (25) طريقا مختلفا إلي النبي

247_ الكامل في أحاديث بر الوالدين وصلة الأبناء والإخوة والأقارب والأصحاب والجيران وما ورد في ذلك من فضائل وأحكام وآداب / 4800 حديث

248_ الكامل في أحاديث فضائل التسمية بمحمد وبيان جواز التسمي بمحمد والتكني بأبي القاسم / 50 حديث

249_ الكامل في تواتر حديث لأن يمتلئ جوف أحدكم قَيحا خير له من أن يمتلئ شِعرا من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان تأويله

250_ الكامل في أحاديث الأمراض والبلايا والمصائب وما ورد في الصبر عليها من كفارة وفضل ووعد وثواب وعيادة المريض وما ورد فيها من فضائل وآداب / 1400 حديث

251_ الكامل في أحاديث ما قال فيه النبي أنه دواء وشفاء وما قال فيه أنه شفاء من كل داء وبيان أن النبي قالها بالجزم واليقين والعلم وليس بالشك والظن والجهل / 980 حديث

252_ الكامل في أحاديث أفضل ما تداويتم به الحجامة وأمرني جبريل والملائكة بالحجامة وما ورد فيها من أحكام وآداب / 260 حديث

253_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمرني جبريل والملائكة بالحجامة وقالوا مُر أمتك بالحجامة من (14) طريقا عن النبي وذِكر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به

254_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من (16) طريقا عن النبي وبيان شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية

255_ الكامل في أحاديث الصيام وشهر رمضان وليلة القدر والسحور والإفطار وما ورد في ذلك من أحكام وآداب ووعد ووعيد / 2000 حديث

256_ الكامل في أحاديث زكاة الفطر وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وبيان جواز إخراجها بالمال وإظهار خطأ من نقل عن الأئمة خلاف ذلك / 50 حديث

257_ الكامل في أحاديث الزكاة والصدقة وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام وما في تركها من نهي وذم ولعن ووعيد / 2600 حديث

258_ الكامل في أحاديث الحج والعمرة وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وأحكام / 2900 حديث

259_ الكامل في أحاديث الأضحية وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام / 330 حديث

260_ الكامل في أحاديث عذاب القبر وبيان أنه ثبت من رواية ثلاثة وخمسين (53) صحابيا عن النبي / 290 حديث

261_ الكامل في أحاديث نظر المؤمنين إلي وجه الله في الآخرة وبيان أنه ثبت من رواية عشرين (20) صحابيا عن النبي / 75 حديث

262_ الكامل في أحاديث كتابة الصحابة لأقوال النبي وأوامره ونواهيه في حياته وأمر النبي لهم بذلك / 300 حديث

263_ الكامل في أحاديث أوتيت القرآن ومثله معه ومن أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصي الله / 350 آية وحديث

264_ الكامل في أحاديث الزواج والنكاح والطلاق والخلع وما ورد في ذلك من أوامر ونواهي وأحكام وآداب / 4200 حديث

265_ الكامل في أحاديث زنا العين واللسان واليد والفرج وما ورد في الزنا من نهي وذم ولعن ووعيد وحدود / 1400 حديث

266_ الكامل في أحاديث غسل الجنابة وما ورد فيه من أمر وفضل وأحكام / 330 حديث

267_ الكامل في أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة إلي المدينة وبيان السؤال الناقص في محادثة النجاشي وهو السؤال عن الناسخ والمنسوخ / 1600 حديث

268_ الكامل في أحاديث الحسد والعين والسحر وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وأحاديث الرقية والتميمة وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 500 حديث

269_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية المجوسي في القتل الخطأ تكون عشرة بالمائة (10 %) فقط من دية المسلم مع ذِكر ستين (60) صحابيا وإماما قالوا بذلك ومنهم عمر وعثمان وعلي ومالك والشافعي وابن حنبل وبيان ضعف من خالفهم

270_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز زواج الرجل بأربع نساء باشتراط القدرة المالية فقط مع ذِكر (180) صحابيا وإماما منهم وذِكر بعض الصحابة الذين تزوجوا سبعين (70) امرأة ومنهم الحسن بن علي

271_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث انتظار الفرج عبادة من تسع (9) طرق عن النبي وذِكر (20) إماما ممن قبِلوه وبيان اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفه لأي حديث بالكلية

272_ الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواة والأسانيد في (270) قاعدة في (60) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة

273_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضادَّ الله في أمره من سبع طرق عن النبي وبيان أن انتقاء الناس والتفريق في العقوبات بين الحالات المتماثلة يدخل في ذلك

274_ الكامل في أحاديث الجن والشياطين والغِيلان وما ورد فيهم من نعوت وأوصاف / 1100 حديث

275_ الكامل في اتفاق الأئمة الأوائل علي ذم أبي حنيفة مع ذِكر ثمانين (80) إماما منهم الشافعي ومالك وابن حنبل والبخاري مع إثبات كذب ما نُقل عن بعضهم من مدحه وبيان النتائج العملية لذلك / 270 أثر

276_ الكامل في أحاديث نزول الله إلي السماء الدنيا في الليل وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين (20) صحابيا والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

277_ الكامل في أحاديث لا تفكروا في الله وإن قال الشيطان لأحدكم من خلق الله فليستعذ بالله ولينتهِ ونقل الإجماع أن الإيمان بالله يُبني علي التسليم القلبي وليس علي الجدل العقلي / 100 حديث

278_ الكامل في أحاديث كرسي الله وعرشه وحملة العرش وما ورد في ذلك من نعوت وأوصاف / 350 حديث

279_ الكامل في أحاديث الصحابة الذين ارتكبوا القتل والانتحار والسرقة والزني والسُّكْر في حياة النبي وبيان أن عدد قتلي الحروب بين الصحابة وبعضهم بلغ تسعين ألفا مع الإنكار علي الخاسئين الشامتين في الموتي إن كانوا من غير المسلمين / 380 حديث

280_ الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلي النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس

281_ الكامل في أحاديث زواج النبي من زينب بنت جحش بعد تحريم التبني وما ورد في شدة جمالها وإعجاب النبي بها وذِكر أربعين (40) إماما ممن قالوا بذلك / 65 حديث وأثر

282_ الكامل في أحاديث سجود الشكر وما ورد فيه من فضائل وآداب / 15 حديث

283_ الكامل في تواتر حديث الجرس مزمار الشيطان ولا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به

284_ الكامل في أحاديث من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي وبيان أن ذلك إذا رآه علي صورته الحقيقية وبيان متي تكون رؤية النبي في المنام كذبا ومن الشيطان / 30 حديث

285_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي منافق يجادل بالقرآن من (16) طريقا عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به

286_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز أن يضع الرجل يده علي ثدي الأمَة المملوكة وبطنها وساقها ومؤخرتها قبل شرائها مع ذِكر خمسين (50) مثالا من آثارهم وأقوالهم

287_ الكامل في تقريب (منتقي ابن الجارود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود)

288_ الكامل في اختلاف الأئمة في اسم الصحابي (أبو هريرة) علي عشرين (20) قولا واسما وبيان أهمية ذلك حديثيا وتاريخيا والنتائج العملية لذلك من عدم تأثير الأسماء في الأحوال والمرويات

289_ الكامل في تقريب (سنن النسائي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائي)

290_ الكامل في إصلاح (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني) وتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الألباني وإنقاص عدد أحاديثها من (7000) إلي (2000) حديث فقط ورفع خمسة آلاف (5000) حديث منها إلي الصحيح والحسن

291_ الكامل في تواتر حديث كل أمتي معافي إلا المجاهرين من اثني عشر (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ثلاثين (30) إماما ممن صححوه واحتجوا به

292_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب هو الصِّدِّيق الأكبر من عشر (10) طرق عن النبي ومن صححه وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

293_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي قال لبعض الصحابة آخركم موتا في النار من ست (6) طرق عن النبي وبيان أقوال الأئمة في تأويله

294_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إقامة العقوبات والتعزير علي المجاهرين بالمعاصي والكبائر وجواز بلوغ التعزير إلي القتل مع ذِكر (160) صحابي وإمام منهم و(300) مثال من آثارهم وأقوالهم

295_ الكامل في أقوال ابن عباس والأئمة في آية (وهمَّ بها) أنه جلس منها مجلس الرجل من امرأته وفكّ السراويل وذِكر (35) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم مع الإنكار علي المنافقين الظانين أنهم أتقي في النساء من نبي الله يوسف

296_ الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث

297_ الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث

298_ الكامل في أحاديث الذهب والحرير حرام علي الرجال وحلال للنساء ما لم يتبرجن به وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 170 حديث

299_ الكامل في أحاديث من جاهر بمعصية فعمل بها أناس فعليه مثل أوزارهم جميعا لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا / 90 حديث

300_ الكامل في أحاديث إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت فلم تُغيَّر ضرت العامة والخاصة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 400 حديث

301_ الكامل في أحاديث إن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه لم يستجب الله دعاءهم وبيان أنها ثبتت عن أربعة عشر (14) صحابيا / 20 حديث

302_ الكامل في أحاديث العقيقة وما ورد فيها من استحباب وفضائل وآداب / 45 حديث

303_ الكامل في أحاديث من اكتسب مالا من حرام فهو زاده إلي النار وإن حج أو تصدق به لم يقبله الله منه مع بيان اتفاق الأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة / 100 حديث

304_ الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث

305_ الكامل في إثبات عدم تهنئة النبي لأحد من اليهود والنصاري والمشركين بأعيادهم وعدم ورود حديث أو أثر بذلك عن النبي أو الصحابة أو الأئمة ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك

306_ الكامل في أحاديث استشهد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عباءة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث

307_ الكامل في أحاديث أوثق الأعمال الحب والبغض في الله والموالاة والمعاداة في الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث ومدح وذم ووعد ووعيد / 160 حديث

308_ الكامل في أحاديث الأمر بالوضوء لمن أكل أكلا مطبوخا وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في نَسخه / 80 حديث

309_ الكامل في إثبات أن حديث وجود بيوت الرايات الحُمرِ في المدينة في عهد النبي مكذوبٌ لا وجود له وأن من قال بذلك يكفر كفراً أكبر للكذب علي النبي ونقض المعلوم بالضرورة وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين الذين يحتجون بالمكذوب وينكرون المتواتر / النسخة الثانية

310_ الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث

311_ الكامل في أحاديث إياكم واللون الأحمر فإنه زينة الشيطان وما ورد في ذلك المعني من أحاديث في النهي عن الملابس الحمراء / 20 حديث

312_ الكامل في تواتر حديث أمر النبي النساء بالخِمار والواسع من الثياب من ثمانية وأربعين (48) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك

313_ الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين (46) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك

314_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن النبي دخل بعائشة وعمرها تسع سنوات وذِكر (130) إماما منهم وبيان أن مخالِف ذلك متهم لأئمة الحديث والتاريخ والفقه كلهم مع بيان اختلافهم في وجوب غسل الجنابة علي من يقع عليها الجِماع ولم تبلغ بعد

315_ الكامل في تواتر حديث اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في تأويله

316_ الكامل في أحاديث من لعب بالنرد فقد عصي الله ورسوله وما ورد في اللعب بالنرد من نهي وذم ووعيد / 20 حديث

317_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله صلاة امرأة إلا بخمار وجلباب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر تسعين (90) صحابيا وإماما منهم

318_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بُعِثتُ بهدم المزمار والطبل من ثمانية (8) طرق عن النبي وبيان الأخطاء التي أفضت ببعضهم إلي تضعيفه

319_الكامل في تواتر حديث لعن الله الخمر وعاصِرَها وشاربها وبائعها ومبتاعها وحاملها وساقِيهَا من (18) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة بيع الخمر والتجارة فيها وقتل شاربها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية

320_ الكامل في أحاديث من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فعليه كفارة يمين وما ورد في النذر من أحكام وآداب / 130 حديث

321_ الكامل في أحاديث من أفضل الأعمال سرور تدخله علي مسلم والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وما ورد في قضاء الحوائج من أمر وفضل ووعد / 340 حديث

322_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من استحل شيئا من الزنا وإن قُبلة أو معانقة كَفَر مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم وبيان ما يجتمع في زنا التمثيل من ثمانية (8) من أفحش الكبائر من استحل واحدة منها فقد كَفَر وجواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل / 750 حديث وأثر

323_ الكامل في أحاديث يهدم الإسلام زلة عالِم وأشد ما أتخوف علي أمتي زلة عالِم وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 20 حديث

324_ الكامل في أحاديث بكاء النبي من خشية الله وما ورد في البكاء من خشية الله من أمر وفضل ووعد والإنكار علي المنافقين الطاعنين في البكّائين من خشية الله / 170 حديث

325_ الكامل في أحاديث كان النبي يصلي حتي تتورم قدماه وما ورد في استحباب الإكثار والشدة في التعبد والجواب عن حجج من نافق وزعم أن ذلك بدعة وغلو / 480 حديث

326_ الكامل في تصحيح حديث أن أعمي أتي النبي وعنده أم سلمة وميمونة فقال احتجِبا منه فقلن أعمي لا يبصرنا فقال أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه وذِكر أربعين (40) إماما ممن صححوه وبيان أنه ليس مخصوصا بأزواج النبي فقط

327_ الكامل في اتفاق أئمة اللغة أن الحمو في قول النبي الحمو الموت يدخل فيه أبو الزوج وتحرم خلوته بزوجة ابنه مع ذِكر خمسة وثلاثين (35) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم وما تبعه من تبعات

328_ الكامل في تفصيل آية (فقولا له قولا لينا) وبيان أن ذلك لما دعاه أول مرة فلما لم يستجب لعنه ودعا عليه أن يموت كافرا وقال إنك مخلد في الجحيم والعذاب الأليم / 30 آية و40 أثر

329_ الكامل في أحاديث لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر وما ورد في التكبر من نهي وذم ولعن ووعيد وفي التواضع من أمر وفضل ووعد / 360 حديث

330_ الكامل في تواتر حديث لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به

331_ الكامل في أحاديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت وما ورد في الصمت وحفظ اللسان من أمر وفضل ووعد وفي الثرثرة وكثرة الكلام من نهي وذم ووعيد / 380 حديث

332_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس علي مائدة عليها خَمر من عشر (10) طرق عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به

333_ الكامل في تواتر حديث نظر المؤمنين إلي الله في الجنة من خمسة وثلاثين (35) طريقا مختلفا إلي النبي

334_ الكامل في المقارنة بين حديث الآحاد اتخذوا من مصر جندا كثيفا وتفصيل إسناده وبيان أن فيه أربعة رواة مختلف فيهم اختلافا شديدا والحديث المشهور من خمس طرق دخل إبليس مصر فاستقر فيها والجمع بينهما

335_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن لله عبادا يضن بهم عن البلايا يحييهم في عافية ويميتهم في عافية ويدخلهم الجنة في عافية من ثمانية (8) طرق عن النبي

336_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) أسلوب تهديد ووعيد وليس أسلوب تخيير مع ذِكر سبعين (70) صحابيا وإماما منهم

337_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ألم الموت أشد من ثلاث مائة ضربة بالسيف من خمس طرق عن النبي

338_ الكامل في أحاديث الخلفاء بعدي أبو بكر ثم عمر ثم عثمان وما ورد في تبشير النبي لهم بالخلافة من بعده / 80 حديث

339_ الكامل في أحاديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال وهم أعظم الناس فتنة علي أمتي وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 30 حديث

340_ الكامل في أحاديث لا تزال طائفة من أمتي قائلة بأمر الله ظاهرة في الناس حتي تقوم الساعة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 85 حديث

341_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ولد زنا من عشر (10) طرق عن النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان اختلاف الأئمة في تأويله وبيان عدم تفرد أبي هريرة بشئ من أحاديثه

342_ الكامل في أحاديث احترسوا من الناس بسوء الظن وإن من الحزم سوء الظن بالناس وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان ما لها من تأويل واعتبار / 20 حديث

343_ الكامل في أحاديث نهي النساء عن الخروج لسقي الماء ومداواة الجرحي وأن ما ورد في الإذن بذلك كان قبل نزول الحجاب ولقلة الرجال في أول الإسلام / 170 حديث

344_ الكامل في الآيات والأحاديث التي أدخلها بعضهم في الإعجاز العلمي ودلائل النبوة بالظن والخطأ والجهل مع تفصيل كل منها وبيان أسباب إخراجه من باب الإعجاز والدلائل / 1200 آية وحديث

345_ الكامل في أحاديث لا يمس المصحف إلا متوضئ ولا يقرأ الجُنُب شيئا من القرآن وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم / 20 حديث و100 أثر

346_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالي (غير المغضوب ولا الضالين) يعني اليهود والنصاري وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم وبيان أن الآية لم تحصر الغضب والضلال فيهم

347_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن (تخافون نشوزهن) و(يوطِئن فُرُشكم) تعني عصيان المرأة لزوجها وإدخالها البيت من لا يرضاه وإن كان من محارمها وليس يعني الزنا مع ذِكر (90) صحابيا وإماما منهم

348_ الكامل في أحاديث من الفطرة الختان وتقليم الأظافر ونتف الإبط وإعفاء اللحية وقص الشارب وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد / 140 حديث

349_ الكامل في أحاديث يأتي علي الناس زمان يصلون ويصومون وليس فيهم مؤمن وليخرجن الناس من دين الله أفواجا كما دخلوه أفواجا وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 100 حديث

350_ الكامل في أحاديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم وإن الله يحاسب العبد فيقول العبد جهلت فيقول الله ألا تعلمت وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث

351_ الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث

352_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن السماوات والأرض مقارنة بكرسي الله كمثل حلقة خاتم في صحراء واسعة من عشر (10) طرق عن النبي

353_ الكامل في آيات وأحاديث المتقين مجتنبي الكبائر وما ورد فيهم من مدح وفضل ووعد والفاسقين مرتكبي الكبائر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 1450 آية وحديث

354_ الكامل في أحاديث لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وما ورد في القتل بغير حق من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في توبة القاتل / 570 حديث

355_ الكامل في أحاديث فضائل مكة والمدينة وما ورد فيهما من أحاديث في أشراط الساعة / 700 حديث

356_ الكامل في أحاديث صفة الملائكة وما ورد في أشكالهم وأحجامهم وملابسهم وأعمالهم وعبادتهم / 1000 حديث

357_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين الإيمان إقرار دون عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من (35) طريقا إلي النبي

358_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أكثر من يتبع الدجال النساء من سبع (7) طرق عن النبي

359_ الكامل في تفاصيل حديث النبي في رجم ماعز لو سترته كان خيرا لك وبيان أن ذلك كان بعد إقامة حد الرجم عليه وليس قبله وبيان تأويله

360_ الكامل في تقريب (صحيح مسلم) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وألفاظ / نسخة مطابقة لصحيح مسلم محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح مسلم من الضعف والخطأ

361_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سحر النبي من (12) طريقا وذِكر (140) إماما ممن صححوه والجواب عن حجج من نافق واتبع التضعيف المزاجي في رد الأحاديث

362_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث رضاع الكبير من ست (6) طرق عن النبي وذِكر (60) إماما ممن صححوه وبيان أنه منسوخ متروك العمل وشدة ضعف من خالف ذلك

363_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تجتمع أمتي علي ضلالة من (16) طريقا عن النبي مع بيان درجات الإجماع ومتي يُترك قول القِلّة

364_ الكامل في تقريب كتاب (فضائل سيدة النساء بعد مريم فاطمة بنت رسول الله) لابن شاهين وكتاب (فضائل سورة الإخلاص) للخلال بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث

365_ الكامل في تقريب كتاب (البدع لابن وضاح) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 290 حديث وأثر

366_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اثنان فما فوقهما جماعة من (12) طريقا عن النبي وذِكر (20) إماما ممن احتجوا به

367_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا نكاح إلا بوليّ مع ذِكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك

368_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أبغض الحلال إلي الله الطلاق وأيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير ضرر فحرام عليها رائحة الجنة من (25) طريقا عن النبي مع بحث مُفصّل في حديث الطلاق يهتز له العرش وتحسينه

369_ الكامل في تقريب كتاب (السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث وأثر

370_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن القدرية القائلين قدّر الله الخير ولم يقدر الشر هم مجوس هذه الأمة وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم شفاعتي وهم شيعة الدجال من ثمانين (80) طريقا عن النبي

371_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن عرش الله فوق سماواته له أطيط كأطيط الرَّحل الجديد من ثِقله من خمس طرق عن النبي وذِكر ثلاثين إماما ممن صححوه واحتجوا به

372_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يتزاورون فيها في قبورهم من سبع (7) طرق عن النبي

373_ الكامل فيما اتفق عليه الصحابة والأئمة من مسائل الوضوء والتيمم والمسح علي الخفين / 100 مسألة

374_ الكامل في تواتر حديث من كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار من (50) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في كفر فاعله وبيان كثرة ما يقع من ذلك في الغناء والتمثيل

375_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلي النار من سبع (7) طرق عن النبي وبيان تأويله

376_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمر النبي علياً بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين من عشرين (20) طريقا عن النبي وبيان كذب ابن تيمية فيما نقل عن الأئمة من تكذيبه

377_ الكامل في تواتر حديث ذكاة الجنين ذكاة أمه من (11) طريقا مختلفا إلي النبي

378_ الكامل في تواتر حديث تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (35) إماما ممن صححوه واحتجوا به

379_ الكامل في بيان كذب نسبة كتاب (نواضر الإيك) للإمام السيوطي مع بيان أن التصريح بالفحش والبذاء فسق مستوجب للعقوبة والتعزير

380_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شهر رمضان أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار من ثلاث طرق عن النبي

381_ الكامل في تواتر حديث من قُتِل دون ماله فهو شهيد من خمسة وعشرين (25) طريقا مختلفا إلي النبي

382_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يحرّم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الحولين قبل الفطام من (16) طريقا عن النبي

383_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتت امرأة للنبي فقالت إن ابنتي مرضت فسقط شعرها أفأصل فيه فلعن الواصلة والموصولة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك

384_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي ذات مَحرم فاقتلوه من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك وما تبعه من استحلال لأفحش الكبائر

385_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز تزويج الأب ابنته الصغيرة دون أن يشاورها وأن قوله تعالي (اللائي لم يحِضن) يعني الصغيرات مع ذِكر (180) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين

386_ الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث

387_ الكامل في تقريب (المستدرك علي الصحيحين) لابن البيع الحاكم بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أن نسبة الصحيح فيه (99 %) من أحاديثه / 8800 حديث وأثر

388_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا من تسع (9) طرق عن النبي وبيان كذب ما نُقل عن الإمام أحمد من تكذيبه وبيان اتباع من ضعّفوه للنقد المزاجي

389_ الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث

390_ الكامل في إثبات أن حديث انشقاق القمر لا يرويه إلا صحابي واحد فقط وبيان الخلاف في آية (انشق القمر) وبيان أثر ذلك علي إخراج انشقاق القمر من مسائل الإعجاز

391_ الكامل في تفاصيل حديث علي كل سُلامي من الإنسان صدقة وبيان الاختلاف الشديد الوارد في ألفاظه بين عظم ومفصل وعضو ومنسم ومِيسم وبيان أثر ذلك علي إخراجه من مسائل الإعجاز

392_ الكامل في إثبات أن حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف جدا ومكذوب وبيان عادة بعض مستعمِليه في ترك المتواتر والاحتجاج بالمكذوب

393_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من (16) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات

394_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصينكم في معروف فاضربوهن ضربا غير مبرح من ثلاثين (30) طريقا عن النبي

395_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرها من عشرين (20) طريقا عن النبي

396_ الكامل في تفصيل قوله تعالي عن فرعون (ننجيك ببدنك لتكون لمن خلفك آية) وبيان أن المراد بها نخرجك من البحر ليري موتك بنو إسرائيل مع ذِكر (50) صحابيا وإماما قالوا بذلك وأن الآية لا تدخل في مسائل الإعجاز

397_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (وتقلبك في الساجدين) تعني صلاتك في جماعة المسلمين مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم وبيان أن ليس لها علاقة بآباء النبي وبيان عادة البعض بالغلو في الأنبياء

398_ الكامل في تقريب (تفسير عبد الرزاق الصنعاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 3700 حديث وأثر

399_ الكامل في بيان اختلاف الصحابة والأئمة في معني فواتح السور (الم حم عسق ص ق المص المر كهيعص طه يس طس طسم ن) علي عشرين (20) قولا وبيان أثر ذلك علي إخراجها من مسائل الإعجاز والدلائل

400_ الكامل في أحاديث الغيرة من الإيمان وقلة الغيرة من النفاق ولا يدخل الجنة ديوث ولعن الله المحلل والمحلل له وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 80 حديث

401_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (لستَ عليهم بمسيطر) منسوخة ليس عليها عمل بالكلية مع ذِكر (270) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في ترك المحكم والاحتجاج بالمنسوخ / 800 حديث وأثر

402_ الكامل في تفصيل آية (فأغشيناهم فهم لا يبصرون) وأن المراد بها صرفهم عن الإسلام وأن لا علاقة لها بالهجرة وأن الحديث الوارد بذلك حديث آحاد مختلف فيه بين حسن وضعيف / 50 أثر

403_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا قصاص علي الأب الذي يقتل ابنه متعمدا من ثمانية طرق عن النبي وبيان أن جمهور الصحابة والأئمة علي العمل بهذا الحديث

404_ الكامل في تواتر حديث النهي عن الاستغفار لأبي طالب وأنه في ضحضاح من النار من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي من دون أبي طالب بالأضعاف

405_ الكامل في تفصيل حديث إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم وبيان أن ذلك إذا كان علي سبيل التكبر والعجب وجواز قولها لما يري من قبيح أعمال الناس ومعاصيهم / 60 حديث وأثر

406_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرقدة علي البطن ضجعة جهنمية يبغضها الله من سبع طرق عن النبي وذِكر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به

407_ الكامل في إثبات أن العلة في عدة النساء تعبدية محضة وأن استبراء الرحم علة فرعية في بعض الحالات بعشرة أدلة متفق عليها وبيان أثر ذلك علي مصطلح الضرورات الخمس / 90 حديث وإجماع

408_ الكامل في آيات وأحاديث إن الله علي عرشه فوق السماوات السبع / 370 آية وحديث

409_ الكامل في مراسيل الحسن البصري / جمع لمرسلات الحسن البصري مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 700 حديث

410_ الكامل في أحاديث المعاملات المالية وما ورد فيها من أحكام مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها وبيان جواز عمليات زرع الأعضاء / 1200 حديث

411_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة (7000) إسناد

412_ الكامل في تقريب كتاب (التوحيد وإثبات صفات الرب لابن خزيمة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 450 حديث وأثر

413_ الكامل في تقريب كتاب (الصفات للدارقطني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر

414_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتاني ربي في أحسن صورة فوضع كفه علي كتفي فوجدت برد أنامله بين ثدييَّ من (18) طريقا عن النبي وذِكر (25) إماما ممن صححوه منهم البخاري وابن حنبل والترمذي

415_ الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث

416_ الكامل في بيان أن حديث النساء شقائق الرجال حديث آحاد مُختَلف فيه بين حسن وضعيف وبيان سبب وروده وبيان عادة الحدثاء في نقض المتواتر والتناقض في استعمال أحاديث الآحاد

417_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن أبناء الأمَة المملوكة يصيرون عبيدا مملوكين لمالِك أمِّهم وإن كان أبوهم حرا مع ذِكر (120) صحابيا وإماما منهم

418_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المِراء من (16) طريقا عن النبي وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر

419_ الكامل في رواة الحديث النبوي من بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الأول / عشرة آلاف (10,000) راوي

420_ الكامل في آثار الصحابة والأئمة الدالة علي جواز الاستمناء وعلي وجوبه عند خوف الزنا وبيان اتفاق القائلين بمنعه أنه من الصغائر / 40 أثر

421_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد السارق قطع يده اليمني ثم رجله اليسري مع ذِكر (150) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين بالجهالة ونقض الدين

422_ الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث

423_ الكامل في بيان اختلاف الأئمة في تعريف النكاح وأنه يقع علي عقد النكاح دون الجِماع والوطء وبيان أثر ذلك علي نكاح التحليل وفحش العامِلين به / 40 أثر

424_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم و(900) مثال من آثارهم وأقوالهم

425_ الكامل في اتفاق أكثر الأئمة أن الشيطان ألقي علي لسان النبي تلك الغَرانِيق العُلَي شفاعتهن تُرتَجي ثم أحكم الله آياته وذِكر (60) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم وبيان عادة المتعنتين في اتهام مُخالِفيهم وإن كانوا أكابر أئمة الدين

426_ الكامل في أحاديث لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان كافرا من أصحاب النار مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب / 250 آية وحديث و30 أثر

427_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

428_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل

429_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الأئمة من قريش والناس تبع لهم من خمسين (50) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وبيان شدة ضعف المعتزلة في جمع طرق الأحاديث وتعمد خلافها

430_ الكامل في آيات وأحاديث لا يأمن مكر الله إلا الكافرون والويل للمُصِرِّين علي الكبائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان معني قول الأئمة المعاصي بريد الكفر / 700 آية وحديث

431_ الكامل في أقوال الصحابة والأئمة في آية (ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب) ومخالفة ذلك للمقطوع به طبيا أنه لا يخرج من الظهر والرقبة وبيان تأويل الآية وأثر ذلك علي مزاعم الإعجاز العلمي / 120 أثر

432_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نسج العنكبوت علي باب الغار من ست طرق وبيان اختلاف الأئمة فيه بين حسن وضعيف وأثر ذلك علي إخراجه من مسائل الإعجاز والدلائل

433_ الكامل في إثبات أن حديث اذهبوا فأنتم الطلقاء حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وبيان أن الطلقاء أسلموا يوم فتح مكة وأثر ذلك علي احتجاج الحدثاء بالمكذوب وترك المتواتر المُجمَع عليه

434_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني عشرون ألف (20,000) راوي

435_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية واضربوهن تعني الضرب الجسدي المعروف وليس المجازي وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

436_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة المعازف والغناء وفسق فاعلها مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان كذب وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك

437_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

438_ الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث

439_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الكافرين والمشركين مخلدون في النار ولا يخرجون منها إلي الجنة أبدا وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع بيان خبث المنافقين الذين وصفوا الله بالكذب والعبث / 480 آية وحديث وأثر

440_ الكامل في إثبات أن حديث أنتم أعلم بأمور دنياكم غير متواتر ولا يرويه إلا ثلاثة من الصحابة وبيان بشاعة وغباء استعمال المنافقين لهذا الحديث في تكذيب القرآن والمتواتر من السنن والأحكام

441_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (430) صحابيا وإماما منهم و(1000) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر

442_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤتَى بالموت في صورة كبش فيُذبَح من (20) طريقا وذِكر (90) إماما ممن صححوه مع بيان خبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة

443_ الكامل في إثبات أن حديث ما التفت يمينا ولا شمالا يوم أحد إلا وأري أم عمارة تقاتل دوني حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وأثر ذلك علي تمحك الحدثاء بالاحتجاج بالمكذوب وترك المتواتر

444_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من قام ليلتي العيد بالصلاة لم يمت قلبه يوم تموت القلوب من ست طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه حديث متروك

445_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ شيئا من القرآن مع ذِكر (200) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك

446_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم

447_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك

448_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذِكر (170) مثالا من آثارهم وأقوالهم

449_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي

450_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر من (15) طريقا عن النبي وذِكر (60) إماما ممن صححوه واحتجوا به

451_ الكامل في أحاديث لا تَشَبَّهوا باليهود والنصاري ومن تشبه بقوم فهو منهم وما ورد في التشبه بالكافرين من نهي وذم ووعيد / 180 حديث

452_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ويلٌ للأعقاب من النار من (22) طريقا عن النبي وذِكر (100) إمام ممن صححوه واحتجوا به

453_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث زُر غِبّاً تزدد حُباً من (20) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

454_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغي الثالث ولا يملأ جوفه إلا التراب من (35) طريقا عن النبي

455_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المؤمن يأكل في معيٍّ واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء من (35) طريقا عن النبي وبيان معناه

456_ الكامل في أحاديث من سمع نداء الصلاة فلم يأت المسجد فلا صلاة له والأحاديث الدالة علي وجوب صلاة الجماعة وبيان كذب وبلادة من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك / 70 حديث

457_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وقول النبي لرجل أعمي لا أجد لك رخصة في ترك صلاة الجماعة من (30) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف

458_ الكامل في تواتر حديث القيام عند مرور الجنازة عن خمسة عشر (15) صحابيا عن النبي وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء

459_ الكامل في تقريب كتاب (السنة لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث

460_ الكامل في تقريب (صحيح البخاري) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وأحكام / نسخة مطابقة لصحيح البخاري محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح البخاري من الضعف والخطأ

461_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كنتُ متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا من (29) طريقا عن النبي وذِكر (80) إماما ممن صححوه واحتجوا به

462_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نضَّر الله امرأ سمع مني حديثا فبلغه من (39) طريقا عن النبي وبيان أن الأصل في القرآن والسنن السماع وليس الكتابة وخبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة

463_ الكامل في بيان اختلاف الأئمة في صوت المرأة أعورة هو أم لا واتفاقهم علي حرمة رفع المرأة صوتها بتنغيم ولو بالأذان وقراءة القرآن مع ذِكر (130) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في اتهام مُخالِفيهم وإن كانوا أكابر أئمة الدين

464_ الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنبِين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث

465_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا وعلي بن أبي طالب من شجرة واحدة من سبع (7) طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

466_ الكامل في إثبات أن إسماعيل بن أبي أويس ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله

467_ الكامل في إثبات أن نعيم بن حماد ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله

468_ الكامل في تقريب كتاب (أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 850 حديث / وبيان كذب من زعم أن النبي صافح امرأة وقاس علي ذلك

469_ الكامل في ذِكر (300) إمام ممن رووا وصححوا حديث أمِرتُ أن أقاتل الناس مع بيان عادة الحدثاء في تعصيب الجناية علي أحد الأئمة وتعمد إخفاء موافقة جميع الأئمة له لتسهيل إنكار السنن وهدم المتواتر

470_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء

471_ الكامل في إثبات أن شهر بن حوشب ثقة مطلقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه

472_ الكامل في إثبات أن محمد بن إسحاق ثقة مطلقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه ينزل عن درجة الثقة وسبب كلام الإمام مالك فيه وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه

473_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا رأيتم معاوية علي منبري فاقتلوه من ست (6) طرق عن النبي وبيان أنه معاوية بن تابوه وليس معاوية بن أبي سفيان وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

474_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة من ثلاث وثلاثين (33) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

475_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم

476_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر

477_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا التقي الختانان فقد وجب الغُسل من اثنتين وثلاثين (32) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ذلك وأن ما قبله منسوخ

478_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أتي كاهنا أو عرَّافا فصدقه فقد كفر ولا تُقبَل له صلاة أربعين ليلة من (17) طريقا عن النبي وذِكر خمسين (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به

479_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تخليل اللحية في الوضوء من تسع وعشرين (29) طريقا عن أربعة عشر (14) صحابيا عن النبي

480_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شيبتني هود وأخواتها من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

481_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تتكلموا في القَدَر من (26) طريقا عن النبي وبيان سبب ذلك للعجز عن السؤال القائل لماذا خلق الله بعض العباد مع علمه بأنهم يعصون ويكفرون وأنه مدخلهم النار علي ذلك مع قدرته علي تغيير خلقتهم أو عدم خلقهم من الأصل

482_ الكامل في تقريب (سنن أبي داود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 5200 حديث وأثر / وبيان أن نسبة الأحاديث الصحيحة في السنن الخمسة تسعة وتسعون ونصف بالمائة (99.5 %)

483_ الكامل في تقريب كتاب (الأربعون حديثا للآجري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 45 حديث وأثر

484_ الكامل في تقريب كتاب (المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان اتفاق الأئمة أن مارية أم إبراهيم كانت مسلمة وبيان كذب وفحش من زعم خلاف ذلك / 110 حديث وأثر

485_ الكامل في تقريب (صحيفة همام بن منبه) و(نسخة طالوت بن عباد) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 240 حديث وأثر

486_ الكامل في تقريب (جزء رفع اليدين في الصلاة للبخاري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 115 حديث وأثر

487_ الكامل في تقريب كتاب (البعث لابن أبي داود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 80 حديث وأثر

488_ الكامل في تقريب كتاب (أحكام العيدين للفريابي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 180 حديث وأثر

489_ الكامل في تقريب كتاب (الرد علي الجهمية للدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 200 حديث وأثر

490_ الكامل في تقريب كتاب (الذرية الطاهرة للدولابي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 230 حديث وأثر

491_ الكامل في تقريب كتاب (الأوائل لأبي عروبة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 170 حديث وأثر

492_ الكامل في تقريب كتاب (حياة الأنبياء في قبورهم للبيهقي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 20 حديث وأثر

493_ الكامل في تقريب كتاب (الحوض والكوثر لبقي بن مخلد) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث / وبيان بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول القرآن والسنن علي أكثر من حرف

494_ الكامل في تقريب كتاب (العلم لزهير بن حرب) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث وأثر

495_ الكامل في تقريب كتاب (فضائل الرمي وتعليمه للطبراني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر

496_ الكامل في تقريب كتاب (القناعة لابن السني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر

497_ الكامل في تقريب كتاب (النزول للدارقطني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث

498_ الكامل في تقريب كتاب (إكرام الضيف لإبراهيم الحربي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 130 حديث وأثر

499_ الكامل في تقريب كتاب (الزهد لأسد بن موسي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر

500_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لو شِئتُ لأجرَي الله معي جبال الذهب والفضة من (25) طريقا عن النبي وبيان دلالة ذلك علي زعم الحدثاء كذباً أن الزهد يكون في القلب وليس اليد

501_ الكامل في بيان اتفاق الأئمة علي الاحتجاج بالرواة الثقات من أهل البدع كالخوارج والقدرية والمرجئة وغيرهم بذِكر مائة (100) راوٍ منهم وبيان الاختلاف بين الفاسق بالكبائر والفاسق بالتأويل

502_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / ثلاثة آلاف (3,000) حديث

503_ الكامل في بيان إنكار عائشة لقراءة متواترة في آية (وظنوا أنهم قد كُذِبُوا) وبيان أثر ذلك علي ضعف تأويلها ومن تبعها وشدة خطأ إنكارهم علي بعض أصحاب النبي مع بيان أقوال الأئمة في تأويل الآية / 150 أثر

504_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث ما أسْكَر شرب الكثير منه فالشَّربة الواحدة منه حرام وإن لم تُسكِر مع ذِكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة بلادة وفُحشِ من شذ وخالف في ذلك وأثرهم في هدم المتواتر وتكذيب الصحابة

505_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذِكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدثاء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية

506_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها الجورقاني في (الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أشهر الأئمة المتعنتين في جرح الرواة / 560 حديث و70 أثر

507_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في الثقات) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 370 حديث

508_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذِر جيش مع ذِكر (80) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها

509_ الكامل في هدم كتاب (قبول الأخبار ومعرفة الرجال لعبد الله الكعبي) وبيان أنه كان ينكر علم الله وقدرته وبيان أثر ذلك علي نقض اعتماد الحدثاء والمعتزلة علي كتب كبرائهم في ترك السنن والأحاديث

510_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي عن المشي في النعل الواحدة من إحدي عشرة (11) طريقا عن خمسة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء

511_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من مسَّ فَرجَه فليتوضأ من (24) طريقا عن النبي وبيان ضعف من زعم أنه حديث منسوخ

512_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصحة والفراغ نعمتان مغبونٌ فيهما كثير من الناس ولا تزول قدما عبد يوم القيامة حتي يُسأَل عن عمره فيما أفناه من (15) طريقا عن النبي وبيان أن ربع ساعة في اليوم لمدة عشرين عاما تساوي (1800) ساعة

513_ الكامل في تقريب (تفسير ابن أبي حاتم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / أربعة آلاف (4,000) حديث وأثر

514_ الكامل في تقريب (جامع البيان عن تأويل آي القرآن / تفسير الإمام الأعظم أبو جعفر الطبري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / 800 حديث وأثر

515_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني ستة آلاف (6,000) حديث

516_ الكامل في أحاديث الكوثر والحوض وما ورد في صفته وبيان أنه ثبت من رواية سبعة وخمسين (57) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي

517_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اللهم اجعل معاوية بن أبي سفيان هاديا مهديا واهدِ به وعلّمه الكتاب والحساب وقِهِ العذاب من (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

518_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا جاءكم من ترضون دينه وخُلُقَه فزوِّجوه من ثمان (8) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء في انتقاء ما يعجبهم من الأحكام وترك ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي والتمحك في ألفاظ تكريم المرأة

519_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث فضل عائشة علي النساء كفضل الثريد علي سائر الطعام من (13) طريقا عن النبي وبيان ضعف هذا اللفظ في الفضل مقارنة بالأحاديث الواردة في فضائل الصحابة كأبي بكر وعمر وعلي وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم

520_ الكامل في أسانيد وتصحيح قول ابن مسعود لأناس يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعة ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه من (14) طريقا وبيان شدة أثر ذلك علي من زعم أن في الدين بدعة حسنة

521_ الكامل في أحاديث نزول عيسي ابن مريم قبل قيام الساعة وأنه يقتل الدجال وبيان أنه ثبت من رواية أربعة وعشرين (24) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي

522_ الكامل في أحاديث الدجال وما ورد في صفته وخروجه قبل يوم القيامة وبيان تواترها وثبوتها عن ثلاثة وستين (63) صحابيا عن النبي وبيان شدة بلادة من نافق وزعم أن الدجال ليس شخصا بعينه / 360 حديث

523_ الكامل في أحاديث المهدي وما ورد في صفته وأنه من ذرية فاطمة بنت النبي وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين (20) صحابيا وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي

524_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من بلغه عن الله ثواب علي عمل فعمله رجاء ذلك الثواب أعطاه الله إياه وإن لم يكن كذلك من خمس طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

525_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث موتي من أعظم المصائب من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وفحش من نافق وزعم أن موت النبي نعمة وفائدة لتقليل الواجبات والأحكام

526_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عِفُّوا تعِفُّ نساؤكم من ست (6) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

527_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وسَّع علي عياله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنَتِه من سبع (7) طرق عن النبي وذِكر عشرة (10) أئمة ممن صححوه وبيان شدة تعنت من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه

528_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة تسعة آلاف (9,000) حديث

529_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُوطَأ حاملٌ حرةً كانت أو مملوكة حتي تضع حملها من (24) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وعلي حرمة نكاحها قبل وضع الحمل

530_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود والنصاري اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد من (24) طريقا عن النبي وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في الصلاة في تلك المساجد بين التحريم والكراهة

531_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرَّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من (16) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادِمِي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي (يخادعون الله)

532_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة فليصلها ودَيْنُ الله أحقُّ أن يُقضَي من (33) طريقا عن النبي وبيان شدة ضعف من شذ وخالف وقال بعدم وجوب قضاء الصلوات المتروكة عمدا

533_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تصوم المرأة في غير رمضان إلا بإذن زوجها من ثلاث عشرة (13) طريقا عن النبي وذِكر خمسة وستين (65) إماما ممن صححوه واحتجوا به

534_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إزرة المؤمن إلي نصف الساق من (19) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي أن ذلك لا ينزل عن درجة الاستحباب وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها

535_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كان النبي يتخوف علي أمته قوما يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ليغنيهم به غناء من إحدي عشرة (11) طريقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

536_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من (31) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث والسنن علي أكثر من حرف

537_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دخلت امرأة النار في قطة حبستها حتي ماتت من (19) طريقا عن ثمانية (8) من الصحابة عن النبي وبيان شدة ضعف وخطأ تأويل عائشة فيه

538_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سد أبواب المسجد إلا باب علي بن أبي طالب من (15) طريقا عن النبي وذِكر (20) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت وجهالة من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه

539_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا اجتمعت الجمعة والعيد في يوم واحد من عشر (10) طرق عن النبي وذِكر عشرة أئمة ممن صححوه منهم ابن المديني وابن الجارود وابن البيع الحاكم وبيان اختلاف الأئمة في تأويله

540_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من (16) طريقا عن النبي ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم ضعفه وشذوذه

541_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصيام من أربع وعشرين (24) طريقا عن النبي وبيان عدم كراهته إن وافق صيامه صوما يعتاده

542_ الكامل في تواتر حديث أفطر الحاجم والمحجوم من (23) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان شدة نفاق وبلادة من زعم أنه ضعيف مع ذِكر أشهرهم

543_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله من ست (6) طرق عن النبي وبيان شدة نفاق وبلادة من أدخل الفاسقين والمنافقين في ذلك

544_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث البلاء مُوَكَّلٌ بالقول من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب

545_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث داووا مرضاكم بالصدقة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب

546_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عادَي لي وليّاً فقد آذنتُه بالحرب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في محاربة أصحاب النبي وأئمة المسلمين واتهامهم بالجهالة ونقض الدين

547_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُبُّك الشئ يُعمِي ويُصِمّ من خمس (5) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب

548_ الكامل في تواتر حديث يُنضَح الثوب من بول الغلام ويُغسَل من بول الأنثي من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أن ذلك في الرضيع الذي لا يأكل الطعام

549_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الفقر أسرع إلي من يحبني من خمس عشرة (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله

550_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة اثنا عشر ألف (12,000) حديث

551_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر

552_ الكامل في تواتر حديث دخل ثلاثة غارا فأغلقته صخرة من (18) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي إثبات كرامات الأولياء وبيان شدة نفاق وجهالة من خالفهم

553_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم زواج المسلمة من يهودي أو نصراني وعلي إبطاله إن وقع وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 إجماع وأثر

554_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر

555_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة خمسة وعشرون ألف (25,000) راوي

556_ الكامل في تواتر حديث من نبت لحمه من سحت فالنار أَوْلي به من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة وليس الصدقة

557_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي قول أبي بكر الصديق اشهدوا أن قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار وبيان شدة أثر ذلك علي من نافق وزعم أن التألي علي الله لا يجوز بحال / 60 أثر

558_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوت عذاب القبر وأن ذلك أمر متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 حديث وإجماع وأثر

559_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة تسعة آلاف (9,000) إسناد

560_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله نفقة ولا صدقة من مال حرام من (37) طريقا عن النبي وإظهار بلادة وخبث الكافرين المنافقين الظانين أنهم يخادعون الله في الآخرة كنفاقهم في الدنيا

561_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله زادكم صلاة الوتر ومن لم يُوتِر فليس مِنّا من (19) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن من أبغض المستحبات ودعا الناس إلي تركها يكون كافرا كفرا أكبر

562_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلوَنَّ رجلٌ بامرأة من (24) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحل واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل

563_ الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع

564_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من (23) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له

565_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يُلدَغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين من أربع طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وخبث المنافقين الذين يتعلمون الإسلام من الكافرين والمشركين ويتمحكون بأباطيل الوسطية والاعتدال

566_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر

567_ الكامل في إثبات أن حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله حديث آحاد وبيان أنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء الذين يتمحكون برَدِّ الآحاد ويمدحون أفسق الفجرة وأفحش المنافقين

568_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يستحل أناس من أمتي الخمر بتغيير اسمها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر بتغيير الأسماء وقلب أحكام الكفر والفسق إلي ألفاظ المدح والحُسن

569_ الكامل في إثبات أن حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب حديث آحاد وبيان أنه ورد في غفران الصغائر لامرأة ارتكبت الزني مرة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين الذين يحتجون بالآحاد حين يوافق هواهم ويخالفون المتواتر المتفق عليه حين لا يعجب مزاجهم

570_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قول امرأة العزيز هيت لك يعني الزني وبيان شدة أثر ذلك في فضح الفسقة والمنافقين المستعملين للتعريض في نشر الزني والفجور تحت فواحش التمثيل وهدم الدين بالجهر بالكبائر والتزيين إليها

571_ الكامل في أحاديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدٌ علي من سواهم ومن خذل مسلما لعنه الله وخذله ومن لم يهتم للمسلمين فليس منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر / 65 حديث

572_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدٌ علي من سواهم ومن خذل مسلما لعنه الله وخذله من (95) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر

573_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الأعمال وأحبها إلي الله الصلاة علي وقتها ومن علامة المنافق تأخير الصلاة من (23) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين هادمي الدين ومستحلي الكبائر ومزيِّنيها للناس

574_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بين يدي الساعة فتن يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا يبيع دينه بشئ من الدنيا من (20) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر واتهام الصحابة والأئمة

575_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن ملكا من الملائكة بين عاتقه وأذنه مسيرة طيران الطائر سبع مائة سنة من أربع طرق عن النبي وبيان علاقة ذلك بقول النبي لا تفكروا في الله وإظهار شدة بلادة القائلين طريقة الخلف أعلم من طريقة السلف

576_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجساسة من تسع طرق عن خمسة من الصحابة وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وحلّ الإشكال في رؤية بعض الصحابة لبعض الملائكة والشياطين مما لم يره غيرهم وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم بالمزاج والهوي

577_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة العصر فكأنما خسر أهله وماله وحبط عمله من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة الحدثاء والمنافقين المتهاونين بالكبائر الظانين أن لا تحبط أعمالهم

578_ الكامل في تواتر حديث من ادّعي إلي غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين والجنة عليه حرام من (34) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين مستحلي الكبائر ومُزيِّني الزني والتبني للناس

579_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يقاتل المسلمون اليهود فيقول الحجر والشجر يا مسلم هذا يهودي ورائي تعالي فاقتله من (18) طريقا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب والأحكام ما يعجبهم بالمزاج والهوي

580_ الكامل في تواتر حديث لا نبيَّ بعدي من (60) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة

581_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في المجروحين) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان شدة تعنته في الجرح وما تبع ذلك من أخطاء منكرة في تضعيف الحدثاء وتمحكات المتعنتين في تضعيف الأحاديث / 1250 حديث

582_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة ثلاثون ألف (30,000) راوي

583_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الخامس / مجموع الأجزاء الخمسة خمسة عشر ألف (15,000) حديث

584_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وكل صلاة بغير الفاتحة فهي ناقصة من أربعة وثلاثين (34) طريقا عن النبي

585_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُفَّت الجنة بالمكاره وحُفَّت النار بالشهوات من (18) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة المنافقين الذين ينتقون من الأحكام ما يعجبهم ومن الأعمال ما لا يتعب أجسامهم

586_ الكامل في إثبات أن حديث جمع النبي بين صلاتين بغير سفر ولا خوف حديث آحاد مع بيان عذر الجمع فيه وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم الجمع بين صلاتين بغير عذر صحيح وبيان شدة بلادة وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك

587_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تزال طائفة من أمتي قائمةٌ بأمر الله يقاتلون علي الحق حتي تقوم الساعة من (48) طريقا عن النبي وبيان معني قول النبي ظاهرون في الناس ولا يضرهم من خذلهم

588_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك صلاة الجمعة ثلاث مرات طُبِع علي قلبه وكُتِب منافقا من (16) طريقا عن النبي

589_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفِلَة من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر

590_ الكامل في تقريب (نسخة إبراهيم بن طهمان) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع ما فيها من أحاديث / 200 حديث

591_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / 950 حديث

592_ الكامل في تقريب كتاب (مساوئ الأخلاق لأبي بكر الخرائطي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 800 حديث وأثر

593_ الكامل في تقريب كتاب (فضل الصلاة علي النبي لإسماعيل القاضي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر

594_ الكامل في تقريب (نسخة أبي مسهر الغساني ويحيي الوحاظي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

595_ الكامل في تقريب (نسخة الحسن بن رشيق) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر

596_ الكامل في تقريب كتاب (ذم اللواط وتحريمه لأبي بكر الآجري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر

597_ الكامل في تقريب كتاب (الدعاء لأبي عبد الله المحاملي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

598_ الكامل في تقريب كتاب (الصلاة علي النبي لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

599_ الكامل في تقريب كتاب (الأربعين علي مذهب المتحققين من الصوفية لأبي نعيم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر

600_ الكامل في تقريب كتاب (مكارم الأخلاق للطبراني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 240 حديث وأثر

601_ الكامل في تقريب (جزء يحيي بن محمد الذهلي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 110 حديث وأثر

602_ الكامل في تقريب (جزء الحسن بن عرفة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

603_ الكامل في تقريب (جزء بكر بن بكار) و(جزء المؤمل بن إهاب) و(منتقي أبي الحسن العبدوي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 115 حديث وأثر

604_ الكامل في تقريب (جزء الحسن بن فيل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث

605_ الكامل في تقريب كتاب (الزهد لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 280 حديث وأثر

606_ الكامل في تقريب كتاب (الأشربة لأحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان معني النبيذ وبيان شدة بلادة وخبث من زعم جواز شرب القليل مما يُسكِر كثِيرُه / 240 حديث وأثر

607_ الكامل في تقريب كتاب (تثبيت الإمامة والرد علي الرافضة لأبي نعيم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 200 حديث وأثر

608_ الكامل في تقريب (جزء سعدان بن نصر) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث وأثر

609_ الكامل في تقريب (جزء الألف دينار لأبي بكر القطيعي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 320 حديث

610_ الكامل في تقريب كتاب (أمثال الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 370 حديث وأثر

611_ الكامل في بيان إنكار ابن مسعود وعائشة لآيات متواترة من القرآن وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء إن كانت علي الهوي وينكرون الخلاف الثابت إن لم يكن علي المزاج / 70 أثر

612_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني (2800) حديث

613_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث استشهد رجلٌ في سبيل الله مع رسول الله فقال رسول الله رأيته في النار بسبب عباءةٍ سرقها مع ذِكر (100) إمام منهم وبيان شدة أثر ذلك علي من نسبوا الظلم إلي الله بتفريقِهِ في العقوبات بين المتماثِلين في الأفعال والكبائر

614_ الكامل في تقريب كتاب (المعجم الصغير للطبراني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1190 حديث

615_ الكامل في تقريب (مسند أبي بكر الحميدي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1300 حديث

616_ الكامل في تقريب (فوائد سمويه العبدي) و(فوائد أبي محمد ابن ماسي) و(فوائد أبي الحسن العيسوي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 170 حديث

617_ الكامل في تقريب (فوائد أبي بكر النصيبي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 200 حديث

618_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمانٌ الصابر فيهم علي دِينه كالقابض علي الجمر من ست (6) طرق عن النبي وبيان ما في قوله تعالي (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) من سلوةٍ للصابرين العاملين ونقمةٍ علي الفسقة ناشِرِي الكبائر وأعوانهم من متفيقهة المنافقين

619_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الخامس / مجموع الأجزاء الخمسة خمسة وثلاثون ألف (35,000) راوي

620_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم إتيان الرجل زوجته في دُبُرها ولعن فاعله مع ذِكر (200) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء مع بيان أن علة ذلك الحكم تعبدية

621_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شِرار أمتي قوم يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام من تسع (9) طرق عن النبي وبيان أصلِه بما وصف الله المترفين في كتابه من أوصاف السوء

622_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من غسّل ميتا فليغتسل من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك

623_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الغناء ينبت النفاق في القلب من خمس طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي من أدمن الكبائر حتي نافق واستحلها مع بيان وتفصيل في ثبوت مسند زيد بن علي

624_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث مُرُوا أولادكم بالصلاة إذا بلغوا سبع سنين مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وبيان شدة أثر ذلك في كشف بلادة وخبث فريقَي

المنافقين ممن يمنعون تعليم الدين للأطفال وممن يعلمونهم استحلال الكبائر ونقض المعلوم بالضرورة

625_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أطّت السماء ما فيها موضع شِبرٍ إلا وعليه مَلَكٌ ساجد من عشر (10) طرق عن النبي وذِكر ثلاثين (30) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

626_ الكامل في تواتر حديث لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا من (30) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي المنافقين في زعمهم أنهم يعبدون الله رغبةً لا رهبة وطمعاً بلا خوف وأثر قوله (لو تعلمون) علي الملحدين في زعمهم العلم وسلوة لكل مسلم ضعيف اليقين

627_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء السادس / مجموع الأجزاء الستة أربعون ألف (40,000) راوي

628_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء السابع والأخير / مجموع الأجزاء السبعة خمسة وأربعون ألف (45,000) راوي / مع بيان الإحصائية النهائية والأولي من نوعها بالعدد الكلي لرواة السنة النبوية ونسبة الثقات والضعفاء والمتروكين منهم

629_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النارُ الحطبَ من خمس طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك

630_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرَح في النار من (16) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردع من قانون الله

631_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن القرآن كلام الله غير مخلوق وكُفرِ القائل أنه مخلوق مع ذِكر (700) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في إحياء أساليب التحريف وشذوذات الأهواء لهدم الأحكام المتواترة ونقض الأمور المعلومة من الدين بالضرورة / 900 أثر

632_ الكامل في تقريب جزء (الرد علي من يقول (الم) حرف لابن مَندة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 35 حديث وأثر

633_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة (4100) حديث

634_ الكامل في تقريب (جزء أبي أحمد ابن الغطريف) و(جزء أبي الحسن الحميري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 130 حديث

635_ الكامل في تقريب جزء (العرش وما رُوِيَ فيه لأبي جعفر المروزي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

636_ الكامل في تواتر حديث اللهم بارِك لأمتي في بُكُورِهَا من ثلاثين (30) طريقا مختلفا إلي النبي

637_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أكثِرُوا ذِكرَ هادِمِ اللذات الموت من إحدي عشرة (11) طريقا عن النبي

638_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة التسبيح من ستة عشر (16) طريقا عن النبي مع ذِكر ثلاثين (30) إماماً ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنها بدعة

639_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُقَام الحدود في المساجد من أحد عشر (11) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في جعل المساجد مَرتعاً للعزف والبَذاء ومَسرحاً للرقص والغناء

640_ الكامل في أحاديث دلائل النبوة ومعجزات الرسول مع بيان لزوم عدم الاقتصار علي بلاغة القرآن في ذلك وجوابي علي نفسي فيما تأولته من بعضها / 3700 حديث / الكتاب الذي جعلته حجة بيني وبين الله

641_ الكامل في جمع الكتب والنُّسَخ والأجزاء الحدِيثيَّة التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف (50,000) حديث

642_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بُنِيَ الإسلام علي خمس من ستة عشر طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

643_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كثرة الضحك تميت القلب من ثلاثة عشر (13) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

644_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتدوا باللَّذَين من بعدي أبي بكر وعمر من ثلاثة عشر (13) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين

645_ الكامل في إثبات أن خالد بن مخلد القطواني ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله

646_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ما قلَّ وكفي خيرٌ مما كثر وألهَي من تسعة (9) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

647_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي زمانٌ يتكلم الرويبضة التافه الفاسق في أمر العامة من تسع (9) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتحسين والتعظيم

648_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يكون أسعد الناس بالدنيا ويغلب عليها لكع ابن لكع من تسع (9) طرق عن النبي

649_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ما أظلّت الخضراء ولا أقلّت الغبراء أصدق من أبي ذر الغفاري من سبعة عشر (17) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

650_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ضحك في الصلاة يعيد الوضوء والصلاة من سبعة طرق عن النبي وبيان اختلاف الأئمة في ثبوته والقول به وبيان دلالة ذلك علي الفرِيقَين

651_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من تعلم العلم ليجاري به العلماء أو ليماري به السفهاء أو ليصرف وجوه الناس إليه فهو في النار من اثنين وعشرين (22) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

652_ الكامل في تواتر حديث طلب العلم فريضةٌ علي كل مسلم من خمسة وعشرين (25) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعّفوه

653_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث للسائل حقٌّ وإن جاء علي فَرَس من إحدي عشرة (11) طريقا عن النبي وبيان تأويله وشدة تعنت من زعم أنه ضعيف

654_ الكامل في تقريب كتاب (القَدَر للفريابي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 440 حديث وأثر

655_ الكامل في تقريب كتاب (القَدَر لابن وهب) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر

656_ الكامل في أحاديث إن الله إذا حرَّم شيئا حرَّم ثمنه وحرَّم التجارة في الخمر ولعن فاعليها وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 450 حديث

657_ الكامل في آيات إن الله لعن الكافرين وأحاديث أن رسول الله كان يلعن الكافرين وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين المانعين من لعن الكافرين وتمحكهم بحديث لم أُبعَث لعّاناً وبيان تأويله وكونه حديث آحاد / 400 آية وحديث

658_ الكامل في جَمع أسانيد أحاديث رجم الزاني مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكمٌ متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 850 إسناد

659_ الكامل في جَمع الأحاديث التي ورد فيها ذِكر الملَك إسرافيل / 70 حديث

660_ الكامل في أحاديث يوم الجمعة وما ورد فيه من فضائل وأحكام وآداب / 1050 حديث

661_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطَهور شَطر الإيمان من ستة (6) طرق عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان تأويله

662_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مَطل الغني ظُلم من عشرة (10) طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان معناه

663_ الكامل في مُسنَد أبي قتادة الأنصاري / جَمعٌ لأحاديث أبي قتادة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 190 حديث

664_ الكامل في مُسنَد أبي مالك الأشعري / جَمعٌ لأحاديث أبي مالك عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 80 حديث

665_ الكامل في مُسنَد أبي مسعود الأنصاري / جَمعٌ لأحاديث أبي مسعود عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 120 حديث

666_ الكامل في مُسنَد عبادة بن الصامت / جَمعٌ لأحاديث عبادة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 280 حديث

667_ الكامل في مُسنَد معاوية بن حيدة / جَمعٌ لأحاديث معاوية بن حيدة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 90 حديث

668_ الكامل في مُسنَد أم سلمة زوج النبي / جَمعٌ لأحاديث أم سلمة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 500 حديث

669_ الكامل في مُسنَد ثوبان بن بجدد / جَمعٌ لأحاديث ثوبان عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 190 حديث

670_ الكامل في مُسنَد المقدام بن معدي كرب / جَمعٌ لأحاديث المقدام عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 70 حديث

671_ الكامل في مراسيل سعيد بن جبير / جَمعٌ لمرسلات سعيد بن جبير عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 70 حديث

672_ الكامل في مراسيل محمد بن سيرين / جَمعٌ لمرسلات محمد بن سيرين عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 70 حديث

673_ الكامل في مراسيل مكحول بن أبي مسلم / جَمعٌ لمرسلات مكحول عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 150 حديث

674_ الكامل في مراسيل الضحاك بن مزاحم / جَمعٌ لمرسلات الضحاك عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 45 حديث

675_ الكامل في مراسيل سعيد بن المسيب / جَمعٌ لمرسلات سعيد بن المسيب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 230 حديث

676_ الكامل في مراسيل عكرمة مولي ابن عباس / جَمعٌ لمرسلات عكرمة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 160 حديث / مع بيان اتفاق الأئمة علي كونه ثقة يُحتَجُّ بحديثه وبيان سبب تمحك الحدثاء والمنافقين بالكلام فيه

677_ الكامل في مراسيل الربيع بن أنس / جَمعٌ لمرسلات الربيع بن أنس عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 25 حديث / مع بيان أن الربيع ثقة صحيح الحديث

678_ الكامل في مراسيل مجاهد بن جبر / جَمعٌ لمرسلات مجاهد بن جبر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 190 حديث

679_ الكامل في مراسيل طاوس بن كيسان / جَمعٌ لمرسلات طاوس بن كيسان عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 115 حديث

680_ الكامل في مراسيل إسماعيل السدي / جَمعٌ لمرسلات السدي الكبير عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 60 حديث / مع بيان أن السدي ثقة صحيح الحديث

681_ الكامل في مراسيل مقسم بن بجرة وخالد بن معدان / جَمعٌ لمرسلات مقسم وخالد عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث

682_ الكامل في مراسيل أبي العالية الرياحي / جَمعٌ لمرسلات أبي العالية عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 30 حديث

683_ الكامل في مراسيل محمد بن كعب / جَمعٌ لمرسلات محمد بن كعب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 90 حديث

684_ الكامل في مراسيل زيد بن أسلم / جَمعٌ لمرسلات زيد بن أسلم عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 140 حديث

685_ الكامل في مراسيل أبي قلابة الجرمي / جَمعٌ لمرسلات أبي قلابة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 65 حديث

686_ الكامل في مراسيل عكرمة بن خالد وعطاء بن أبي مسلم / جَمعٌ لمرسلات عكرمة وعطاء عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث / مع بيان أن عطاء بن أبي مسلم ثقة صحيح الحديث

687_ الكامل في مراسيل قتادة بن دعامة / جَمعٌ لمرسلات قتادة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 340 حديث

688_ الكامل في مراسيل موسي بن عقبة / جَمعٌ لمرسلات موسي بن عقبة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 50 حديث

689_ الكامل في مراسيل يزيد بن رومان / جَمعٌ لمرسلات يزيد بن رومان عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 50 حديث

690_ الكامل في مراسيل عامر بن شراحيل / جَمعٌ لمرسلات عامر الشعبي عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 200 حديث

691_ الكامل في مراسيل إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي / جَمعٌ لمرسلات إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 80 حديث

692_ الكامل في مراسيل يحيي بن أبي كثير / جَمعٌ لمرسلات يحيي بن أبي كثير عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 75 حديث

693_ الكامل في مراسيل عاصم بن عمر بن قتادة / جَمعٌ لمرسلات عاصم بن عمر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 100 حديث

694_ الكامل في مراسيل عمر بن عبد العزيز / جَمعٌ لمرسلات عمر بن عبد العزيز عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 40 حديث

695_ الكامل في مراسيل عمرو بن شعيب / جَمعٌ لمرسلات عمرو بن شعيب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 45 حديث / مع بيان أن عمرو بن شعيب ثقة صحيح الحديث وبيان شدة تعنت من أنزله عن درجة الثقة

696_ الكامل في مراسيل عمرو بن دينار / جَمعٌ لمرسلات عمرو بن دينار عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث

697_ الكامل في مراسيل المطلب بن عبد الله بن حنطب / جَمعٌ لمرسلات المطلب بن عبد الله عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث

698_ الكامل في مراسيل محمد بن المنكدر / جَمعٌ لمرسلات محمد بن المنكدر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 60 حديث

699_ الكامل في مراسيل عطاء بن يسار / جَمعٌ لمرسلات عطاء بن يسار عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 65 حديث

700_ الكامل في مراسيل أبي جعفر الباقر / جَمعٌ لمرسلات محمد الباقر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 200 حديث

701_ الكامل في مراسيل علي بن الحسين / جَمعٌ لمرسلات علي زين العابدين عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 55 حديث

702_ الكامل في مراسيل عطاء بن أبي رباح / جَمعٌ لمرسلات عطاء بن أبي رباح عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 150 حديث

703_ الكامل في مراسيل الوضين بن عطاء / جَمعٌ لمرسلات الوضين والحكم عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث

704_ الكامل في مراسيل محمد ابن إسحاق / جَمعٌ لمرسلات ابن إسحاق عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 250 حديث

705_ الكامل في مُسنَد فاختة بنت أبي طالب / جَمعٌ لأحاديث أم هانئ عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 80 حديث

706_ الكامل في مُسنَد حفصة زوج النبي / جَمعٌ لأحاديث حفصة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 60 حديث

707_ الكامل في مُسنَد أبي سعيد الخدري / جَمعٌ لأحاديث أبي سعيد عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 1670 حديث

708_ الكامل في مُسنَد معاذ بن أنس / جَمعٌ لأحاديث معاذ بن أنس عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 50 حديث

709_ الكامل في مُسنَد أبي ذر الغفاري / جَمعٌ لأحاديث أبي ذر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 500 حديث

710_ الكامل في مُسنَد سمرة بن جندب / جَمعٌ لأحاديث سمرة بن جندب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 300 حديث

711_ الكامل في مُسنَد عمرو بن عبسة / جَمعٌ لأحاديث عمرو بن عبسة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 50 حديث

712_ الكامل في مُسنَد جابر بن سمرة / جَمعٌ لأحاديث جابر بن سمرة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 170 حديث

713_ الكامل في مُسنَد أبي أمامة الباهلي / جَمعٌ لأحاديث أبي أمامة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 900 حديث

714_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (والفتنة أكبر من القتل) يعني الكفر والشرك وأنهما أكبر وأشد من القتل مع ذِكر (100) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم الدين ونقض المتواتر تحت مسمي منع الفتنة

715_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة (5000) حديث

716_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استعينوا علي قضاء الحوائج بالكتمان من خمسة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك وشدة بلادة من زعم أنه مكذوب

717_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر وسيد الشهداء رجل قام إلي إمام جائر فأمره ونهاه فقتله من (15) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها

718_ الكامل في تواتر حديث العرنيين الذين قطع النبي أيديهم وأرجلهم وفقأ أعينهم ورماهم في الصحراء حتي ماتوا من تسعة وعشرين (29) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة

719_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نزول قوله تعالي (عبس وتولي) في النبي وابن أم مكتوم من ثمانية طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن والتلاعب باللغة واتهام الصحابة والأئمة

720_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه من تسعة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اختلاف الأئمة في وجوب التسمية عند الوضوء

721_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي رهن درعه عند يهودي من تسعة (9) طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر (100) إمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة وهدم الدين واتهام الأئمة

722_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تحت كل شَعرةٍ جَنَابة من سبعة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك

723_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خيركم من تعلَّم القرآن وعلَّمه من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي صحته وثبوته مع ذِكر سبعين (70) إماما منهم

724_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله جعل الحق علي لسان عمر وقلبه ولو كان نبيٌّ بعدي لكان عمر من ثمانية وعشرين (28) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

725_ الكامل في تواتر حديث أن رسول الله سُئِل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين من تسعة عشر (19) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان علاقة ذلك بالغلام الذي قتله نبي الله الخَضِر وبيان اتفاق الأئمة أن القَدَرَ سِرٌّ من أسرار الله يجب الإمساك عن الخوض فيه

726_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الخامس / مجموع الأجزاء الخمسة (5900) حديث

727_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (البخاري في التاريخ الكبير) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 850 حديث

728_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا سيِّد ولَدِ آدم من تسعة وعشرين (29) طريقا عن النبي وبيان علاقة جواب سؤال أليس في قدرة الله أن يدخل الأنبياء النار بفضح الحدثاء المنافقين والملحدين المتسترين القائلين أن في قدرة الله أن يدخل الكافرين الجنة

729_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء السادس / مجموع الأجزاء الستة (7100) حديث

730_ الكامل في إثبات أن حديث اتخذوا في مصر جُنداً كثيفا حديث آحاد مُختلَف فيه بين متروك ومكذوب وأن فيه أربعة رواة ضعفاء ومجاهيل وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التلاعب بالقرآن ونقض المتواتر والاحتجاج بالمكذوب لمدح الفسق واستحلال الكبائر

731_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ليس للقاتل من الميراث شئ من ستة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به

732_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عشرة في الجنة النبي وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد من ثلاثة عشر (13) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

733_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء السابع / مجموع الأجزاء السبعة (8200) حديث

734_ الكامل في تواتر حديث لا وصية لوارث من تسعة عشر (19) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به

735_ الكامل في توثيق عبد الله بن لهيعة وبيان أنه إمامٌ حَسَنُ الحديث وبيان الأخطاء التي أفضت ببعضهم إلي تضعيفه وذِكر أشهر خمسين حديثاً انتُقِدت عليه والجواب عنها وبيان ما لها من متابعات وشواهد

736_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء السادس / مجموع الأجزاء الستة سبعة عشر ألف (17,000) إسناد

737_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثامن / مجموع الأجزاء الثمانية (9300) حديث

738_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من شغله ذِكرِي عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين من ستة طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله وبيان تحريف المنسوبين زُوراً إلي الصوفية

739_ الكامل في تواتر حديث ما من نَفسٍ تأتي عليها مائة سنة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وإظهار شدة غباء الحمقي وبلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان أساليبهم في تحريف اللغة وهدم المتواتر ونقض المعلوم من الدين بالضرورة

740_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة ويتم صلاته من ثمانية عشر (18) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر مائة (100) إمام منهم

741_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يدفع الله إلي كل مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار من ستة طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وإظهار بلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان الدلالة علي العجز عن إثبات اليهودية والنصرانية بدون الإسلام

742_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك الصلاة وليُضِف إليها أخري من ثمانية طرق عن النبي وذِكر ثلاثين إماما ممن صححوه واحتجوا به

743_ الكامل في اختصار أصول الفقه مع تخليصه مما أدخل فيه الكلامية والخوارج والمعتزلة والحدثاء المنافقون / مَتنٌ مختَصَر لقواعد أصول الفقه في ثمانين (80) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة

744_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يبعث الله علي رأس كل مائة سنة من يجدِّد لها دِينَها وبيان بلُوغِي إياه وبيان اتفاقهم أن ذلك فيمن يقيم الدين ويمنع الكبائر وبيان عادة الحدثاء في إطلاق ذلك علي المنافقين والكافرين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها

745_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء التاسع / مجموع الأجزاء التسعة (10200) حديث

746_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم) يعني الحب والميل القلبي مع ذِكر (150) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء المنافقين في التحريف الاستهزائي للقرآن لهدم الدين ونقض المتواتر ونشر الكبائر

747_ الكامل في تواتر حديث أنتنَّ صواحب يوسف من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان علاقته بالحديث المتفق علي العمل به لن يفلح قوم ولَّوا أمرهم امرأة وبيان كذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن النبي كان يستشير نساءه

748_ الكامل في تواتر حديث انشقاق القمر من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته بما في ذلك قدماء المعتزلة مع ذِكر (150) إماما منهم وجوابي علي نفسي عما كنت زعمته فيه وبيان اتفاقهم أن منكر قدرة الله في مثل هذه الأمور مُلحِد

749_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والجلوس بالطرقات من خمسة عشر (15) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وعلي تحريم الجلوس في مكان تظهر فيه المعصية وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نشر الكبائر وتسهيل الفحش والتجرئ علي الفجور

سلسلة الكامل / كتاب رقم 55 /

الكامل في أحاديث من سبّ رسول الله أو انتقصه

أو جهر بتكذيبه وانتقاص دينه يجب قتله وبيان

اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء

والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام

الصحابة والأئمة / 100 حديث / النسخة الثالثة

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني